

كتاب  
موافقة الحديث بالخبر

في  
تخريج أحاديث المختصر

للإمام الحافظ علي بن أحمد بن حجر العسقلاني  
١٧٧٣م / ١٨٥٠م

الجزء الأول

صقّه وعلمه عليه

صبي السيد جاسم الشبراني

عمدي عبد المجيد الشافعي

الناشر  
مكتبة الرشد  
الرياض

□ حقوق الطبع محفوظة للناشر □

○ الطبعة الثانية ○

١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م

الناشر

مكتبة الرشد للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز

ص.ب: ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٨٣٧١٢

تلکس ٤٠٥٧٩٨ فاكس تلي ٤٥٧٣٣٨١



كتاب  
موافقة الحق بغير الخبر



## بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة التحقيق

أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنُسْتَهْدِيهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أما بعد: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

وبعد: فَإِنَّ كِتَابَ مُوَافَقَةِ الْخَبْرِ الْخَبْرَ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمُخْتَصِرِ لابن الحاجب في (أصول الفقه)<sup>(١)</sup> لِإِمَامِ الْحِفَازِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَوْسَعِ وَأَفْضَلِ كُتُبِ التَّخْرِيجِ لِأَحَادِيثِ أَصُولِ الْفَقْهِ، وَلِذَا اخْتَرْنَاهُ لِتَحْقِيقِهِ.

### الإمام ابن الحاجب

عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ يُونُسَ الْأَسْنَانِيِّ الْمَالِكِيِّ أَبُو عَمْرٍو بْنِ الْحَاجِبِ الْعَلَامَةِ الْأَصُولِيِّ النَّحْوِيِّ، صَنَّفَ فِي الْفَقْهِ وَالْأَصُولِ وَالنَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَاشْتَهَرَ مِنْ تَصَانِيفِهِ مَخْتَصَرَةٌ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ الَّتِي سَمَّاهُ مَخْتَصَرَ مَنْتَهَى السُّؤَالِ وَالْأَمَلِ وَالَّذِي اِهْتَمَّ بِهِ الْعُلَمَاءُ فَشَرَحُوهُ وَعَلَقُوا عَلَيْهِ حَوَاشِيًا وَخَرَجُوا أَحَادِيثَهُ، وَالْكَافِيَةَ فِي النَّحْوِ (ط) وَالشَّافِيَةَ فِي الصَّرْفِ (ط). تَوَفَّى رَحِمَهُ اللَّهُ بِمِصْرَ سَنَةَ ٦٤٦ هـ.

(١) طبع بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر سنة ١٣١٦ هـ مع ثلاثة حواشي.

(٢) انظر ترجمته في الديباج الذهب (٨٦/٢)، وبغية الوعاة (١٣٤/٢).

## الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني

هو أشهر من أن يكتب عليه هذا التعريف في هذه الورقة . فهو أحمد بن علي بن محمد أبو الفضل الكناني العسقلاني المصري القاهري الشافعي ويعرف بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه .

ولد في ثاني عشر من شعبان سنة ٧٧٣هـ بمصر القديمة ونشأ بها وتلقى بها عن ائمتها وشيوخها فحفظ القرآن الكريم والمتون الكثيرة وهو صغير . ومن أكابر شيوخه الإمام الحافظ زين الدين العراقي ، والبلقيني ، والعزبن جماعة ، وابن الملحق ، والمجد الغيروزآبادي والشهاب أحمد البوصيري ، ونور الدين الهيثمي . واجتمع له من الشيوخ ما لم يجتمع لغيره ، ولازم الحافظ زين الدين العراقي وتخرج به وانتفع بملازمته له . وصنف الكتب في مختلف فنون العلم ورزق علم الحديث فلقب أمير المؤمنين في الحديث ، وأملى على تلاميذه المجالس المفيدة ، ودرّس ، وافتى ، وبلغ من سعة العلم ما لم يبلغه أحد من أقرانه ، وقد افرد له تلميذه الحافظ السخاوي في ترجمته كتاباً سماه الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر كما ترجم له في الضوء اللامع . توفي الحافظ في ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ بالقاهرة ودفن بالقرافة<sup>(١)</sup> .

له تصانيف في مختلف علوم الحديث تقتصر على ما صنف في فن تخريج الأحاديث والآثار أهمها :

- ١ - هداية الرواة في تخريج أحاديث المصايح والمشكاة . مخطوط .
- ٢ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير . طبع في الهند قديماً ثم طبع ثانية باعثناء السيد عبدالله هاشم يماني بالمدينة المنورة .

(١) انظر ترجمته في : ١ - الضوء اللامع للسخاوي (٣٦/٢) .

٢ - ذيل تذكرة الحفاظ ص ٣٨٠ .

٣ - البدر الطالع (٨٧/١) .

٤ - الاعلام للزركلي (١٧٨/١) الطبعة الثامنة .

٣ - الدراية في تخريج أحاديث الهداية . طبع قديماً في الهند، ثم أعيد طبعه ثانية باعتناء عبد الله هاشم يمانى .

٤ - الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف . طبع قديماً في مصر بدون تاريخ .

٥ - نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار وهو من أماليه . طبع بتحقيق أحدنا الشيخ حمدي عبدالمجيد وقامت بنشره مكتبة المثنى - ببغداد .

٦ - موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر . كتابنا هذا .

\* النسخ التي اعتمدنا عليها في التحقيق :

١ - نسخة كاملة كتبها علي بن سودون الإبراهيمي سنة تسع وخمسين وثمانمائة، وهو من تلامذة المؤلف نقلها من نسخة زميله في الطلب على الحافظ برهان الدين بن خضر العثماني، ولعلي بن سودون ترجمة في الضوء اللامع (٥/٢٢٩) وهي نسخة قيمة جعلناها الأصل . وتقع في ٢٤٠ مجلساً .

٢ - نسخة فيض الله افندي - اسطنبول - وهي تابعة لمكتبة السليمانية رقمها ٥٠٧ وعدد أوراقها ١١٤ ورقة وعليها حواش وتصحيحات مما يدل أنها قرئت على كبار العلماء . وهي ناقصة تقع في ٩١ مجلساً تبدأ من المجلس ١٥٢ وتنتهى بالمجلس ٢٤١ .

٣ - نسخة من الهند فيها مجالس متفرقة .

٤ - نسخة صورها لنا فضيلة الشيخ محب الله شاه الراشدي من مكتبته القيمة في باكستان .

٥ - نسخة دار الكتب المصرية رقمها ١٥٤٤ عدد أوراقها ٢٠٨ تبدأ بالمجلس ٢٤ وينتهي بالمجلس ١٩٩ وفيها خمس مجالس من موافقة الخبر الخبر يبدأ من المجلس الرابع والتسعين بعد المائة وهو الرابع والأربعون من موافقة الخبر الخبر وينتهي في أثناء المجلس التاسع والتسعين بعد المائة وهو المجلس التاسع والأربعون من موافقة الخبر الخبر .

## عملنا في الكتاب

- ١ - تحقيق النص وتصحيح بعض الأخطاء التي وقعت في المخطوطة وأحيانا نشير إلى ذلك في التعليق وأحيانا لم نشر.
- ٢ - بيان مكان الحديث في المصدر الذي ذكره الحافظ إن كان متوفراً لدينا سواء اكان مطبوعاً أم مخطوطاً.
- ٣ - ربما زدنا في التخريج من مصادر أخرى.
- ٤ - التنبيه على بعض الأوهام الذي وقع للحافظ في التخريج .

والكتاب ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (٢/٨٥٦) فقال عند الكلام على مختصر ابن الحاجب، وخرّج الشيخ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أحاديثه ووقع املاؤه في مجلدين.

وقد سبق الحافظ ابن حجر في تخرجه لأحاديث مختصر ابن الحاجب جماعة من العلماء إلا أنها كلها مختصرة ومتوسطة:

- ١ - تحفة الطالب بمعرفة أحاديث ابن الحاجب للحافظ ابن كثير. طبع بتحقيق الشيخ عبدالغني الكبيسي، نشرته دار حراء بمكة المكرمة.
- ٢ - المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للحافظ بدر الدين الزركشي المتوفى سنة ٧٩٤هـ. طبع بتحقيق الشيخ حمدي عبدالمجيد السلفي.
- ٣ - تخريج لسراج الدين ابن الملقن المتوفى سنة ٨٠٤هـ مخطوط نسخة منه في مكتبة داماد ابراهيم التابعة لمكتبة السليمانية - اسطنبول.
- ٤ - تخريج للحافظ محمد بن عبدالهادي وهو من تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية. ذكره في كشف الظنون (٢/١٨٥٦) والله الموفق.

حمدي عبدالمجيد السلفي  
صبحي السامرائي

بغداد في ١٠ رمضان ١٤٠٧هـ



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي [رفع] لمن أيد قصده سنداً معتبراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة محققة [علماً ونظراً، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي ساد البرية] خُبراً وخَبَراً، [و] صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين سلكوا في إدراك المعالي طريقاً مختصراً.

أما بعد فقد عزمت على تخريج الأخبار والآثار الواقعة في المختصر الأصلي للإمام أبي عمرو بن الحاجب رحمه الله على ترتيبه، وأنبه في [على] كل حديث منها بعد إملائه على تحريره وتهذيبه، واللّه الكريم أسأل أن ينفع بذلك، ويهدينا الصراط المستقيم إذا تعددت المسالك.

قوله في تعريف الفقه (وإن كان الجميع لم ينعكس لثبوت لا أدري).

قلت: وردت هذه اللفظة في أخبار مرفوعة وآثار موقوفة.

فمن المرفوع ما قرأت على أم يوسف البعلبكية عن أبي نصر بن الشيرازي أنا عبد الحميد بن عبد الرشيد أنا أبو العلاء الهمداني قال: أخبرنا أبو علي الأصبهاني أنا أبو نعيم أنا الطبراني في الأوسط نا محمد بن نوح بن حرب نا محمد بن خالد بن خدّاش ثنا عبيد بن واقد القيسي عن عمر بن عمارة الأزدي [الأبيدي] نا محمد بن عبيد [عبد] الله عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ لجبريل: «أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟» قال: لا أدري، قال: «فَسَلْ رَبَّنَا عَنْ ذَلِكَ» قال: فبكى جبريل عليه السلام، وقال: [يا محمد] أولنا أن نسأله إلا إذا شاء؟ [هو الذي يخبرنا بما شاء] ثم عرج إلى السماء، ثم أتاه فقال: خير البقاع بيوت الله [في الأرض] قال: «فَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟» فعرج إلى السماء، ثم أتاه فقال: شر البقاع الأسواق<sup>(١)</sup>.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٦٥ مجمع البحرين) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/٢) وفيه عبيد بن واقد الليثي، وهو ضعيف.

وبه إلى الطبراني قال: لم يروه عن عمار بن عمارة، وهو أبو القاسم صاحب الزعفراني إلا عبيد بن واقد.  
قلت: وهو ضعيف.

وله طريق أخرى عن أنس عند ابن مردويه في تفسير سورة مريم، وساقه أخصر من هذا، وفي إسناده زياد النميري، وهو ضعيف أيضا<sup>(١)</sup>.  
لكن للحديث شاهد جيد عن جبير بن مضمع.

مطعم

أخبرني أبو محمد عبدالله بن خليل الحرساني أنا أحمد بن محمد بن معافي [معالي] أنا محمد بن إسماعيل الخطيب عن فاطمة بنت سعد الخير سمعا قالت: أنا زاهر بن طاهر أنا محمد بن عبدالرحمن أنا أبو عمرو بن حمدان أنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا أبو عامر (ح).

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد بن قدامة عن محمد بن عبدالحميد أنا إسماعيل بن عبدالقوي قال: قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع عن فاطمة الجوزذانية حضورا وإجازة قالت: أنا أبو بكر بن ريذة أنا الطبراني في الكبير ثنا حفص بن عمر الرقي ثنا أبو حذيفة قال: ثنا زهير بن محمد (ح).

وبه إلى الطبراني ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع كلاهما عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه أن رجلا سأل النبي ﷺ فقال: أي البلاد شر؟ قال: «لَا أُدْرِي حَتَّى أَسْأَلَ» فسأل جبريل عن ذلك فقال: لا أدري حتى أسأل ربي، فانطلق فلبس ما شاء الله، ثم جاء، فقال: إني سألت ربي عن ذلك؟ فقال: شر البلاد الأسواق<sup>(٢)</sup>.

(١) هو زياد بن عبدالله النميري ذكره ابن حبان في كتاب المجروحين (١/٣٠٦) وقال:

منكر الحديث، يروي عن أنس أشياء لا تشبه حديث الثقات، لا يجوز الاحتجاج به، تركه يحيى بن معين. ومع هذا ذكره في الثقات (٤/٢٥٥-٢٥٦) وقال: يخطيء.

(٢) رواه أبو يعلى (٢/٣٤٨ - ١/٣٤٩) والطبراني في الكبير (١٥٤٥ و ١٥٤٦).

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن أبي عامر العقدي ، فوقع لنا موافقة له وبدلا عاليا من الطريق الثاني<sup>(١)</sup>.

وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن زهير بن محمد ، وقال : احتجا برواته إلا ابن عقيل وهو أصل في قول العالم لا أدري<sup>(٢)</sup>. وله شاهد عن ابن عمر.

قرأت على فاطمة بنت المنجا عن سليمان بن حمزة أنا الضياء أنا أبو جعفر الصيدلاني قرىء على فاطمة بنت عبد الله وأنا أسمع عن محمد بن عبد الله الأصبهاني سماعا أنا سليمان بن أحمد ثنا معاذ بن المثني ثنا أبو الوليد ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن محارب دثار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : « خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ وَشَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ »<sup>(٣)</sup>. هذا حديث حسن صحيح أخرجه ابن حبان عن أبي خليفة عن أبي الوليد ، فوقع لنا بدلا عاليا<sup>(٤)</sup>.

ووقع عنده في [أوله] أصل السؤال والجواب بلا أدري ، وكذا وقع عند الحاكم أخرجه من طريق إسحاق بن إسماعيل عن جرير<sup>(٥)</sup>. وأصل الحديث عند مسلم من حديث أبي هريرة بغير قصة والله أعلم . آخر المجلس الأول والخمسين بعد المائة من الأمالي الشهابية وهو الأول من تخريج أحاديث المختصر استملاء زين الدين رضوان ورواية الشيخ برهان الدين بن خضر العثماني ومن خطه نقلت .

(١) رواه أحمد (٤/٤٨١) ورواه أيضاً البزار (١٢٥٢ كشف الأستار).

(٢) رواه الحاكم (١/٨٨٨٧) والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/١٧٠).

(٣) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٦) فيه عطاء بن السائب ، وهو ثقة ، ولكنه اختلط في آخر عمره ، وبقيته رجاله موثقون .

(٤) رواه ابن حبان (١٥٩٠).

(٥) رواه الحاكم (١/٩٠/٢ و٨٧) والأجري في أخلاق العلماء (ص ١٦٧).



## المجلس الثاني من الإملاء

وكان في يوم الثلاثاء العاشر من شهر ذي قعدة الحرام  
أخبرني أبو الفرج بن حماد أنا أبو الحسن بن قريش أنا أبو الفرج الحرائي  
عن أبي الحسن الجمال أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم أنا أبو بكر الأجري وأبو  
العباس المرهبي وأبو بكر محمد بن إبراهيم قال الأول نا جعفر الغريابي ثنا  
يعقوب بن يعقوب نا حاتم بن إسماعيل وأنس بن عياض ومحمد بن فليح  
وقال الثاني ثنا أبو عمر محمد بن عثمان الوزان ثنا يحيى بن معين ثنا حاتم بن  
إسماعيل، وقال الثالث: ثنا كهمس بن معمر الجوهري ثنا أبو الطاهر بن  
السرْح نا أنس بن عياض ثلاثتهم عن الحارث بن أبي ذباب عن  
عبدالرحمن بن مهران عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ:  
«أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا».

هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه، أخرجه مسلم عن  
هارون بن معروف وإسحاق بن موسى كلاهما عن أنس بن عياض، فوقع  
لنا بدلا عاليا<sup>(١)</sup>.

وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طرق عن أنس بن عياض<sup>(٢)</sup>.  
ولم أر له إسنادا عن أبي هريرة إلا هذا، وما هو في مسند أحمد مع كبره،  
ولم أر في شيء من الطرق فيه القصة التي تقدمت، فلعل أبا هريرة لم  
يحضرها، لأنه أحفظ من جميع من رواه، والحارث نسب إلى جد جده، وهو  
ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن سعد بن أبي ذباب بضم المعجمة وموحدتين

(١) رواه مسلم (٦٧١).

(٢) رواه ابن خزيمة (١٢٩٣) وابن حبان (١٥٩١) والبخاري (٤٠٨).

الأول خفيفة، وفيه وفي شيخه كلام غير قادح، وهما ممن انفرد مسلم باخراج حديثهما عن البخاري، ولكن يقوى حديثهما بالشواهد المذكورة. وقد وقع لي حديث ابن عمر بسياق آخر أتم منه.

أنبت عن إسحاق بن يحيى الأمدي وأبي بكر الدشتي ومحمد بن علي بن ساعدة قال كل منهم أنا يوسف بن خالد الحافظ إجازة إن لم يكن سماعا أنا ناصر بن محمد أنا محمد بن حمد أنا إبراهيم بن منظور أنا أبو بكر المقرئ ثنا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا جرير عن عطاء بن يسار عن محارب عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أي البقاع خير؟ قال: «لأ أدري» قال: فأبي البقاع شر؟ قال: «لأ أدري» فجاء، جبريل فسأله، فقال: لأ أدري، قال: «فَسَلْ رَبَّكَ» قال: ما أسأله عن شيء، فانتفض جبريل انتفاضة كاد يَصْعَكُ [يعصق] منها روح محمد، فلما سأل جبريل ﷺ سأله ربه عز وجل سألك محمد عن البقاع؟ قال نعم، قال: فحدثه أن خيرها المساجد وشرها الأسواق.

وكذا أخرجه ابن عبد البر في كتاب بيان العلم من طريق إسحاق بن إسماعيل عن جرير بطوله<sup>(١)</sup>.

أخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أبو العباس المستولي أنا أبو الفرج الجزيري أنا أبو محمد العمري أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو طالب بن غيلان أنا محمد بن عبد الله الشافعي نا منصور بن محمد الزاهد نا محمد بن الصباح حدثنا أم عمرو بنت حسان عن سعيد هو ابن يحيى بن قيس الطائفي عن أبيه أن إنسانا سأل النبي ﷺ أي البقاع خير وأيها شر؟ فسكت، فأتاه جبريل فقال: خير البقاع المساجد وشرها الأسواق. هذا حديث مرسل اعتضد بما تقدم من الشواهد.

(١) رواه ابن عبد البر في الجامع (٦٢/٢).

ومن الآثار الموقوفة في مجيء لا أدري ما قرأت على علي بن محمد الخطيب عن أبي الفضل بن أبي الطاهر أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا أبو عبدالله الثقفى أنا أبو الحسين بن بشران أنا أبو محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان ثنا عبدالله بن بشر أن علي بن أبي طالب سئل عن مسألة فقال: لا علم لي بها، قال: وأبردها على الكبد سئلت عما لا علم لي به، فقلت: لا أعلم.

هذا موقوف فيه انقطاع. وقد وقع لي من طرق أخرى موصولا.  
أخبرني أحمد بن علي بن يحيى بن تميم أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن داود أنا أبو محمد بن أعين أنا أبو عيسى بن عمر أنا أبو محمد الدارمي أنا عمر بن عون أنا خالد بن عبدالله عن عطاء بن السائب عن أبي البخترى وزاذان قالا: سئل علي رضى الله عن مسألة فذكر نحوه<sup>(١)</sup>.

وبه إلى الدارمي أنا محمد بن حميد نا جرير عن منصور عن مسلم البطين عن غزرة التميمي عن علي بن أبي طالب فذكر نحوه، لكن قال في آخره أن يسأل الرجل عما لا يعلم فيقول: الله أعلم<sup>(٢)</sup>.  
آخر المجلس الثاني والخمسين بعد المائة من الأمالي الشهابية وهو الثاني من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارمي (١٨١).

(٢) رواه الدارمي (١٨٤).

Handwritten text, mostly illegible due to extreme fading and bleed-through from the reverse side of the page. Some faint words like "The" and "and" are visible.

Handwritten text, mostly illegible due to extreme fading and bleed-through from the reverse side of the page. Some faint words like "The" and "and" are visible.

Handwritten text, mostly illegible due to extreme fading and bleed-through from the reverse side of the page. Some faint words like "The" and "and" are visible.

Handwritten text, mostly illegible due to extreme fading and bleed-through from the reverse side of the page. Some faint words like "The" and "and" are visible.



## [المجلس الثالث]

وبالسند الماضي إلى سعدان بن نصر نا معمر بن سليمان نا عبدالله بن بشر أن ابن عمر رضي الله عنهما سئل عن مسألة فقال: لا أدري، ثم قال: هذا والله هو العلم، سئل ابن عمر عما لا يدري فقال: لا أدري. هذا منقطع بين ابن بشر وابن عمر، وقدر روينا من طرق أخرى موصولا.

وبالسند الماضي إلى الدارمي أنا فروة بن أبي المغراء أنا علي بن مسهر ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر أن رجلا سأله عن مسألة فقال: لا علم لي بها، فلما أدبر الرجل قال ابن عمر: نعم ما قال ابن عمر، سئل عما لا علم له به فقال: لا أعلم<sup>(١)</sup>.

هذا موقوف صحيح، وإسناده على شرط البخاري.

وبه إلى الدارمي نا عبدالله بن مسلمة نا العمري عن نافع أن رجلا سأل ابن عمر فذكر نحوه<sup>(٢)</sup>.

أخرجه ابن عبدالبر في بيان العلم من طريق ابن وهب عن العمري، فوقع لنا عاليا<sup>(٣)</sup>.

أخبرني أبو بكر بن إبراهيم الغرضي أنا عبدالله بن الحسين أنا عثمان بن علي أنا السلفي في كتابه أنا مكّي بن منصور أنا أحمد بن الحسن أنا الحسن

(١) رواه الدارمي (١٨٥).

(٢) رواه الدارمي (١٨٧).

(٣) رواه ابن عبدالبر (٦٥/٢) في هامش الأصل: قلت: هو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وله أخ اسمه عبيدالله مصغر العمري ثقة، بخلاف المكبر فإنه ضعيف، وحيث أطلق العمري فالمراد به المكبر كما في هذا الإسناد.

أنا علي العقلي ثنا محمد بن يحيى الذهلي (ح).

وأخبرني أحمد بن علي بن يحيى الهاشمي أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن المظفر في كتابه أنا محمد بن عبد الباقي نا محمد بن علي بن زيد قالا واللفظ للذهلي أنا أحمد بن شبيب نا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن أسلم قال: خرجنا نمشي مع ابن عمر، فلحقنا أعرابي، فقال: أنت ابن عمر: قال: نعم، قال: سألت عنك فدللت عليك، أخبرني أثرث العمرة؟ قال: لا أدري، قال: أنت ابن عمر ولا تدري؟ قال: نعم، اذهب إلى العلماء فسلهم، فلما أدبر قَبِلَ ابن عمر يديه وقال: نَعَمْ ما قال أبو عبد الرحمن، سئل عما لا يدري، فقال: لا أدري. قال: أخبرني عن قول الله تعالى ﴿والذين يكتزون الذهب والفضة﴾ الآية قال: من كتزها فلم يؤد زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت جعلها الله طهرة للأموال، ثم التفت ابن عمر إليَّ وقال: ما أبالي لو كان لي أُحَدِّ ذهبا أعلم عدده أزكيه وأعمل فيه بطاعة الله تعالى.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري مقتصرًا على قصة الزكاة عن أحمد بن شبيب<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أبو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ عن محمد بن يحيى الذهلي، فوقع لنا موافقة عالية<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه ابن مردويه في التفسير المسند عن دعلج بن أحمد، فوافقناه بعلو أيضا.

قرأت على فاطمة وعائشة ابنتي محمد بن قدامة أن أحمد بن نعمة أخبرهم عن عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو إسما عيل الأنصاري نا الحسن بن محمد نا أبو أحمد الحاكم نا حرمي بن العلاء نا الزبير بن بكار نا

(١) رواه البخاري (١٤٠٤ و ٤٦٦١) وابن ماجه (١٧٨٦).

(٢) انظر فتح الباري (٢٧٣/٣).

سعيد بن داود أنا مالك عن داود بن الحصين عن طاووس عن ابن عمر قال: العلم ثلاثة كتاب ناطق وسنة محكمة ولا أدري<sup>(١)</sup>.

هذا موقوف حسن الإسناد أخرجه الدار قطني في غرائب مالك عن المحاملي عن هارون بن محمد عن الزبير بن بكار، فوقع لنا عليا، وأخرجه هو وأبو إسماعيل الأنصاري من وجهين آخرين ضعيفين عن مالك عن نافع عن ابن عمر. قال أبو إسماعيل: رواية سعيد بن داود أشبه بالصواب، وكان مدينا من خيارهم حظيا عند مالك، خصه بأشياء من حديثه.

قلت: وهو من رجال البخاري، أخرج له في المتابعات، وهو صدوق كثير الغرائب.

آخر المجلس الثالث والخمسين بعد المائة وهو الثالث من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) ورواه ابن عبد البر في بيان العلم (٣٠/٢) وعنه ابن حزم في الإحكام (١٠٧١/٨) من طريق آخر عن مالك به. ورواه الطبراني في الأوسط (١٠٠٥) عن حصين عن مالك عن نافع عن ابن عمر. ووقع في الأوسط عمر بن حصين وهو خطأ. ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٧٢/٢) ولكنه عنده «عمر بن عصام» بدل «حصين» ورواه ابن حزم في الإحكام (١٠٧٢/٨) لكنه قال: «ظاهر بن عصام» وثقه. ورواه أبو حذافة - وهو مجهول - عن مالك عن نافع به، علقه ابن عبد البر (٢٩/٢) ووصله الهروي (١/٥٨). فهو أثر ضعيف لم يقوه تعدد الطرق. والظاهر أن قصد المصنف الحافظ بالطريقين الضعيفين طريق الأوسط وأبي ذر الهروي.



## [المجلس الرابع]

قال رضى الله عنه :

وبالسند الماضى إلى أبي إسماعيل الأنصاري ثنا محمد بن جبريل وعلي بن أبي طالب قال ثنا حامد بن محمد ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان بن عيينة حدثني الأعمش أو أخبرت عنه عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال قال عبد الله يعني ابن مسعود رضى الله عنه : من علم شيئاً فليقل به ، ومن لم يعلم فليقل الله أعلم ، فإن من علم الرجل أن يقول لما لا يعلم الله أعلم<sup>(١)</sup> .

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في أول حديث طويل مرفوع فيه ذكر الإستسقاء وغير ذلك عن الحميدي على الموافقة ، وأخرجه من طرق أخرى عن الأعمش<sup>(٢)</sup> .

وقد وقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا .

وبالسند الماضى إلى الدارمي ثنا جعفر بن عون ثنا الأعمش فذكر هذا القدر الموقوف غير أنه قال : فان العالم إذا سئل عما لا يعلم قال الله أعلم<sup>(٣)</sup> .

وبه إلى أبي إسماعيل ثنا الحسن بن محمد ثنا محمد بن عبد الله أنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بين منصور ثنا خلف بن خليفة ثنا أبو يزيد عن

---

(١) رواه الحميدي (١١٦) مطولاً .

(٢) رواه البخاري (٤٦٩٣) مختصراً ليس فيه محل الشاهد عن الحميدي به . ورواه (١٠٠٧ و ١٠٢٠ و ٤٧٦٧ و ٤٨٢٠ و ٤٨٢١ و ٤٨٢٣ و ٤٨٢٤ و ٤٨٢٥) مختصراً ومطولاً ليس في واحد منها محل الشاهد ورواه (٤٧٧٤ و ٤٨٠٩ و ٤٨٢٢) مطولاً ، وفيه محل الشاهد .

(٣) رواه الدارمي (١٧٩) .

الشعبي قال قال ابن مسعود : إذا سئل أحدكم عما لا يدري فليقل لا أدري ، فإنه ثلث العلم .

هكذا جاء في هذه الرواية ، وهي منقطعة بين الشعبي وابن مسعود ، وقد جاء عن الشعبي أنها نصف العلم .

وبه إلى أبي إسماعيل ثنا محمد بن موسى ثنا الأصم ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي (ح) .

وبه إلى الدارمي ثنا يحيى بن حماد قال : ثنا أبو عوانة عن مغيرة عن الشعبي قال : لا أدري نصف العلم<sup>(١)</sup> .

وبه إلى الدارمي نا محمد بن أحمد ثنا إسحاق بن منصور ثنا عمر بن أبي زائدة قال : ما رأيت أحداً أكثر من قول لا أدري إذا سئل من الشعبي<sup>(٢)</sup> .

وبه إلى الدارمي ثنا هارون بن معاوية (معروف) ثنا حفص عن أشعث عن محمد بن سيرين قال : ما أبالي إذا سئلت عما أعلم أو عما لا أعلم ، لأنني إذا سئلت عما أعلم قلت الذي أعلم ، وإذا سئلت عما لا أعلم قلت : لا أعلم<sup>(٣)</sup> .

وبه إلى الدارمي ثنا مخلد بن مالك ثنا حكام بن سلم عن أبي خيثمة عن عبدالعزيز بن رفيع قال : سئل عطاء عن مسألة فقال : لا أدري ، فقل قل فيها برأيك ، فقال : إني لأستحي من الله أن يدان في الأرض برأي<sup>(٤)</sup> .

أخبرني عمر بن محمد قرئ على زينب بنت الكمال وأنا أسمع عن عبدالخالق بن أنجب أنا الحافظ أبو بكر الحازمي سماعاً عليه في كتاب سلسلة

---

(١) رواه الدارمي (١٨٦) .

(٢) رواه الدارمي (١٣٤) .

(٣) رواه الدارمي (١٨٩) .

(٤) رواه الدارمي (١٠٨) وبهامش الأصل : حكام بفتح الحاء المهملة وتشديد الكاف بعدها ألف ثم ميم ابن سلم بفتح السين وسكون اللام بعدها ميم . هكذا رأيت بخط العلامة برهان الدين بن خضر .

الذهب له أنا محمد بن محمد أنا أشرف بن أسعد أنا الحسن بن علي نا  
علي بن عبدالعزيز نا أبو محمد بن أبي حاتم نا صالح بن أحمد بن حنبل ثنا  
أبي ثنا الشافعي عن مالك عن محمد بن عجلان قال: إذا أخطأ العالم لا  
أدري أصيبت مقاتله<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح اجتمع فيه ثلاثة من أئمة المسلمين . وقد وقع لي  
أعلى من هذا إلى الإمام أحمد أيضا .

وبالسند الماضي إلى أبي إسماعيل الأنصاري ثنا محمد بن أحمد الجارودي  
ثنا أبو إسحاق القُرَاب<sup>(٢)</sup> ثنا أبو زكريا الساجي ثنا أبو داود السجزي ثنا  
أحمد بن حنبل فذكر مثله .

وفيه مع علوه لطيفة أخرى ، وهو أن رجال إسناده من أبي إسماعيل  
فصاعدا من أئمة الحفاظ ، ورواية أحمد عن الشافعي عن مالك في غاية  
العزة ، وقد تتبعت ما وقع لي منها فبلغ عشرة أحاديث بهذا الأثر<sup>(٣)</sup> .

وقد روينا عن عبدالله بن أحمد عن أبيه قال : سمعت الموطأ عن  
الشافعي . وكأنه لم يحدث به عنه تاما ، أو حدث به وانقطع .

هذه الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة عن الصحابة والتابعين في ثبوت  
لا أدري فيها كفاية ، وقد تركت عنهم وعمن تقدمهم آثاراً أخرى في معنى  
ذلك خشية التطويل ، والله الموفق .

آخر المجلس الرابع والخمسين بعد المائة وهو الرابع من تخريج أحاديث المختصر .

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي (ص ١٠٧) ورواه الأجرى في أخلاق العلماء  
(ص ١٧٤) والبيهقي في المدخل (٨١٢) والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٧٢/٢) -  
(١٧٣) وابن عبد البر في بيان العلم (٦٧/٢) .

(٢) بهامش الأصل : هكذا رأيته بخط الشيخ برهان الدين بن خضر .

(٣) منها حديث رواه مالك (٨٦/٢) وعنه الشافعي (١٥٥/٢) وعنه أحمد (٥٨٦٢) ولفظه  
«لا يبيع بعضكم على بيع بعض» وآخر رواه مالك (٧٠/٢) وعنه الشافعي (١٥٢/٢)  
وعنه أحمد (٥٨٦٢) ولفظه : نهي عن حبل الحيلة .





## [المجلس الخامس]

قال المملي رضى الله عنه:

قوله (مسألة في القرآن المعرب، وهو عن ابن عباس وعكرمة). قلت: لم أر التصريح بذلك عن واحد منهما، وإنما جاء عنهما تفسير ألفاظ وقعت في القرآن أطلقا أنها بلسان غير العرب، وذلك يحتمل التوافق الذي استبعده المصنف، وجاء عن غير ابن عباس وعكرمة مثل ذلك. فمن الصحابة البراء بن عازب وأبو موسى الأشعري وغيرهما، ومن التابعين أبو ميسرة وسعد بن عياض وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم. أخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أحمد بن أبي أحمد أنا النجيب أنا خليل بن بدر في كتابه أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا أبو بكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا الأسود بن عامر ثنا شريك عن سالم هو الأفتس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى ﴿طه﴾ أي يا رجل بالنبطية أخرجه البغوي في الجعديات عن علي بن الجعد عن شريك، لكن وقفه على سعيد بن جبير<sup>(١)</sup>.

وهكذا أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان الثوري عن سالم الأفتس عن سعيد بن جبير قوله<sup>(٢)</sup>. وعن الثوري عن عمر بن أبي زائدة عن عكرمة كذلك<sup>(٣)</sup> وعلقه البخاري عن عكرمة<sup>(٤)</sup>. وقال أيضا في باب قيام الليل

(١) رواه البغوي في مسند علي بن الجعد (٢٢٥٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٢/١٠).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٠/١٠) عن وكيع عن عمر بن أبي زائدة. وليس

عن الثوري، اللهم إلا أن يكون الثوري سقط من الإسناد، كما هو الظاهر من تغليق

التعليق (٢٥٢/٤).

(٤) انظر الفتح (٤٣٢/٨) وتغليق التعليق (٢٥١/٤ - ٢٥٣).

من كتاب الصلاة قال ابن عباس في قوله تعالى ﴿ناشئة الليل﴾ نشأ قام بالحبشية، ووصله البيهقي من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

وأخبرني أحمد بن بلغان أنا إسحاق بن يحيى بن إسحاق أنا عبد الله بن بركات أنا يحيى بن محمود أنا أبو علي المقرئ أنا أبو بكر بن مصعب أنا محمد بن أحمد الكسائي أنا أحمد بن محمد ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا شيبان عن أبي إسحاق فذكره موصولاً<sup>(٢)</sup>.

وقال البخاري في ترجمة مريم من أحاديث الأنبياء: قال وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضى الله عنه في قوله تعالى ﴿سرياً﴾ قال نهر صغير بالسريانية<sup>(٣)</sup>.

وذكر خلف الأطراف أن البخاري أخرجه في التفسير عن يحيى عن وكيع به وما رأيناه في شيء من النسخ التي من رواية الفربري، فلعله في رواية غيره، ولم يذكر خلف ولا من بعده من مصنفى الأطراف الطريق التي في أحاديث الأنبياء.

وقد وصله ابن مردويه من وجه آخر عن إسرائيل<sup>(٤)</sup>.

وأخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن سليمان بن حمزة أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا جعفر السراج أن أبو الحسن القزويني أنا أبو بكر بن شاذان ثنا عمر بن محمد ثنا محمد بن إسماعيل الحساني نا وكيع نا أبي وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه في قوله

(١) انظر الفتح (٢٣/٣) وتعليق التعليق (٤٢٩/٢ - ٤٣٠) ووصله البيهقي (٢٠/٣).

(٢) انظر تعليق التعليق (٤٣٠/٢).

(٣) انظر الفتح (٤٧٩/٦).

(٤) انظر تعليق التعليق (٣٧/٤ - ٣٨).

تعالى ﴿يؤتكم كفلين﴾ قال : ضعفين بالحبشية<sup>(١)</sup>.

وبه إلى وكيع ثنا أبو إسرائيل يعيني يونس بن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل في قوله تعالى ﴿إن إبراهيم لأواه﴾ قال : الأواه الرحيم بلسان الحبشة<sup>(٢)</sup>.

وبه إلى أبي إسحاق عن سعد بن عياض الثمالي قال : المشكاة الكوة بالحبشية<sup>(٣)</sup>.

. وأخبرني عبدالقادر بن محمد بن علي الدمشقي أنا أحمد بن علي بن الحسن أنا محمد بن إسماعيل الخطيب أنا علي بن حمزة أنا هبة الله بن محمد أنا أبو طالب البزاز أنا أبو بكر الشافعي ثنا إسحاق بن الحسن ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان الثوري عن رجل عن مجاهد قال : القسطاس العدل بالرومية<sup>(٤)</sup>.

أخرجه الفريابي في تفسيره عن الثوري فوافقناه بعلو، وأخرجه أيضا عن ورقاء بن عمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد<sup>(٥)</sup>.

وعلقه البخاري في آخر ترجمة من صحيحه عن مجاهد<sup>(٦)</sup> ، وكذا علق

(١) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧١/١٠) عن وكيع به، ورواه ابن جرير في تفسيره (٢٤٣/٢٧) بإسناد آخر عن أبي إسحاق به.

(٢) ورواه ابن جرير في تفسيره (١٧٣٨٩) من طريق آخر عن أبي إسحاق به.

(٣) ورواه الحاكم (٣٩٧/٢) وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي . وانظر فتح الباري (٤٤٧/٨) وتغليق التعليق (٢٦٤/٤). والذي وقع في الصحيح سعيد بن عياض بالياء في نسخة الزركشي والذي في صحيح البخاري المطبوع مع الفتح (٤٤٧/٨) سعد بن عياض، وهو كذلك عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨٨/١ - ٨٩) وانظر المعبر (ص ٣٠) بتحقيقنا.

(٤) انظر تغليق التعليق (٣٨٢/٥) والفتح (٥٣٧/١٣ - ٥٣٩).

(٥) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧١/١٠) عن وكيع عن سفيان عن جابر عن مجاهد . وهو في تفسير مجاهد (ص ٣٦٢) من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.

(٦) فتح الباري (٥٣٧/١٣).

جميع ما أورده، وأسانيد الجميع صحيحة<sup>(١)</sup>.

وقد جمع القاضي تاج الدين السبكي ما وقع له من تلك في القرآن قال: وذلك محصور في سبع وعشرين كلمة ونظمها في أبيات رأيتها، وقد استدركت عليه قريبا مما ذكر ونظمته مذيلا عليه في أوائل شرح التفسير من فتح الباري<sup>(٢)</sup>.

آخر المجلس الخامس والخمسين بعد المائة وهو الخامس من تخريج أحاديث المختصر.

(١) لم يعلق البخاري جميع ما أورده، يعلم ذلك مما تقدم.

(٢) وهي هذه الأبيات، وليست في النسخة التي نقلت منها هذا التخريج:

من المعرب عد التاج [كز] وقد	ألحقت [كد] وضممتها الأساطير
السلسيل وطه كورت بيع	روم وطوبى وسجيل وكافور
والزنجبيل ومشكاة سراق مع	استبرق صلوات سندس طور
كذا قراطيس ربانيهم وغسا	ق ثم دينار القسطاس مشهور
كذاك قسورة واليم ناشئة	ويؤت كفلين مذكور ومسطور
له مقاليد فردوس يعد كذا	فيما حكى ابن دريد منه تنور
وزدت حرم ومهل والسجل كذا	السرى والأب ثم الجبت مذكور
وقطنا وإنه ثم متكأ	دارست يصهر منه فهو مصهور
وهيت والسكر الأواه مع حصب	وأوبى معه والطاغوت منظور
صرهن إصري وغيض الماء مع وزر	ثم الرقيم مناص والسنانور

هكذا ألحق كاتب الأصل ما تقدم بآخر المجلس، وقال فيما كتب في الهامش: أقول:

إنما أثبتت هذه الأبيات في هذا التخريج، لأنى رأيت الشيخ برهان الدين بن خضر كاتب النسخة التي نقلت منها بيض فيها مكانا لهذه الأبيات قريبا من صفحة، وإنى كنت رأيت الأبيات بخط شيخى المخرج تعمدته الله برحمته على ظهر مصنف له يقال له «السبعة السيارة» مانصه:

ذكر تاج الدين السبكي في شرح مختصر ابن الحاجب عند الكلام على المعرب أن جميع ما ورد في القرآن مما قيل إنه بغير العربية سبعة وعشرون موضعا، يجمعه فيها نظمه، وهو الأبيات. وقد تتبعت عليه مواضع كثيرة قاربت العدد الذي ذكره.

.....  
= فالبيت الأول لشيخنا المخرج، ثم الخمسة الأبيات التي تليه للشيخ تاج الدين السبكي،  
والثلاثة [الأربعة] الأبيات التي تلي الخمسة لمولانا المخرج، تغمده الله برحمته، فأردت إيرادها  
تتميماً للفائدة، ودفعاً لما لو وقف أحد على نسخ التخريج، فيعترض بأنها لم تكن مثبتة في  
النسخ. انتهى ما بهامش الأصل.

ونحن رأينا أن نثبت الأبيات وقول الناسخ في الهامش.

وقال الحافظ في الفتح (٢٥٣/٨) والمراد بقولي [كز] أن عدة ما ذكره التاج سبعة وعشرون،  
وبقولي [كد] أن عدة ما ذكرته أربعة وعشرون، وإني معترف أنني لم أستوعب ما يستدرك  
عليه، فقد ظفرت بعد نظمي هذا بأشياء تقدم منها في هذا الشرح «الرحمن» و«راعنا» وقد  
عزمت أني إذا أتيت على آخر شرح هذا التفسير إن شاء الله تعالى ألحق ما وقفت عليه من زيادة  
في ذلك منظوماً إن شاء الله تعالى.



## [المجلس السادس]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله ( مسألة الواو للجمع المطلق) إلى أن قال ﴿قالوا: إِنَّ الصَّفَا  
وَالْمَرْوَةَ﴾ وقال: «أَبْدَأُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» .

أشار بذلك إلى ما أخبرني أبو عبدالله محمد بن علي البزاعي بصاحبة  
دمشق قرئ على زينب بنت إسماعيل بن إبراهيم وأنا أسمع أن أحمد بن أبي  
أحمد النابلسي أخبرهم أنا يحيى بن محمود أنا عبدالواحد بن محمد أنا أبو  
الحسن بن منصور أنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن أبي بكر ثنا جدي أبو بكر  
محمد بن إسحاق بن خزيمه ثنا علي بن حجر (ح) .

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا أيوب بن نعمة أنا إسماعيل بن  
أحمد أنا أبو المحاسن الجوهري في كتابه أنا عبدالرحمن بن حمد أنا أحمد بن  
الحسين أنا أحمد بن محمد بن إسحاق أنا أحمد بن شعيب واللفظ له أنا  
علي بن حجر أنا إسماعيل بن جعفر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر  
رضى الله عنه قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت سبعا، رمل ثلاثا ومشى  
أربعا ثم قرأ ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فصلى سجدتين جعل المقام  
بينه وبين الكعبة، ثم استلم الركن، ثم خرج إلى الصفا فقرأ ﴿إِنَّ الصَّفَا  
وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ «فَأَبْدَأُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» .

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي وابن خزيمه هكذا عن علي بن

حجر<sup>(١)</sup> .

(١) رواه النسائي (٢٣٦/٥) ولم أره عند ابن خزيمه في صحيحه . وأما قول شيخنا في  
الإرواء (٣١٧/٤) هذا اللفظ ليس في الصغرى أصلاً فوهم، فإنه فيها كما ترى .

وهو طرف من حديث جابر الطويل في صفة حج النبي ﷺ، وقد أخرجه مسلم بطوله، لكن وقع عنده بلفظ «أَبْدَأُ» بصيغة الفعل المضارع للمتكلم، وهو عنده من طريق حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد<sup>(١)</sup>.

و أخرجه مالك عن جعفر بلفظ «بَنَدَأُ» وهو يؤيد الضبط المذكور، وأنه ليس بصيغة الأمر للواحد<sup>(٢)</sup>.

وهكذا أخرجه النسائي وغيره من طرق عن جعفر.

نعم وقد أخرجه الدارقطني من طريق أخرى عن حاتم بن إسماعيل بلفظ «أَبْدَأُوا»<sup>(٣)</sup> والله أعلم.

قوله (قالوا رد على من قال ومن عصاهما وقال: «قُلْ وَمَنْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»).

أشار بذلك إلى ما أخبرني أبو الفرج بن حماد أنا أبو الحسن بن قريش أنا أبو الفرج بن الصيقل أنا أبو الحسن الكمال في كتابه أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم في المستخرج ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح).

وبه إلى أبي نعيم أنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن يحيى ثنا هناد (ح).

وأخبرني عبدالله بن عمر أنا أحمد بن محمد بن عمر أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا عبدالله بن أحمد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي واللفظ له قالوا ثنا وكيع ثنا

(١) رواه مسلم (١٢١٨).

(٢) رواه مالك (٢٦٧/١) وعبد بن حميد في المنتخب في المسند (١١٣٣) وأحمد (٣/٣٢٠ - ٣٢١ و ٣٨٨) والنسائي (٥/٢٣٢ و ٢٣٩ و ٢٤١) والترمذي (٨٦٣) وابن ماجه (٣٠٧٤) وأبوداود (١٩٠٥) وأبويعلى (٢٠٢٧ و ٢١٢٦) وابن الجارود (٤٦٥) والبغوي

في شرح السنة (١٩١٨ و ١٩١٩) والبيهقي (١/٨٥ و ٧/٩٣).

(٣) رواه أحمد (٣/٣٩٤) والدارقطني (٢/٢٥٤) والبيهقي (١/٨٥).



سفيان هو الثوري عن عبدالعزيز بن رفيع (ح).

وأنا عاليا أبو الحسن الجوزي عن أبي بكر الدشتي أنا يوسف بن خليل  
أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر  
ثنا يوسف بن حبيب ثنا سليمان داود ثنا قيس هو ابن الربيع ثنا عبدالعزيز  
عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم رضى الله أن رجلا خطب عند النبي  
ﷺ: فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصها فقد غوى فقال  
النبي ﷺ: «بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُلٌّ وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة<sup>(٢)</sup>.  
فوافقناه بعلو درجة من الطريق الأولى، ووقع لنا عاليا بدرجتين من  
الطريق الأخيرة.

وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم من طرق عن  
سفيان، وهم الحاكم في استدراكه<sup>(٣)</sup>.

وفي سياق هذا المتن رد على من أنكر الزيادة التي في آخره، وقد نقل  
ذلك عن أبي بكر بن العربي في شرح الترمذي، وهو عجب منه، فإنها ثابتة  
في صحيح مسلم. وكذا زعم ابن عطية في تفسير سورة براءة أن الإنكار على  
الخطيب بسبب وقوفه على ومن يعصها، فأوهم اشتراك العاصي مع المطيع،  
وكأنه تمنسك بها في بعض طرقه، لكن الزيادة من الثقة من الثقة مقبولة، ولا  
سيما إن كان حافظا<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبوداود الطيالسي (١٣) وأحمد (٤/٢٥٦ و ٣٧٩).

(٢) رواه مسلم (٨٧٠).

(٣) ورواه أبوداود (١٠٩٩ و ٤٩٨١) والنسائي (٦/٩٠) ولم يروه ابن ماجه ولم ينسبه إليه

الحافظ المزي في تحفة الأشراف. ورواه الحاكم (١/٢٨٩) والطبراني في الكبير (ج ١٧

رقم ٢٣٤ و ٢٣٥) والبيهقي (٣/٢١٦) والبخاري في شرح السنة (٨٨٩١).

(٤) انظر المعتبر للزركشي (ص ٣٣) بتحقيقنا.

أخبرني عبد الله بن عمر بالاسناد المذكور إلى أحمد ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان فذكر الحديث بلفظ: جاء رجلان إلى النبي ﷺ فتشهد أحدهما فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال النبي ﷺ: «بئس الخطيب أنت فقم» وهكذا أخرجه أبو عوانة والنسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وفيه تعقيب على من زعم أن الإنكار بسبب خلو الخطبة من التشهد والله أعلم.

آخر المجلس السادس والخمسين بعد المائة من الأمالي وهو السادس من تخريج أحاديث المختصر.

## [المجلس السابع]

قال المملي رضى الله عنه :

وإذا تقرر ذلك ظهر رجحان ما جنح إليه المصنف من أن المراد بالإفراد التعظيم ، لكن يعكر عليه ما أخرجه أبو داود من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ خطب فقال في خطبته : «مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعَصِهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ» .<sup>(١)</sup> .  
وبجاب عنه من ثلاثة أوجه .

أحدها : أنه لا يصح ، لأنه من رواية أبي عياض وهو مجهول لا يعرف اسمه ولا حاله .

ثانيها : يحتمل أن يكون في الأصل بالإفراد والإتيان بالضمير اختصار من الراوي ، ولعله لم يبلغه الخبر الأول .

ثالثها : على تقدير الصحة والضبط المحذور من الجمع إيهام التسوية وهو منتف في حق المعصوم بخلاف غيره والله أعلم<sup>(٢)</sup> .

### (تنبيه)

لم أر في شيء من طرق الحديث الماضي اللفظ الذي ذكره المصنف بصيغة الماضي في الموضوعين وإنما هو بصيغة الفعل المضارع فيهما .  
قوله قبل ذلك (قالوا اركعوا واسجدوا قلنا : الترتيب مستفاد من غيره) .

(١) رواه أبوداود (١٠٨٤ - ٢١٠٥) والطبراني في الكبير (١٠٤٩٩) والبيهقي (٢١٥/٣) و(١٤٦/٧) .

(٢) انظر المعتبر (ص ٣٣ - ٣٤) للزركشي بتحقيقنا .

يحتمل أن يريد حديث «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي» وسيأتي تخرجه،  
ويحتمل أن يريد الإجماع.

قوله (مسألة يستحيل كون الشيء واجبا حراما) إلى أن قال (قالوا: لو  
صحت - أي الصلاة في الدار المغصوبة - لصح صوم يوم النحر) يعني وهو  
منهي عنه.. وقد ورد في أحاديث.

منها: ما أخبرني أبو الفرج بن حماد بالإسناد الماضي إلى أبي نعيم ثنا أبو  
محمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا وهيب بن خالد عن  
عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن  
رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم النحر.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري وأبو داود جميعا عن موسى بن  
إسماعيل عن وهيب. وأخرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو بن يحيى<sup>(١)</sup>.

وأخبرنا أبو عبد الله بن قوام أنا الحسن بن هلال أنا إبراهيم عمر أنا  
المؤيد بن محمد أنا هبة الله بن سهل أنا سعيد بن محمد أنا زاهر بن أحمد أنا  
إبراهيم بن عبد الصمد ثنا أبو مصعب أنا مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد  
مولى ابن أزهر قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء  
فصلي ثم انصرف فخطب الناس فقال: **إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**  
**عَنْ صِيَامِهِمَا يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ وَيَوْمَ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نَسِكِكُمْ**<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث مالك. وأخرجه أحمد عن  
عبد الرحمن بن مهدي عن مالك.

وأخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد عن أبي مصعب، فوقع لنا بدلا  
عاليا على الطريقتين<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٩٩١) ومسلم (٨٢٨) وأبو داود (٢٤١٧) ورواه الترمذي (٧٧٢).

(٢) رواه مالك (١٤٦/١) والبخاري في شرح السنة (١٧٩٥).

(٣) رواه البخاري (١٩٩٠ و ٥٥٧١) ومسلم (١١٣٧) وأبو داود (٢٤١٦) والترمذي (٧٧١).

وقرأت على أم يوسف المقدسية عن الحسن بن عمر بن خليل أنا أبو المنجا بن اللتي أنا أبو المعالي بن النحاس أنا الحسن بن محمد أنا الحسن بن أحمد أنا عثمان بن أحمد ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن أبي عبيد قال: شهدت العيد مع عثمان وعلي فكانا يصليان تينك الركعتين ثم ينصرفان فيخطبان الناس، فسمعتهما يقولان: إن رسول الله ﷺ نهى عن صوم ذين اليومين يوم الفطر ويوم الأضحى.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن عثمان بن عمر<sup>(١)</sup>.

فوافقناه بعلو.

وأخرجه النسائي من وجه آخر عن ابن أبي ذئب<sup>(٢)</sup>.

قوله (مسألة المندوب مأمور به) إلى أن قال (لما صح لأمرتهم بالسواك).

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي الرموز قدامة أنا أبو الحسن بن الحميري قرئ على شهدة وأنا أسمع أن حسن بن طلحة أخبرهم أنا أبو عمر بن مهدي ثنا المحاملي ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

وكان زيد بن خالد يضع السواك منه موضع القلم من أذن الكاتب لا يقوم إلى الصلاة إلا استن ثم صلى.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد وأصحاب السنن من طرق عن ابن

(١) رواه أحمد (٤٣٥ و ٥١٠) وابنه في زوائد المسند (٤٢٧).

(٢) رواه النسائي في الصوم من السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤٦٥/٧).

إسحاق<sup>(١)</sup>. ووقع في طريقه عند أحمد إدراج الموقوف في المرفوع<sup>(٢)</sup> والحديث  
مخرج في الصحيحين وغيرهما من طرق عن أبي هريرة بدون الزيادة.  
آخر المجلس السابع والخمسين بعد المائة من الأمالي وهو السابع من  
تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٤/١١٤ و ١١٦ و ١٩٣/٥) وأبوداود (٤٧) والترمذي (٢٣) والطبراني في

الكبير (٥٢٢٣ و ٥٢٢٤).

(٢) ليس عند أحمد إدراج الموقوف في المرفوع.

## [المجلس الثامن]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرنا عبدالرحمن بن محمد الفارقي وفاطمة بنت محمد الدمشقية قراءة عليها وإجازة من الأول قالوا أنا أبو نصر بن الشيرازي وأبو محمد بن عساكر قال الأول سماعا والأخرى إجازة كلاهما عن محمد بن عبدالواحد المدني أنا إسماعيل بن علي أنا أبو مسلم النحوي أنا أبو بكر بن المقرئ ثنا مأمون بن هارون ثنا الحسن بن عيسى ثنا أسباط بن محمد ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أُشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» .

هذا حديث حسن صحيح أخرجه أحمد عن عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو<sup>(١)</sup>.

فوقع لنا بدلا عليا وأخرجه الترمذي عن أبي كريب عن عبدة<sup>(٢)</sup>، وقال : رواه محمد بن إسحاق فذكر الرواية التي سقناها قبل هذا عن زيد بن خالد، قال : وكلا الحديثين عندي صحيح، وقال محمد يعني البخاري : حديث أبي سلمة عن زيد بن خالد أصح .

وبالاسناد الماضى إلى أبي مصعب أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «لَوْلَا أَنْ أُشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ» .

هذا حديث صحيح هكذا أخرجه مالك عند أكثر رواة الموطأ . وأخرجه

(١) رواه أحمد (٢/٢٨٧ و ٣٩٩).

(٢) رواه الترمذي (٢٢).

(٣) رواه مالك (١/٦٥) وليس عنده «أو على الناس» .

ابن حبان عن عمر بن سعيد عن أبي مصعب<sup>(١)</sup>.

فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك فزاد في آخره «مع كل صلاة أو مع كل وضوء»<sup>(٢)</sup>.

وقد وقع لنا من وجه آخر مرفوعا بغير شك.

أخبرني أبوبكر بن أبي عمر أنا عبدالله بن الحسن أنا عثمان بن علي عن السلفي أنا مكّي بن منصور أنا أبوبكر الحيري أنا أبو علي المعقلي ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا بشر بن عمر أنا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنَّ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسُّوَالِكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ»<sup>(٣)</sup>.

أخرجه النسائي عن محمد بن يحيى<sup>(٤)</sup>.

فوقع لنا موافقة عالية، وعلقه البخاري في كتاب الصيام<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه ابن خزيمة من طريق روح بن عبادة<sup>(٦)</sup>.

والدارقطني من طريق عبدالرحمن بن مهدي ومطرف وإسماعيل بن أبي

أويس وغيرهم كلهم عن مالك<sup>(٧)</sup>.

---

(١) رواه ابن حبان (١٠٥٤) وليس عنده «أو على الناس».

(٢) رواه البخاري (٨٨٧) ولكن ليس عنده «أو مع كل وضوء» وهذه الزيادة عند النسائي في الصوم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٣٤/٩).

(٣) ورواه ابن عبدالبر في التمهيد (١٩٧/٧) من طريق بشر بن عمر به. وانظر التمهيد (١٩٤/٧ - ٢٠٢) وتغليق التعليق (١٦٠/٣).

(٤) رواه النسائي في الصوم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٣٤/٩).

(٥) انظر فتح الباري (١٥٨/٤) وتغليق التعليق (١٦٠/٣ - ١٦١).

(٦) رواه ابن خزيمة (١٤٠).

(٧) في غير سننه. وانظر التمهيد (١٩٦/٧).



وقوله في خطاب الوضع (كالحكم على الوصف بالسببية الوقتية كالزوال).

كأنه يشير إلى الحديث الذي :

أخبرني أبو عبدالله بن منيع أنا محمد بن أبي الباب أنا محمد بن أبي بكر البلخي عن السلفي أنا أبو ياسر الخياط أنا أبو القاسم بن بشران أنا أبو محمد الفاكهي أنا أبو يحيى عبدالله بن أحمد بن أبي ميسرة ثنا خلاد بن يحيى ثنا يونس بن أبي إسحاق حدثني سعيد بن وهب حدثني خباب بن الأرت رضى الله عنه قال : شكونا إلى رسول الله ﷺ الرمضاء فما أشكانا، وقال : «إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا» (١).

هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه عن أبي الحسن المقرئ عن الفاكهي ، فوقع لنا بدلا عاليا .

قال أبو الحسن بن القطان : رجال هذا الحديث رجال الصحيح . وأصله عند مسلم دون الزيادة التي في آخره (٢).

قلت : في سياق مسلم من طريق زهير بن معاوية عن أبي إسحاق بعد قوله فما أشكانا قلت لأبي إسحاق : أفي الظهر؟ قال : نعم ، وهذا يحتمل أن يقوي رفع الزيادة إن كان التفسير عند أبي إسحاق منقولا ، ويحتمل أن يكون من قبله .

قوله في الكلام على الرخصة (القصر في السفر مندوب).

كأنه يشير إلى حديث «أَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ» (٣).

(١) ورواه الطبراني في الكبير (٣٧٠١ و ٣٧٠٣) من طريقين عن زهير بن حرب عن أبي

إسحاق به . ومن طريق أبي بكر الحنفي عن يونس بن أبي إسحاق به مع الزيادة .

(٢) رواه مسلم (٦١٩) ورواه أيضاً أحمد (١٠٨/٥ و ١١٠) والحميدي (١٥٢ و ١٥٣)

والنسائي (٢٤٧/١).

(٣) رواه مسلم (٦٨٦).

أخبرني أحمد بن علي بن يحيى العلوي أنا أحمد بن أبي طالب أنا أبو المنجا أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن داود أنا أبو محمد بن أمين أنا أبو العباس السمرقندي أنا أبو محمد الدارمي ثنا أبو عاصم ثنا ابن جريج عن ابن أبي عمار عن عبدالله بن بابيه عن يعلى بن أمية رضى الله عنه أنه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه (أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ) وقد أمن الناس، قال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ فقال: «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم من رواية عبدالله بن ادريس ويحيى بن سعيد القطان.

وأبو داود والنسائي من روايتهما زاد أبو داود وعبد الرزاق ومحمد بن بكر. والترمذي من رواية عبد الرزاق، وابن ماجه من رواية يحيى بن سعيد. وعلقه أبو داود لأبي عاصم<sup>(١)</sup>.

فوقع لنا عاليا بدرجتين.

آخر المجلس الثامن والخمسين بعد المائة وهو الثامن من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبو داود (١١٩٩ و ١٢٠٠) والنسائي في التفسير من الكبرى وفي المجتبى (١١٦/٣) - (١١٧)، والترمذي (٣٠٣٧) كما قال المصنف، وابن ماجه (١٠٦٥) من طريق عبدالله بن إدريس لا من طريق يحيى بن سعيد.

## [المجلس التاسع]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (المحكوم عليه) إلى أن قال (اعتبر طلاق السكران وقتله).

قلت : كأنه اعتمد على ما في الموطأ .

وبالإسناد الماضى إلى أبي مصعب أنا مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار سئلا عن طلاق السكران ، فقالا : يجوز طلاقه وإذا قتل قتل .

قال مالك : وذلك الأمر عندنا انتهى<sup>(١)</sup> .

وقد ثبت عن عثمان رضى الله عنه أن طلاق السكران لا يقع .

قرئ على سارة بنت الإمام أبي الحسن السبكي وأنا أسمع أن أحمد بن علي الجزري أخبرهم أن أحمد بن عبدالدائم أنا أبو طاهر الخشوعي أنا أبو محمد الأكفاني أنا عبدالعزيز الكتاني أنا عبدالرحمن بن عثمان أنا أبو الميمون بن راشد ثنا أبو زرعة الدمشقي حدثني آدم بن أبي إياس ثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب قال قال رجل لعمر بن عبدالعزيز إني طلقت امرأتي وأنا سكران قال : فكان رأي عمر بن عبدالعزيز مع رأينا أن يجلده ويفرق بينه وبين امرأته ، حتى حدثه أبان بن عثمان عن أبيه قال : ليس على مجنون ولا سكران طلاق ، قال فقال عمر بن عبدالعزيز : كيف تأمروني أن أفرق بينه وبين امرأته وهذا يخبر عن عثمان بهذا؟

قال : فجلده ولم يفرق بينه وبين امرأته<sup>(٢)</sup> .

(١) الموطأ (٢/٣٥) .

(٢) انظر تغليق التعليق (٤/٤٥٤ - ٤٥٥) ورواه البيهقي (٧/٣٥٩) .

وهذا موقوف صحيح ، أخرجه ابن أبي شيبة عن وكيع عن ابن أبي  
ذئب<sup>(١)</sup>.

فوقع لنا بدلا عاليا. ويمكن الجمع بين القولين بالحمل على الطافح  
والنشوان والله أعلم.

قوله (الأدلة الشرعية) إلى أن قال (مكتوبة بخط المصحف) يعني  
البسمة.

أخبرني أبو العباس الزيني أنا أبو عبدالله الفارقي أنا أبو بكر بن العماد  
أنا أبو البركات بن ملاعب أنا أبو الفضل الأرموي أنا أبو جعفر بن المسلمة  
أنا أبو عمرو الأدمي ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا محمد بن بشار واللفظ له ثنا  
يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر وابن أبي عدي وسهل بن يوسف قالوا ثنا  
عوف بن أبي جميلة حدثني يزيد الفارسي (ح).

وبه إلى ابن أبي داود ثنا زياد بن أيوب ثنا مروان بن معاوية حدثني عوف  
الأعرابي عن يزيد الفارسي حدثني ابن عباس رضى الله عنهما قال: قلت  
لعثمان بن عفان رضى الله عنه: ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي  
من المثاني وإلى براءة وهي من المثين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر (بسم  
الله الرحمن الرحيم) ووضعتموها في السبع الطوال؟ فقال: كان رسول الله  
ﷺ مما يأتي عليه الزمان تنزل عليه الآيات ذوات العدد، فيدعو بعض من  
كان يكتب، فيقول: «ضَعُوا هَؤُلَاءِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»

وتنزل عليه الآية، فيقول: ضَعُوا هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»  
وكانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة، وكانت براءة من آخر ما نزل من  
القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، فظننت أنها منها، ومات رسول الله  
ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فلذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠/٥ و٣٩).

الرحمن الرحيم ، ووضعها في السبع الطوال<sup>(١)</sup>.  
هذا حديث حسن ، أخرجه أبو داود عن زياد بن أيوب والترمذي عن  
محمد بن بشار<sup>(٢)</sup>.

فوقع لنا موافقة لها عالية . وأخرجه ابن حبان من طريق عوف  
الأعرابي<sup>(٣)</sup> ، ورجاله رجال الصحيح إلا يزيد الفارسي ، فإنه بصري مقل ،  
قال أبو حاتم : لا بأس به . وقد قيل : إنه يزيد بن هرمز الذي أخرج له  
مسلم ، فإن ثبت ذلك فهو على شرطه والله أعلم .  
آخر المجلس التاسع والخمسين بعد المائة وهو التاسع من تخريج  
أحاديث المختصر .

---

(١) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص ٣١ - ٣٢) هكذا . والقبطي بضم القاف  
وتشديد الموحدة بعدها ياء مثناة من تحت ساكنة بعدها طاء مهملة ثم ياء مشددة .  
هكذا ضبطه الشيخ العلامة ابن خضرم . كذا في هامش الأصل .  
(٢) رواه أبو داود (٧٨٦ و ٧٨٧) والترمذي (٣٠٨٦) .

(٣) ورواه أحمد (٣٩٩ و ٤٩٩) وابن حبان (٤٥٢) والحاكم (٢٣١/١ و ٢٣٢) والبيهقي  
(٤٢/٢) وحكم المرحوم أحمد محمد شاكر على الحديث بأنه لا أصل له في تعليقه على  
مسند أحمد (٣٢٩/١ - ٣٣١) مستنداً إلى جهالة يزيد الفارسي ، وفيه تشكيك في معرفة  
سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعي ، وتشكيك في إثبات البسملة في أوائل السور .  
ولم يعتبر المرحوم بتحسين الترمذي وتصحيح ابن حبان والحاكم له وموافقة الذهبي له .



## [ المجلس العاشر ]

قال المملي رضى الله عنه : أخبرني إبراهيم بن أحمد الدمشقي بالمسجد الحرام أنا أحمد بن أبي طالب ، أنا ابو طالب القُيَيطي في كتابه أنا طاهر بن محمد أنا محمد بن الحسن أنا الزبير بن محمد أنا علي بن محمد ثنا علي بن عبدالعزیز ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب فضائل القرآن له أنا مروان بن معاوية ثنا عوف بن أبي جميلة فذكر حديث ابن عباس عن عثمان كما تقدم .

وبه إلى أبي عبيد ثنا هشام بن إسماعيل ثنا محمد بن شعيب قال : إنما جمع بين الأنفال وبراءة لذكر القتال فيهما .

وبه إلى أبي عبيد ثنا إسحاق الأزرق ثنا سفيان هو الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن عبدالله يعني ابن مسعود رضى الله عنه قال : «جردوا القرآن ولا تخلطوه بشيء يعني في كتابته» . هذا حديث حسن موقوف ، أخرجه ابن أبي داود من طرق إلى سفيان<sup>(١)</sup> .

وأبو الزعراء بفتح الزاي وسكون العين المهملة بعدها راء ومد كوفي اسمه عبدالله بن هانيء . وهو خال سلمة الراوي عنه ، وقد رواه شعبة عن سلمة بن كهيل فقال : عن أبي الأحوص بدل أبي الزعراء ، أخرجه ابن أبي داود أيضا<sup>(٢)</sup> ، وكأن لسلمة فيه شيخين . قوله (وقول ابن عباس : سرق الشيطان من الناس آية) .

أخبرني الحافظ أبو الحسن بن أبي بكر أنا محمد بن إسماعيل الحموي أنا أبو الحسن المقدسي أنا أبو المعالي الفراوي في كتابه أنا محمد بن إسماعيل

( ١ ) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص ١٣٨ - ١٣٩) .

( ٢ ) رواه ابن أبي داود (ص ١٣٩) .

الفارسي أنا أبو بكر بن الحسين أنا أبو الحسين بن الفضل أنا أبو سهل بن زياد ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا سعيد بن أبي مریم ثنا محمد بن جعفر أخبرني عمر بن ذر عن أبيه عن ابن عباس رضی الله عنهما قال: «استرق الشيطان من الناس أعظم في القرآن بسم الله الرحمن الرحيم» (١).

رجاله ثقات لكنه منقطع بين ذر وهو ابن عبد الله المرهبي وابن عباس، فإن بينهما سعيد بن جبیر.

قال البيهقي بعد أن أخرجه في المعرفة لعله سقط من كتابي أو كتاب شيخني.

قلت: وقد أخرجه ابن خزيمة في كتابه الكبير في البسمة هكذا، وأخرجه أيضاً من وجه أصح منه من طريق أيوب عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه. وكذا أخرجه ابن المنذر في الأوسط. وأخرجه سعيد بن منصور من وجه ثالث عن ابن عباس.

ولعل ابن عباس أشار بذلك إلى القصة التي: أخبرني بها أبو عبد الله بن قوام أنا أبو بكر بن أحمد المغاري أنا أبو الحسن السعدي عن أبي سعد الصفار أنا أبو الفضل بن محمد أنا محمد بن أحمد أنا أبو الحسن الدارقطني ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبد الرزاق (ح).

وأخبرني أبو علي محمد بن محمد بن علي عن ست الوزراء التنوخية أن الحسن بن أبي بكر أخبرهم أنا أبو زرعة بن أبي الفضل أنا أبو الحسن الكرجي أنا أبو بكر الحرشي ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا عبد المجيد بن أبي رواد كلاهما عن ابن جريج أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره أن أنس بن مالك رضی

---

(١) رواه البيهقي في سننه (٢/٥٠) وقال: كذا كان في كتابي عن أبيه عن ابن عباس، وهو منقطع.



الله عنه أخبره قال: «صلى معاوية رضى الله عنه صلاة جههر فيها بالقراءة فلم يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) لأم القرآن ولا للسورة التي بعدها. ولم يكبر حين يهوي، فلما قضى الصلاة ناداه من حضر ذلك من المهاجرين والأنصار من كل مكان: يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت؟ قال: فما صلى بعد ذلك صلاة إلا جههر فيها بيسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن وللسورة التي بعدها، وكبر حين يهوي ساجدًا». لفظ عبدالرزاق<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه الحاكم عن الأصم على الموافقة<sup>(٢)</sup>. وأخرجه البيهقي عن أبي بكر بن الحارث عن الدار قطني، رجاله ثقات<sup>(٣)</sup>.

قلت: لكن اختلف في إسناده على ابن خثيم، فقليل عنه هكذا، وقيل عنه عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعه عن أبيه عن معاوية بالقصة، ومنهم من قال فيه: عن أبيه عن جده. قال البيهقي: يحتمل أن يكون لابن خثيم فيه إسناده والله أعلم.

آخر المجلس الستين بعد المائة.

---

(١) رواه عبدالرزاق (٢٦١٨).

(٢) رواه الحاكم (٢٣٣/١) وعنه البيهقي (٤٩/٢).

(٣) رواه البيهقي (٤٩/٢).



## [ المجلس الحادي عشر ]

قال المملي رضى الله عنه : أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب وفاطمة بنت محمد بن عبدالهادي فيما قرأت عليهما متفرقين قالوا أنا أحمد بن أبي طالب قال الأول إجازة إن لم يكن سماعا والأخرى سماعا زاد الأول وسليمان بن حمزة إذنا مكاتبة قالوا أنا أبو المنجا بن اللتي قال الأول إجازة إن لم يكن سماعا والثاني سماعا أنا أبو المعالي بن النحاس عن أبي القاسم بن البُسري أنا أبو الحسن بن الصلت أنا أبو إسحاق الهاشمي ثنا خلاد بن أسلم ثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : أغفل الناس آية من كتاب الله لم ينزل على أحد سوى النبي ﷺ إلا أن يكون سليمان بن داود عليهما السلام (بسم الله الرحمن الرحيم).

هذا حديث حسن ، أخرجه ابن مردويه عن محمد بن إسحاق عن عبدالله بن ناجية عن خلادين أسلم ، فوق لنا عاليا بدرجتين . وليث هو ابن أبي سليم فيه مقال ، لكنه يعتضد بها تقدم .

قوله (مسألة العمل بالشاذ غير جائز مثل فصيام ثلاثة أيام متتابعات) .

أخبرني أبو العباس أحمد بن الحسن القدسي أنا محمد بن خالد أنا محمد بن إبراهيم بن عبدالواحد أنا داود بن أحمد أنا محمد بن عمر أنا محمد بن أحمد ثنا عثمان بن محمد بن القاسم ثنا عبدالله بن سليمان أنا الأشعث ثنا محمد بن أيوب ثنا أحمد بن عبدالرحمن ثنا عبدالله بن أبي جعفر ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس يعني عن أبي العالية قال في قراءة أبي بن كعب (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتتَابِعَاتٍ) في كفارة اليمين .

أخرجه عبد بن حميد والطبري والحاكم من طريق أبي جعفر الرازي عن

الربيع عن أبي العالية عن أبي بن كعب، قال الحاكم صحيح الإسناد<sup>(١)</sup>. قلت: وله طريق أخرى عن أبي. أخبرني أبو عبدالله بن قوام بالاسناد الماضي إلى أبي مصعب أنا مالك بن حميد بن قيس قال: كنت أطوف مع مجاهد فسأله رجل عن صيام الكفارة أيتابع؟ فقلت: لا، فضرب مجاهد على صدري وقال: إنها قراءة أبي (فصيام ثلاثة أيام متتابعات).

وأخرجه سعيد بن منصور من وجه آخر عن مجاهد عن أبي بدون القصة. وجاء ذلك أيضا عن ابن مسعود.

أخبرني إبراهيم بن محمد الدمشقي بالاسناد الماضي إلى أبي عبيد تنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم يعني النخعي عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قرأ (فصيام ثلاثة أيام متتابعات).

أخرجه الطبري من طريق مغيرة، ورجاله ثقات، لكن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود، وإنما حمل عن أصحابه، وقد أخرج الطبري من طريق الأعمش قال: كان أصحاب ابن مسعود يقولون فذكره<sup>(٢)</sup>.

وأخرج عبدالرزاق باسناد صحيح عن عائشة رضى الله عنها قالت: نزلت (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) ثم سقطت متتابعات. قوله في المحكم والظاهر (الوقف على والراسخون في العلم).

أخبرني أبو العباس القديسي بالسند الماضي أنفا إلى عبدالله بن سليمان بن الأشعث نا حشيش بن أصرم ثنا عبدالرزاق أنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال: كان ابن عباس رضى الله عنها يقرأها (ومما يعلم)

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (١٢٤٩٧ و ١٢٤٩٨) والحاكم (٢/٢٧٦) وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) الرواية الأولى عند ابن جرير في تفسيره (١٢٥٠٢) من طريق مغيرة عن إبراهيم في قراءة أصحاب عبدالله، وليس عن ابن مسعود كما يوهم كلام الحافظ. والرواية الثانية عند ابن جرير (١٢٥٠٥).

تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ) ويقول (الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ آمَنَّا بِهِ) (١).

هذا إسناد صحيح ، أخرجه سعيد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن معمر .

وأخرجه الطبري عن الحسن بن يحيى عن عبدالرزاق (٢).

وأخرجه الطبري وابن أبي حاتم بإسناد صحيح عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت في قوله تعالى ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ انتهى علمهم إلى أن آمنوا بمتشابهه ولم يعلموا تأويله (٣).

وقال الطبري حدثنا يونس بن عبد الأعلى عن أشهب بن عبدالعزيز عن مالك أنه قال : «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ» ثم ابتداءً فقال ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ وليس يعلمون تأويله (٤).

آخر المجلس الحادي والستين بعد المائة وهو الحادي عشر من تخریج أحاديث المختصر.

(١) رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص ٧٥ - ٧٦).

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره (٦٦٢٧).

(٣) رواه ابن جرير (٦٦٢٦).

(٤) رواه ابن جرير (٦٦٣١).



## [ المجلس الثاني عشر ]

قال المملي رضى الله عنه: قوله (مسألة فعله ﷺ) إلى أن قال (أو تخصيصه كالضحى والوتر والتهجد).

قلت: وردت في ذلك أحاديث متعارضة.

منها ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا أبو محمد بن أبي الثابت أنا إسماعيل بن أحمد عن شهدة أنا طراد أنا علي بن عبد الله بن إبراهيم ثنا محمد بن عمرو ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بدر ثنا أبو جناب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ، وَهِنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: الْوَتْرُ وَالْأَضْحَى وَصَلَاةُ الضُّحَى».

هذا حديث غريب، أخرجه أحمد عن شجاع بن الوليد وهو أبو بدر المذكور في روايتنا<sup>(١)</sup>.

فوقع لنا موافقة عالية، وأخرجه ابن عدي والدارقطني والحاكم من طرق عن أبي بدر<sup>(٢)</sup>.

أورده ابن عدي في منكرات أبي جناب، وأورده الحاكم شاهداً للحديث علي «ليس الوتر بحتم» ولم يتكلم عليه.

وأبو جناب بفتح الجيم والنون الخفيفة وآخرى موحدة اسمه يحيى بن أبي حية بمهملة وتحتانية، واسم أبي حية حي، كلبي كوفي ضعيف الحديث لكثرة تدليسه. قال يحيى القطان: لا أستحل الرواية عنه. وقال أحمد: كثير

(١) رواه أحمد (٢٠٥٠).

(٢) رواه ابن عدي (٢٦٧٠/٧) والدارقطني (١٢/٢) والحاكم (٣٠٠/١) والبيهقي (٤٦٨/٢).

المناكير. وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه. وقال يحيى بن معين: صدوق لكنه كثير التدليس. وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup>، وذكره أيضاً في الضعفاء فقال: كان يدلّس عن الثقات ما سمعه من الضعفاء فالتزقت به تلك المناكير<sup>(٢)</sup>.

قلت: وللحديث طريق أخرى.

أخبرني محمد بن إبراهيم الدمشقي أنا أحمد بن نعمة عن محمد بن مسعود أنا أبو الوقت أنا عبد الرحمن بن محمد أنا عبد الله بن أحمد أنا أبو محمد الشاشي أنا أبو محمد الكشي أنا أبو نعيم ثنا الحسن بن صالح (ح).

وأخبرني عاليا إبراهيم بن أحمد البجلي وأبو هريرة ابن الذهبي قراءة على الأول وإجازة من الثاني قالوا أنا محمد بن أبي بكر الصفار قال الأول إجازة والثاني سماعاً قال قرئ على صفية بنت عبد الوهاب وأنا أسمع عن محمود بن عبد الكريم أنا أبو بكر بن ماجة أنا أبو جعفر المرزبان أنا أبو جعفر الجزوري أنا أبو جعفر المصيبي ثنا شريك كلاهما عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «كُتِبَ عَلَيَّ الْأُضْحَى وَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْكُمْ، وَأُمِرْتُ بِصَلَاةِ الضُّحَى وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِهَا»<sup>(٣)</sup>.

وهذا أيضاً ضعيف لضعف جابر وهو ابن يزيد الجعفي.

ويدل على عدم وجوبها عليه ما اتفق عليه الشيخان من حديث عائشة رضی الله عنها قالت: ما سبّح رسول الله ﷺ سبحة الضحى<sup>(٤)</sup>.

(١) الثقات (٥٩٧/٧).

(٢) كتاب المجروحين (١١١/٣).

(٣) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٥٨٦) هكذا، ورواه أيضاً أحمد (٢٠٦٥) و٢٠٨١ و٢٩١٨ و٢٩١٩ و٢٩٢٠ والبزار (٢٤٣٤) والطبراني في الكبير (١١٨٠٢) و١١٨٠٣.

(٤) رواه البخاري (١١٢٨ و١١٧٧) ومسلم (٧١٨).



ولمسلم عن عبدالله بن شقيق قال «قلت لعائشة رضى الله عنها: أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: لا إلا أن يجيء من مغيبه»<sup>(١)</sup>.  
وله عن معاذة عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله<sup>(٢)</sup>.  
فيجمع بين الأول والثالث بما دل عليه الثاني، وذلك كاف في الدلالة على عدم المواظبة.

وروى الترمذي عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها، ويدعها حتى نقول لا يصلها<sup>(٣)</sup>.

وجاء في الوتر أيضاً: ما أخبرني عبدالله بن عمر بن علي عن زينب بنت الكمال أن يوسف بن خليل أخبرهم في كتابه أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا الطبراني ثنا بكر بن سهل ثنا عبدالغني بن سعيد الثقفي ثنا موسى بن عبدالرحمن الصنعاني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثُ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضُ: الْوِتْرُ وَالسُّوَاكُ وَقِيَامُ اللَّيْلِ»<sup>(٤)</sup>.

وبه إلى الطبراني قال: لم يروه عن هشام إلا موسى، تفرد به عبدالغني. وأخرجه البيهقي عن الحاكم عن الأصم عن بكر بن سهل<sup>(٥)</sup>.  
فوقع لنا عالياً على طريقه، وقال: موسى ضعيف جداً:

- 
- (١) رواه مسلم (٧١٧).
  - (٢) رواه مسلم (٧١٩).
  - (٣) رواه الترمذي (٤٧٧) وأحمد (٣/٢١ و٣٦) وفي إسناده عطية العوفي وهو ضعيف. ومع ذلك حسنه الترمذي.
  - (٤) رواه الطبراني في الأوسط (ص٣١٧ مجمع البحرين) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٦٤) وفيه موسى بن عبدالرحمن الصنعاني، وهو كذاب.
  - (٥) رواه البيهقي (٧/٣٩).

قلت: رماه ابن حبان بالوضع، وقال ابن حبان: أحاديثه بواطيل،  
والراوي عنه ضعيف أيضًا.

قال البيهقي في باب تخصيصه بقيام الليل: لا يثبت في هذا إسناد والله  
أعلم<sup>(١)</sup>.

آخر المجلس الثاني والستين بعد المائة وهو الثاني عشر من تخريج  
أحاديث المختصر.

---

(١) السنن (٣٩/٧) للبيهقي.

## [ المجلس الثالث عشر ]

ويدل على أن الوتر ليس واجبا عليه ﷺ ما ثبت في الصحيحين أنه كان يوتر على راحلته ولا يصلي عليها المكتوبة<sup>(١)</sup>.

ودعوى خصوصيته بإيقاع هذا الواجب على الراحلة يحتاج إلى دليل، وكذا دعوى أن الواجب عليه في الحضر دون السفر.

وأما قيام الليل فحكى الشيخ أبو حامد عن الشافعي أن وجوبه في حقه نسخ كما نسخ في حق الأمة، وكأنه أشار إلى حديث عائشة قالت: نزلت سورة المزمل فقام النبي ﷺ وأصحابه من الليل حتى ورمت أقدامهم وأمسك الله خاتمها اثني عشر شهراً، ثم نزل التخفيف، فصار قيام الليل تطوعاً بعد أن كان فريضة.

أخبرني أبو الفرج بن العزي أنا أبو الحسن بن قريش أنا أبو الفرج بن الصيقل عن أبي الحسين بن أبي منصور أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم أنا أبو عمرو بن حمدان ثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه ثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه (ح).

وبه إلى أبي نعيم قال وثنا عالياً سليمان بن أحمد أنا الدبري قال أنا عبدالرزاق أنا معمر عن قتادة عن زارة بن أبي أوفى عن سعد بن هشام أنه دخل على عائشة رضی الله عنها فذكر حديثاً طويلاً فيه هذا<sup>(٢)</sup>.

أخرجه مسلم عن إسحاق بن راهويه وابن حبان عن ابن شيرويه، فوافقتهما بعلو، ووقع لنا عالياً بدرجتين من الطريق الأخرى<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٩٩٩ و ١٠٠٠ و ١٠٩٥ و ١٠٩٦ و ١٠٩٨ و ١١٠٥) ومسلم (٧٠٠).

(٢) رواه عبدالرزاق (٤٧١٤) وأحمد (٥٣/٦ - ٥٤) والنسائي (٣/١٩٩ - ٢٠١).

(٣) رواه مسلم (٧٤٦).

قوله (والمشاورة والتخير) .

أما المشاورة فلم أر لها دليلاً في الأخبار، وقوله تعالى (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) لا يدل بمجرده على الخصوصية .

وقد حكى الشافعي عن الحسن البصري قال : إن كان النبي ﷺ لغنياً عن المشاورة، ولكن أراد الله أن يستن به الحكام بعده .

وروى الشافعي أيضاً عن أبي هريرة قال : ما رأيت أحداً أكثر مشاورة لأصحابه من النبي ﷺ (٤) .

ولم يذكر البيهقي في هذا الباب غير هذين الأثرين، وقد أثنى الله تعالى على أصحاب المشاورة بقوله تعالى (وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ) .

آخر المجلس الثالث والستين بعد المائة وهو الثالث عشر من أمالي تخريج المختصر .

---

(١) السنن الكبرى (٧/٤٥ - ٤٦) للبيهقي .

## [المجلس الرابع عشر]

وقد وقع لي حديث أبي هريرة موصولاً .

أخبرني العماد أبو بكر بن إبراهيم بن العز أنا أبو عبدالله بن الزراد أنا أحمد بن عبدالدائم أنا عبدالرحمن بن علي اللخمي أنا أبو الحسين بن المسلم السلمي أنا أبو الحسين أحمد بن عبدالواحد بن أبي بكر بن أبي الحديد أنا جدي ثنا محمد بن جعفر ثنا أبو بكر بن الطباع ثنا عبدالله بن بكر ثنا يحيى بن أنيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب أو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما رأيت أحداً بعد رسول الله ﷺ أكثر استشارة للرجال من رسول الله ﷺ .

أخرجه الشافعي عن ابن عبيدة عن الزهري قال قال أبو هريرة فذكره منقطعاً .

وراوي هذه الطريق الموصولة مع شكه فيها ضعيف .

ووقع لي أثر آخر من طريق أخرى مرفوعاً .

أخبرنا عبدالله بن محمد النيسابوري إذنا عن محمد بن رزين أنا أبو الحسن المقرئ في كتابه عن أبي الكرم الشهرزوري أنا إسماعيل بن مسعدة أنا حمزة بن يوسف ثنا أبو أحمد بن عدي أنا أحمد بن خالد بن عبدالملك بحران ثنا الوليد بن عبدالملك ثنا مخلد هو ابن يزيد الحراني ثنا عباد بن كثير الرملي عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت (وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَغَنِيَانِ عَنْهَا، وَلَكِنْ جَعَلَهَا اللَّهُ رَحْمَةً لِأُمَّتِي، فَمَنْ اسْتَشَارَ مِنْهُمْ لَمْ يُعْذَمْ رُشْدًا، وَمَنْ تَرَكَهَا لَمْ يُعْذَمْ غِيًّا»<sup>(١)</sup>

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٤/١٦٤٤) .

هذا حديث غريب، أخرجه البيهقي في الشعب عن أبي سعد الماليني عن ابن عدي، وقال: تفرد به الحرانيون، وابن عدي أخرجه في ترجمة عباد بن كثير وهو مختلف فيه وثقه يحيى بن معين، وأخرج له البخاري، في كتاب الأدب خارج الصحيح، وضعفه أبو حاتم وجماعة، ولهم شيخ آخر يقال له عباد بن كثير بصري سكن مكة، اتفقوا على توهينه، وبقية رجاله رجال الصحيح، إلا الوليد والراوي عنه، فأما الوليد فلا أعرف فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأما ابن أخيه فلينه الدار قطني.

قوله (وأما التخيير) فأشار إلى قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ الآية.

وقد ورد في ذلك أحاديث.

منها ما أخبرني أبو الفرج بن الغزي بالاسناد الماضي إلى أبي نعيم نا محمد بن إبراهيم نا محمد بن الحسن نا حرملة نا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن (ح).

وقرأته عالياً على أم يوسف الصالحية بها عن الحسن بن عمر الكردي أنا عبدالله بن عمر بن علي قراءة عليه وأنا حاضر وإجازة أنا أبو المعالي بن النحاس أنا الحسين بن محمد السراج أنا الحسين بن أحمد ثنا عثمان بن أحمد نا الحسن بن مكرم نا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي رسول الله ﷺ فقال: «يَاعَائِشَةُ إِنِّي ذَاكِرُ لَكَ أَمْرًا» وفي رواية عثمان: «إِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا فَلَا عَلَيْكَ إِلَّا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبُوبِكَ» قالت: وقد علم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتِعْكُنَّ﴾ إلى قوله ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قلت: في أي هذا وفي رواية عثمان أفي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، قالت: ثم فعل أزواج النبي

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل ما فعلت، وفي رواية عثمان كما فعلت.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري من رواية شعيب عن الزهري،  
ومسلم عن حرملة، وأحمد عن عثمان بن عمر<sup>(١)</sup>.  
فوافقناهما بعلو.

وأخرجه الترمذي عن عبد بن حميد وابن الجارود عن الذهلي كلاهما عن  
عثمان بن عمر<sup>(٢)</sup>.

فوقع لنا بدلا عاليا، قال الترمذي: وقد رواه معمر عن الزهري فقال:  
عن عروة عن عائشة.

قلت: هي رواية عبدالرزاق عنه علقها البخاري<sup>(٣)</sup>.

وأخرجها مسلم عقب رواية الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن  
عمر<sup>(٤)</sup>. وأغفلها المزي.

قال البخاري: وقال موسى بن أعين عن معمر عن الزهري عن أبي  
سلمة يعني مثل رواية الجماعة، وطريق موسى هذه وصلها النسائي وقال:  
إنها الصواب والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

آخر المجلس الرابع والستين بعد المائة وهو الرابع عشر من تخريج  
أحاديث المختصر.

(١) رواه البخاري (٤٧٨٥ و ٤٧٨٦) ومسلم (١٤٧٥) وأحمد (٧٧/٦ - ٧٨ - ١٥٢ و ١٥٣ -

١٦٣ و ٢١١ - ٢١٢ و ٢٤٨ و ٢٦٣ - ٢٦٤) من هذه الطرق وغيرها.

(٢) رواه الترمذي (٣٢٠٢) وابن الجارود (٧٣٩).

(٣) بعد الحديث (٤٧٨٦) وانظر الفتح (٥٢٢/٨ - ٥٢٣).

(٤) رواه مسلم (١٤٧٩).

(٥) رواه النسائي (٥٥/٦ - ٥٦).





## [ المجلس الخامس عشر ]

قال المملي رضى الله عنه : قوله (والوصال) .  
يريد أن من خصائصه ﷺ جواز الوصال بخلاف الأمثلة المتقدمة ،  
فإنها من قسم ما اختص به من الواجبات عليه .

والدليل على جوازه له دون غيره : ما أخبرنا أبو علي الجيزي وأبو الحسن  
الجوزي سماعا عليهما مفترقين ، كلاهما عن ست الوزراء بنت عمر بن أسعد  
إجازة إن لم يكن سماعا قالت : أخبرنا الحسين بن المبارك أخبرنا أبو زرعة  
الهمداني أخبرنا أبو الحسن الكرجي أخبرنا أحمد بن الحسن حدثنا محمد بن  
يعقوب أخبرنا الربيع بن سليمان (ح) .

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وفاطمة بنت محمد المقدسية إجازة من  
الأول وسماعا على الأخرى [قالا : أخبرنا يحيى بن محمد بن سعد قال  
الأول : سماعا والأخرى : إجازة قال : ] أخبرنا الحسن بن يحيى في كتابه  
أخبرنا أبو محمد بن رفاعة أخبرنا أبو الحسن الخلعي أخبرنا أبو عبدالله بن  
النظيف أخبرنا أبو الفوارس الصابوني [حدثنا] المزني قال : أخبرنا الشافعي  
(ح) .

وأخبرني أبو الفرج بن حماد أخبرنا علي بن إسماعيل أخبرنا عبداللطيف  
الحراني عن مسعود الجمال أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا  
أحمد بن يوسف حدثنا محمد بن غالب حدثنا القعنبى (ح) .

وأخبرنا أبو عبدالله بن قوام أخبرنا أبو الحسن بن هلال أخبرنا  
الرضي بن البرهان أخبرنا أبو الحسن الطوسي أخبرنا هبة الله بن سهل أخبرنا  
سعيد بن محمد أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن عبدالصمد حدثنا أبو  
مصعب قالوا : أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول

الله ﷺ نهى عن الوصال، قيل: فإنك تواصل؟ قال: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأُسْقِي»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف، ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبو داود عن القعني، ثلاثهم عن مالك<sup>(٢)</sup>.

فوقع لنا بدلاً، وموافقة لأبي داود بعلو.  
وأخرجه الشيخان أيضاً من طرق أخرى عن نافع<sup>(٣)</sup>.  
وأخرجه أيضاً من حديث أنس وأبي هريرة وعائشة.  
وفي رواية كل منهم مالميس عند الآخر.

أما حديث أنس فأخبرنا أحمد بن علي بن يحيى الدمشقي بها وقرئ على أبي إسحاق البعلي وأنا أسمع بالقاهرة قالوا: أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا أبو محمد الدارمي حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا» قالوا: فانك تفعل ذلك؟ قال: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأُسْقِي»<sup>(٤)</sup>. أخرجه البخاري عن مسدد عن يحيى بن القطان عن شعبة<sup>(٥)</sup>.

فوقع لنا عالياً بدرجة.  
واتفقا عليه من رواية ثابت عن أنس بزيادة سبب النهي.

- 
- (١) رواه مالك (٢٢٠/١) ولفظه «إني لست كهيتكم» وكذلك لفظ مسلم وأبي داود.
  - (٢) رواه البخاري (١٩٦٢) ومسلم (١١٠٢) وأبو داود (٢٣٦٠).
  - (٣) رواه البخاري (١٩٢٢) ومسلم (١١٠٢).
  - (٤) رواه الدارمي (١٧١١) وعنده قيل: إنك تفعل ذلك.
  - (٥) رواه البخاري (١٩٦١).

أخبرني الشيخ أبو إسحاق البعلي بالسند الذي قبله إلى أبي محمد بن أعين أخبرنا إبراهيم بن خزيم أخبرنا عبد بن حميد حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا سليمان بن المغيرة (ح).

وأخبرني أبو الفرج بن حماد بالإسناد الماضي قبل إلى أبي نعيم حدثنا أبو أحمد الغطريفي حدثنا ابن يس حدثنا أبو الأشعث (ح).

وبه إلى أبي نعيم قال وحدثنا أبو حامد النيسابوري حدثنا ابن خزيمة عمرو بن علي قال حدثنا خالد بن الحارث (ح).

وبه إلى أبي نعيم قال وحدثنا عاليا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عبد الله بن بكر قال هو وخالد حدثنا حميد واللفظ له كلاهما عن ثابت عن أنس رضى الله عنه قال: واصل رسول الله ﷺ في آخر الشهر، فواصل ناس، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «لَوْ مُدَّ لَنَا فِي الشَّهْرِ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا لَا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنَّكُمْ لَسْتُمْ كَهَيْئَاتِي إِنْ يَطْعَمَنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»<sup>(١)</sup>.

أخرجه البخاري من رواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن حميد، وعلقمة لسليمان بن المغيرة<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه مسلم عن عاصم بن النضر عن خالد بن الحارث، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجة، وأخرجه أيضا عن أبي خيثمة، زهير بن حرب عن أبي النضر هاشم بن القاسم، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

آخر المجلس الخامس عشر من تخريج أحاديث المختصر وهو الخامس والستون بعد المائة من الأمالي.

(١) رواه ابن خزيمة (٢٠٧٠).

(٢) رواه البخاري (٧٢٤١).

(٣) رواه مسلم (١١٠٤).



## [ المجلس السادس عشر ]

قال المملي رضى الله عنه : وأما حديث أبي هريرة فأخبرنا أبو عبدالله بن قوام بالسند الماضى إلى أبي مصعب أخبرنا مالك (ح) . وأخبرني أحمد بن علي بن يحيى العلوي بالسند الماضى إلى الدارمي حدثنا خالد بن مخلد حدثنا مالك (ح) .

وأخبرني أبو الفرج بن حماد بالسند الماضى إلى أبي نعيم حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن حدثنا بشر بن موسى حدثنا سعيد بن منصور حدثنا مغيرة بن عبدالرحمن كلاهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال ، قال رسول الله ﷺ : «إِيَّاكُمْ وَالْوَصَالَ» مرتين ، قالوا : فإنك تواصل ، قال : «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»<sup>(١)</sup> .  
إنفرد باخراجه مسلم من رواية أبي الزناد عن الأعرج ، فأخرجه عن قتيبة عن مغيرة .<sup>(٢)</sup>

فوقع لنا بدلاً عالي .

وأخرجه أبو عوانة عن يونس بن عبدالأعلى عن عبدالله بن وهب عن مالك . وأخرجه البخاري من رواية همام . ومسلم من رواية أبي زرعة بن عمرو كلاهما عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup> ، واتفقا عليه من رواية أبي سلمة بن عبدالرحمن عنه ، وسياقه أثم .

وبه إلى أبي نعيم حدثنا أبو عمرو بن حمدان ومحمد بن إبراهيم قال الأول : حدثنا الحسن بن سفيان والثاني : حدثنا محمد بن الحسن قالوا :

(١) رواه مالك (١/٢٢٠) .

(٢) رواه مسلم (١١٠٣) .

(٣) رواه البخاري (١٩٦٦) ومسلم (١١٠٣) .

حدثنا حرملة بن يحيى حدثنا ابن وهب حدثني يونس بن يزيد أخبرنا ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال رجل من المسلمين: فإنك يارسول الله تواصل، قال: «إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال، واصل بهم يوما ثم يوما، ثم رأوا الهلال، فقال: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُمْ» كالمنازل لهم حين أبوا أن ينتهوا عن الوصال.

أخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى، فوافقه بعلمه درجة. وأخرجه البخاري من رواية شعيب عن الزهري. وأخرجه مسلم أيضا من رواية أبي صالح عن أبي هريرة ولم يسق لفظه، وفيه زيادة يكثر السؤال عنها ونفى بعضهم صحتها<sup>(١)</sup>.

وبه إلى أبي نعيم حدثنا محمد بن علي بن جيش حدثنا القاسم بن زكريا حدثنا إبراهيم بن سعيد (ح).

وأخبرني أبو المعالي الأزهري أخبرنا أبو العباس الحلبي أخبرنا أبو الفرج الحراني أخبرنا أبو محمد الحربي أخبرنا أبو القاسم الشيباني أخبرنا أبو علي التميمي أخبرنا أبو بكر المالكي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال: حدثنا ابن غير حدثنا الأعمش عن [أبي] صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقالوا: إنك تواصل، قال: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي، فَأَكْلِفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ»<sup>(٢)</sup>.

أخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه، فوقع لنا بدلا عاليا. وقال مسلم في روايته نهى رسول الله ﷺ بمثله. وأحال به على ما قبله وهو لفظ أبي زرعة عن أبي هريرة، وليس فيه عند ربي، بل لفظه: «إِنِّي أَبَيْتُ

(١) رواه البخاري (١٩٦٥) ومسلم (١١٠٣).

(٢) رواه أحمد (٤٩٥/٢ - ٤٩٦).

يُطْعِمُنِي رَبِّي وَسَقِينِي» و الباقي مثله<sup>(١)</sup>. وقد رواه أيضا أبو معاوية عن الأعمش فزادها، وسياقه أتم.

وبه إلى أحمد حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: واصل رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك الناس، فواصلوا فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فنهاهم وقال: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ» فذكر باقي الحديث مثله سواء.<sup>(٢)</sup>

وهكذا أخرجه أبو عوانة عن علي بن حرب عن أبي معاوية، وأخرجه سعيد بن منصور عن أبي معاوية مثله. وأخرجه ابن خزيمة من طريق عبيدة بن حميد عن الأعمش كذلك.<sup>(٣)</sup> ولم ينفرد به الأعمش، بل تابعه عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح، أخرجه أحمد أيضا عن أسود بن عامر عن أبي بكر بن عياش عن عاصم<sup>(٤)</sup>. ووقع معنى اللفظة المذكورة أيضا في حديث عائشة كما سأذكره إن شاء الله تعالى والله أعلم.

آخر المجلس السادس عشر من تخريج أحاديث المختصر وهو السادس والستون بعد المائة من الأمالي.


---

(١) رواه مسلم (١١٠٣).

(٢) رواه أحمد (٢٥٣/٢).

(٣) رواه ابن خزيمة (٢٠٧٢).

(٤) رواه أحمد (٣٧٧/٢).





## [المجلس السابع عشر]

قال المملي رضى الله عنه: وأما حديث عائشة فأخبرني أبو الفرج بن الغزي بالسند الماضى إلى أبي نعيم حدثنا أبو عمرو بن حمدان وأبو أحمد الغطريفى وأبو محمد بن حيان قال الأول: حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وقال الثاني: حدثنا عبدالله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن راهويه، وقال الثالث: حدثنا أبو يعلى وأحمد بن هارون، قال الأول: حدثنا أبو خيثمة، والثاني: حدثنا هارون بن إسحاق، قال الأربعة: حدثنا الا إسحاق فقال: أخبرنا عبدة بن سليمان حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، قالوا: فإنك تواصل، قال: «إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ رَحِمَكُمُ اللَّهُ بِهَا، إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ اللَّهِ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي».

هكذا أورده أبو نعيم، واقتضى إيرادُه أن أَلْفَاظَ الأربعة سواء، فأما إسحاق فقد أخرجه مسلم عنه بلفظ: «أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»<sup>(١)</sup>.

وأما هارون فأخرجه الإسماعيلي عن القاسم بن زكريا وعبدالله بن ناجية كلاهما عن هارون مثل رواية إسحاق.

وأما رواية أبي خيثمة فهي في مسند أبي يعلى عنه كذلك<sup>(٢)</sup>.

وأما رواية عثمان فأخرجها البخاري عنه وعن محمد بن سلام كلاهما عن عبدة مثل رواية إسحاق<sup>(٣)</sup>.

وكذا أخرجه مسلم عنه مقرونا بإسحاق، فيحتمل أن يكون الشيخان

(١) رواه مسلم (١١٠٥) ولفظه «إني يطعمني ربي ويسقيني».

(٢) الذي في مسند أبي يعلى (٤٣٧٨) عن عثمان عن عبدة، فلعل الرواية التي ذكرها الحافظ في المسند الكبير.

(٣) رواه البخاري (١٩٦٤).

حملا رواية عثمان على رواية غيره. ويحتمل أن يكون عثمان حدث به على الوجهين.

وقد أخرجه الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان وعمران بن موسى وجعفر الفريابي ثلاثتهم عن عثمان بن أبي شيبة. وبين أن لفظ الحسن «عند الله» ولفظ عمران «عند ربي»، ولفظ جعفر مثل إسحاق، وتمسك بقوله: «إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ» من ذهب إلى أن النهي عن الوصال ليس للتحريم، بل لخشية المشقة. وأصرح من ذلك ما أخبرني أبو المعالي الأزهري بالسند الماضي إلى عبدالله بن أحمد قال حدثني أبي حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ووكيع فرقهما قالوا: حدثنا سفيان الثوري عن عبدالرحمن بن عابس عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: إنما نهى النبي ﷺ عن الحجامة والمواصلة في الصيام إبقاء على أصحابه ولم يجرمها، فقليل يارسول الله إنك تواصل، قال: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أَظْلُّ يُطْعَمُنِي رَبِّي وَسَقِينِي»<sup>(١)</sup>.

أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل عن عبدالرحمن بن مهدي على الموافقة<sup>(٢)</sup> وإسناده على شرط الصحيح، إذ لا يضر ترك تسمية الصحابي.

لكن يعارضه ما أخبرني عبدالله بن عمر بن علي عن زينب المقدسية أن يوسف بن خليل الحافظ أخبرهم في كتابه قال أخبرنا خليل بن أبي الرجاء أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله بن أحمد قال حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا بكر بن سهل حدثنا عبدالله بن يوسف حدثني يحيى بن حمزة حدثنا ثور بن يزيد حدثنا علي بن أبي طلحة عن عبدالملك عن أبي ذر رضي الله عنه قال: واصل النبي ﷺ بين يومين وليلة ثم أتاه جبريل فقال: إن الله

(١) رواه أحمد (٣١٤/٤) و٣١٥) وليس عنده عن وكيع وإنما عن عبدالرزاق، وهذا اللفظ ليس له.

(٢) رواه أبو داود (٢٣٧٤) ولفظه «إني أوصل إلى السحر وربِّي يطعمني ويسقيني».

قبل وصالك، ولا يجل لأحد بعدك، وذلك أن الله تعالى يقول ﴿وَأَتَمُوا الصيام إلى الليل﴾ فلا صيام بعد دخول الليل<sup>(١)</sup>.

قال سليمان: لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد.

قلت: رواه ثقات إلا عبد الملك فلم أقف له على ترجمه.

ويدخل في هذا ما قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن محمد بن عبد الحميد أخبرنا إسماعيل بن عبد القوي عن فاطمة بنت سعد الخير سمعا على فاطمة الجوزذانية قراءة عليها أن محمد بن عبد الله التاجر أخبرهم أخبرنا الطبراني حدثنا. [أبو] مسلم الكجي ومحمد بن محمد التمار وعمر بن حفص السدوسي قال الأولان: حدثنا أبو الوليد الطيالسي والثالث: حدثنا عاصم بن علي قالا: حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط عن أبيه عن ليلي امرأة بشير بن الخصاصية قالت: كنت أصوم فأواصل، فنهاني عنه بشير رضي الله عنه، وقال: إن النبي ﷺ نهى عنه، وقال: «إِنَّمَا يَفْعَلُهُ النَّصَارَى» ولكن صومي فإذا جاء الليل فأفطري كما أمر الله تعالى ثم أتموا الصيام إلى الليل<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن أبي الوليد<sup>(٣)</sup>.

فوافقناه بعلو، ورجاله رجال الصحيح إلا ليل فلم أر فيها جرحا لأحد<sup>(٤)</sup> والله أعلم.

آخر المجلس السابع عشر من تخريج أحاديث المختصر وهو السابع والستون بعد المائة من الأمالي.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٣٤ - ١٣٥ مجمع البحرين) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٥٨) ولم أعرف عبد الملك، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

قلت: بكر بن سهل فيه كلام.

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٢٣١).

(٣) رواه أحمد (٥/٢٢٥).

(٤) وهي جهمة اختلف في صحبتها.



## [ المجلس الثامن عشر ]

قال المملي رضى الله عنه :

ومما يدخل في هذا الباب ما قرئ علي أم الفضل بنت الشيخ أبي إسحاق بن سلطان وأنا أسمع بدمشق عن القاسم بن مظفر بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا وهي آخر من حدث عنه بالسماع أنا أبو الوفاء بن مندة في كتابه أنا أبو الخير الباغبان أنا أبو عمرو بن أبي عبدالله بن مندة أنا أبي أنا أحمد بن الحسن بن عتبة أنا يحيى بن عثمان بن صالح نا سعيد بن أبي مريم نا عبدالله بن فروخ (ح).

وبه إلى أبي عبدالله بن مندة نا محمد بن عمرو نا عمران بن موسى ثنا محمد بن حميد ثنا الفضل بن موسى قالا : ثنا أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي عن معقل الكناني عن عبادة بن نسي عن أبي سعد الخير رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكْتُبْ صِيَامَ اللَّيْلِ ، فَمَنْ صَامَ فَلْيَتَعَنَّ وَلَا أُجْرَلَهُ »<sup>(١)</sup>.

وبه إلى ابن منده قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه انتهى .

وأخرجه الترمذي في العلل المفرد عن محمد بن حميد ، فوق لنا موافقة عالية . قال الترمذي : سألت محمدا عنه يعني البخاري ، فقال : لا أعلم لعبادة سماعا لأبي سعد الخير ، وأبو فروة صدوق .

قلت : ومعقل الكناني لا أعرفه إلا في هذا الحديث ، وقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان فلم يعرفوه بأكثر مما في هذا الإسناد ، وأبو سعد الخير ذكره الحاكم أبو أحمد في الكنى فيمن لا يعرف اسمه ، وأخرج حديثه

(١) ونسبه السيوطي في الجامع الصغير إلى ابن قانع والشيرازي في الألقاب .

هذا من وجه آخر عن الفضل بن موسى كما أخرجه، وعبادة بن نسي شامي  
تابعي ثقة مشهور، وأبوه بالنون والمهملة مصغر.  
قوله (والزيادة على أربع).

قلت: يؤخذ من حديثين، الأول:

أخبرني عبدالرحمن بن عمر بن عبدالحافظ الصالحي فيما قرأت عليه  
بها، وكتب إلي أخوه عبدالله قالاً أنا أبو بكر بن محمد بن عبدالجبار وأحمد بن  
محمد بن معافى قالاً أنا محمد بن إسماعيل قرئ على فاطمة بنت سعد الخير  
وأنا أسمع أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو سعد الكنجرودي أنا أبو عمرو بن  
حمدان أنا أبو يعلى نا عبید الله القواريري ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة  
عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه في  
الساعة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة، قلت لأنس: أكان يطيق ذلك؟  
قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن بندار، والنسائي عن  
إسحاق بن راهويه، وابن خزيمة عن محمد بن منصور ثلاثتهم عن معاذ بن هشام<sup>(٢)</sup>.  
وقال البخاري: وقال سعيد عن قتادة: وهن تسع نسوة، ثم أسنده في  
موضع آخر من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن  
أنس<sup>(٣)</sup>. والجمع بينهما أن الزائدتين على التسع سريتان، وذكرتا في النساء تغليبا.

(١) رواه أبو يعلى (٢٩٤١) وعنده «يدور» بدل «يطوف» و«له» بدل «أعطي».

(٢) رواه البخاري (٢٦٨) والنسائي في عشرة النساء من الكبرى كما في تحفة الأشراف  
(٣٥٢/١) وابن خزيمة (٢٣١).

(٣) رواه البخاري (٢٨٤) متصلاً. وبهامش الأصل هنا: ورأيت في هذا المحل بخط  
العلامة ابن خضر تغمده الله برحمته ما نصه:  
أنشدنا شيخنا شيخ الإسلام من لفظه لنفسه:

مات رسول الله من تسع وهن زينب وحفصة وسودة

عائشة صفية جويرية هند كذا ميمونة ورملة

هند أم سلمة، وميمونة بنت الحارث، ورملة أم حبيبة بنت أبي سفيان.

## الحديث الثاني :

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي عن عبد الله بن أحمد بن تمام أنا أبو القاسم بن القميرة قرئ على شهدة وأنا أسمع أن الحسين بن أحمد بن طلحة أخبرهم أنا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون أنا سعيد بن أبي عروبة عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه رضى الله عنه قال : أسلم غيلان بن سلمة وتحتة عشر نسوة كن عنده في الجاهلية وأسلمن معه ، فقال له النبي ﷺ : «اختر أربعاً» .

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون<sup>(١)</sup> ، فوافقناه بعلو . وأخرجه الترمذي من رواية عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا عالياً .

وحكى عن البخاري أنه أعله بالاختلاف على الزهري في إسناده . وقد أخرجه النسائي من وجه آخر عن أيوب عن سالم ونافع كلاهما عن ابن عمر<sup>(٣)</sup> ، فثبت أن للحديث أصلاً والله أعلم .  
آخر المجلس الثامن والستين [بعد المائة] من الأمالي ، وهو الثامن عشر من تخريج أحاديث المختصر .

(١) رواه أحمد (٥٥٥٨) .

(٢) رواه الترمذي (١١٢٨) .

(٣) وكذا نسبه المصنف إلى النسائي في التلخيص (١٦٩/٣) وليس هو عند النسائي في الصغرى ولا الكبرى ، ولم يذكره الحافظ المزي فلعله في كتاب آخر له . وهو عند الدارقطني (٢٧١/٣ - ٢٧٢) بهذا الإسناد .





## [ المجلس التاسع عشر ]

(قوله أو قرينة مثل صلوا).

قلت: هو طرف من حديث أخبرني به أبو بكر بن إبراهيم بن العز  
أخبرنا أبو عبدالله بن الزراد أخبرنا أبو علي البكري أخبرنا أبو روح الهروي  
أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا محمد بن محمد بن يحيى أخبرنا محمد بن  
الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة أخبرنا جدي حدثنا محمد بن بشار  
ويحيى بن حكيم فرقهما (ح).

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم حدثنا علي بن هارون حدثنا جعفر بن  
محمد حدثنا قتيبة بن سعيد قالوا: حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا أيوب  
عن أبي قلابة حدثنا مالك بن الحويرث رضى الله عنه قال: أتينا رسول الله  
ﷺ ونحن شبية متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ  
رحيما رقيقا، فلما رأنا اشتقنا إلى أهلنا سألنا عمن خلفنا بعدنا، فأخبرناه  
فقال: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَمَرُوهُمْ وَعَلِّمُوهُمْ» وذكر أشياء  
أحفظها وأشياء لا أحفظها قال: «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ  
الصَّلَاةُ فَلْيُوذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيَوْمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم من رواية عبد الوهاب  
الثقفي. وأخرجه البخاري أيضا من رواية وهيب بن خالد عن أيوب، ولم  
يقع مقصود الترجمة لمسلم، لأنه أحال به على رواية إسماعيل بن علية وليس  
فيها «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»<sup>(١)</sup>.

(قوله وخذوا).

قلت: هو طرف من حديث آخر.

(١) رواه ابن خزيمة (٥٨٦).

(٢) رواه البخاري (٦٣١ و ٦٠٠٨ و ٧٢٤٦) ومسلم (٦٧٤).

وبالإسناد الماضي إلى أبي نعيم حدثنا أبو أحمد هو الغطريفي حدثنا  
عبدالله بن شيرويه حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا  
ابن جريج (ح).

وقرأته عاليا على أم الحسن التنوخية عن إسماعيل بن يوسف بن مكتوم  
أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أبو المالكي بن النحاس عن أبي  
القاسم بن البصري أنبأنا أبو طاهر المخلص شفاها حدثنا ابن بنت منيع هو  
أبو القاسم البغوي أخبرنا سعيد هو ابن يحيى بن سعيد الأموي حدثنا أبي  
عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنهما  
يقول: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة على راحلته ويقول لنا: «خُذُوا عَنِّي  
مَنَاسِكُكُمْ فَإِنِّي لَا أُدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم<sup>(١)</sup>، فوافقناه  
بعلو درجة.

وأخرجه مسلم أيضا وابن خزيمة وأبو داود والنسائي من طرق عن ابن  
جريج<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا عاليا بدرجتين بالنسبة للطريق الأخرى.  
ووقعت هذه اللفظة في حديث آخر.

وبه إلى أبي نعيم حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة  
حدثنا عبد الوهاب بن عطاء حدثنا سعيد هو ابن أبي عروبة (ح).

وأخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك بن حماد أخبرنا يوسف بن  
عمر بن حسين وهو آخر من حدث عنه بالسماع أخبرنا عبد الوهاب بن ظافر  
الأزدي وهو آخر من حدث عنه بالسماع عن السلفي أخبرنا أبو الخطاب  
القاري أخبرنا أبو محمد بن البيه حدثنا المحاملي حدثنا يعقوب الدورقي  
حدثنا يحيى بن سعيد هو القطان عن ابن أبي عروبة عن قتادة (ح).

(١) رواه مسلم (١٢٩٧) بلفظ «لتأخذوا مناسككم».

(٢) رواه مسلم (١٢٩٧) وابن خزيمة (٢٨٧٧) وأبو داود (١٩٧٠) والنسائي (٢٧٠/٥).

وأخبرني أبو عبدالله بن منيع أخبرنا عبدالله بن الحسين أخبرنا محمد بن أبي بكر عن السلفي أخبرنا أبو غالب الباقلائي أخبرنا أبو الطاهر القاسم بن بشران أخبرنا أبو محمد الفاكهي حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة حدثنا العلاء بن عبد الجبار حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة وحמיד عن الحسن عن حطان بن عبدالله الرقاشي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه وكان عقيبا بدريا أحد نقباء الأنصار قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد له وجهه فأنزل عليه فلقي ذلك، ثم سري عنه فقال: «خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْنٌ سَيْلًا، الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الثَّيْبُ جُلْدٌ مِئَةٌ ثُمَّ الرَّجْمُ، وَالْبِكْرُ جُلْدٌ هِلَّةٌ ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ» لفظ عبد الوهاب، ولفظ حماد قريب منه. وأول حديث يحيى بن سعيد: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي» ولم يذكر ما قبله، وكذا وقعت مكررة [في رواية حماد].

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم من رواية عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة<sup>(٥)</sup>، فوقع لنا عاليا بدرجتين. وأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه من رواية يحيى بن سعيد القطان<sup>(٦)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن الحارث فوافقناه بعلو. ووقع لنا من وجه آخر أعلى إلى الحسن بدرجة أخرى.

وأخبرني علي بن محمد الخطيب عن الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل أخبرنا محمد بن أبي زيد أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا جرير بن حازم وذكره مبارك بن فضالة كلاهما عن الحسن فذكر الحديث بنحوه وقال فيه: «خُذُوا خُذُوا» مرتين لم يقل فيهما عني<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٦٩٠).

(٢) رواه أبو داود (٤٤١٥) وابن ماجه (٢٥٥٠) والنسائي في فضائل القرآن (٥) والرجم والتفسير من الكبرى.

(٣) رواه أبو داود الطيالسي (١٥١٤).

أخرجه أبو عوانة عن يونس بن حبيب بهذا الإسناد، فوافقناه بعلو والله  
أعلم.  
آخر المجلس التاسع عشر من تخريج أحاديث المختصر.

## [ المجلس العشرون ]

قال المملى رضى الله عنه : (قوله كالقطع من الكوع) أي في السرقة .  
أخبرني أبو محمد عمر بن محمد بن أحمد بن سلمان أخبرنا أبو بكر بن  
أحمد بن أبي محمد أخبرنا علي بن أحمد السعدي أخبرنا عبدالله بن عمر  
الصغار في كتابه أخبرنا الفضل بن محمد العطار أخبرنا أبو منصور النوقاني  
أخبرنا أبو الحسن الدارقطني (ح) .

وقرأته عاليا على أبي عبدالله بن قوام عن أبي العباس الصالحي عن أبي  
الحسن القطيعي أخبرنا أبو الكرم الشهرزوري في كتابه عن أبي الحسين  
المهتدي أخبرنا الدارقطني حدثنا القاضي أبو بكر أحمد بن كامل حدثنا  
أحمد بن عبيدالله النرسي حدثنا أبو نعيم النخعي حدثنا محمد بن عبيدالله  
العرزمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال : كان  
صفوان بن أمية بن خلف نائما في مسجد رسول الله ﷺ وثيابه تحت رأسه ،  
فأتاه سارق فأخذها ، فأتى به النبي ﷺ فأقر السارق ، فأمر به النبي ﷺ أن  
يقطع من المفصل<sup>(١)</sup> .

هذا حديث غريب تفرد به العرزمي أحد الضعفاء بهذا الإسناد  
والسياق ، وهو بفتح العين المهملة والزاي بينهما راء ساكنة ، والراوي عنه  
اسمه عبدالرحمن بن هانئ ضعيف أيضا ، وليس هو أبا نعيم الفضل بن  
دكين شيخ البخاري ، لكنه من طبقته وبلديه .

وأصل قصة صفوان عند النسائي [بإسناد حسن] من حديث صفوان  
نفسه<sup>(٢)</sup> ، لكن ليس فيه موضع الحاجة .

( ١ ) رواه الدارقطني (٣/٢٠٤ - ٢٠٥) .

( ٢ ) رواه النسائي (٨/٦٩) .

وللحديث طريق أخرى عن عبدالله بن عمرو بن العاص أخرجها ابن عدي في ترجمة خالد بن عبدالرحمن بلفظ قطع سارقا من المفصل<sup>(١)</sup>، وفي الإسناد ليث بن أبي سليم وهو ضعيف أيضا. وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه أبو الشيخ في كتاب السرقة، وإسناده ضعيف أيضا، وله شاهد أمثل مما مضى.

أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي بكر في كتابه عن سمع يوسف بن خليل أخبرنا خليل بن بدر أخبرنا جعفر بن عبدالواحد أخبرنا أبو طاهر بن عبدالرحيم حدثنا أبو محمد بن حيان حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء حدثنا وكيع حدثنا مسرة بن معبد قال سمعت إسماعيل بن أبي المهاجر يقول حدثنا رجاء بن حيوة عن عدي رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قطع يد سارق من المفصل.

وبه إلى وكيع حدثنا سفيان عن ابن جريج عن أبي الزبير جابر فذكر مثله.

هذا حديث حسن أخرجه البيهقي بالاسنادين جميعا عن أبي بكر بن الحارث عن أبي محمد بن حيان<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا، والإسناد الأول مرسل، عدي هو ابن عدي تابعي ثقة، كان عامل عمر بن عبدالعزيز على الموصل، وإياه عنى البخاري بقوله في أوائل صحيحه: وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى عدي بن عدي<sup>(٣)</sup>. ومسرة الذي في إسناده بفتح الميم والمهملة وتشديد الراء شامي لا بأس به عند أبي حاتم الرازي وأبي داود، واختلف فيه قول ابن حبان، وسائر رواه ثقات. وفي الإسناد الثاني عن عنة أبي الزبير وابن جريج.

(١) رواه ابن عدي (٨٠٩/٣) والبيهقي (٢٧١/٨).

(٢) رواهما البيهقي (٢٧٠/٨ - ٢٧١).

(٣) انظر الفتح (٤٥/١) وتغليق التعليق (١٩/٢ - ٢٠).

(قوله والغسل إلى المرفق).

قلت: في العبارة مناقشة لأنها مساوية للفظ الآية، والمراد بيان ما أجمل،  
فحق العبارة أن يقال: وإدخال المرفق في غسل اليد. وقد ورد في ذلك  
أحاديث:

منها ما قرأت على عمرو أبي عبد الله بالإسنادين الماضيين إلى الدارقطني  
قال حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم حدثنا  
عمي يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي حدثنا محمد بن إسحاق عن  
محمد بن إبراهيم عن معاذ بن عبد الرحمن عن حمران مولى عثمان أن عثمان  
رضي الله عنه قال: هلموا أتوضأ لكم وضوء رسول الله ﷺ، فغسل وجهه  
ويديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين ثم مسح برأسه وأدار يديه  
على أذنيه ثم غسل رجليه<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن يعقوب بن إبراهيم وسياقه أتم<sup>(٢)</sup>،  
لكن ليس فيه حتى مس أطراف العضدين وهو المقصود هنا. والله أعلم.  
آخر المجلس السبعين بعد المائة وهو العشرون من تخريج أحاديث  
المختصر.

(١) رواه الدارقطني (١/٨٣) وعنده «ثم أمر يديه على أذنيه ولحيته».

(٢) رواه أحمد (٤٨٩).





## [ المجلس الحادي والعشرون ]

قال المملي رضى الله عنه مكملا للمجلس الذي قبله :

ومنها ما أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أخبرنا علي بن إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا أبو الحسن بن أبي منصور في كتابه أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم في المستخرج حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو حدثنا أبو الحصين الوادعي حدثنا يحيى بن عبدالحميد حدثنا سليمان بن بلال وعبدالعزيز بن محمد كلاهما عن عمارة بن غزية عن نعيم المجر قال: رأيت أبا هريرة رضى الله عنه يتوضأ فغسل وجهه، ثم غسل يده اليمنى حتى أسبغ في العضد، ثم غسل يده اليسرى كذلك، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجله اليمنى حتى أسبغ في الساق، ثم غسل رجله اليسرى كذلك، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي كريب والقاسم بن زكريا وعبد بن حميد ثلاثتهم عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال<sup>(١)</sup>. فوقع لنا عاليا بدرجتين، ووقع في روايته حتى أشرع في الموضوعين، وأشرع بشين معجمة يقال: أشرع في كذا أي أحل به الماء.

(قوله لنا القطع بأن الصحابة كانوا يرجعون إلى فعله المعلوم صفته).

قلت: الأحاديث في ذلك كثيرة جدا، ولا سيما في أبواب العبادات.

فمنها ما أخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وأم الحسن بنت المنجى قراءة عليها وإجازة من الأول قالا أخبرنا أنو نصر الشيرازي قال الأول سماعا والثاني إجازة أخبرنا محمد بن عبدالواحد الأصبهاني في كتابه أخبرنا إسماعيل بن علي أخبرنا أبو مسلم النحوي قال أخبرنا أبو بكر بن المقري

(١) رواه مسلم (٢٤٦).

حدثنا مأمون بن هارون حدثنا الحسين بن عيسى حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث حدثنا أبي حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه قال: دخلنا مع رسول الله ﷺ على امرأة من الأنصار فذبحت لنا شاة، فأكل منها رسول الله ﷺ ثم توضأ وصلى الظهر، ثم رجعت إلينا ببقيتها، فأكل منها رسول الله ﷺ، ثم صلى العصر ولم يتوضأ، ثم دخلت على أبي بكر رضى الله عنه بعد موت رسول الله ﷺ فدعا بغدائه فلم يؤت بشيء، فقال: أين شاتكم الوالد؟ فجيء بها فحلبها، ثم طبخوا لنا لباء فأكل منه ثم صلى ولم يتوضأ، ثم دخلت على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعد موت أبي بكر رضى الله عنه فوضعت بين يديه قصعتان من ثريد [و] بين يدي القوم، فأكلوا ثم صلى ولم يتوضأ.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان من طرق عن ابن جريج، وابن حبان أيضا من طريق روح بن القاسم كلاهما عن محمد بن المنكدر<sup>(١)</sup>. فوقع لنا عاليا.

(قوله قالوا: خلع نعله فخلعوا نعالهم فأقرهم على استدلالهم وبين العلة).

أخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن أبي بكر الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بالإسناد الماضى إلى أبي داود الطيالسي (ح).

وأخبرني إبراهيم بن محمد الدمشقي أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجى البغدادي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن الداودي أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا أبو إسحاق الشاشي أخبرنا عبد بن حميد حدثنا محمد بن الفضل قالا حدثنا حماد بن سلمة عن نعامة العدوي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي إذ خلع

(١) رواه أحمد (٣/٣٢٢) وأبو داود (١٩١) وابن حبان (١١١٦) ورواه ابن حبان (١١٢٥) من طريق روح بن القاسم.

نعله، فخلع أصحابه نعالهم فلما قضى صلاته قال: «ما حملكم على أن ألقىتم نعالكم؟» قالوا رأيناك ألقىت فألقىنا، قال:- «إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما أذى، فإذا أتى أحدكم إلى المسجد فلينظر، فإن كان في نعليه أذى فليمسحه، وإلا فليصل فيهما»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان من طرق عن حماد بن سلمة، منها لابن خزيمة عن محمد بن يحيى عن أبي النعمان وهو محمد بن الفضل المذكور في روايتنا<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا، وأبو نعامة العدوي اسمه عمرو بن عيسى، وفي طبقتة أبو نعامة السعدي واسمه عبدربه، وكلاهما من أهل البصرة، وأخرج لهما مسلم والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والسبعين بعد المائة وهو الحادي والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبو داود الطيالسي (٣٦٠).

(٢) رواه أحمد (٢٠/٣ و ٩٢) وأبو داود (٦٥٠) وابن خزيمة (١٠١٧) وابن حبان (٣٦٠) موارد) وكذلك رواه أبو يعلى (١١٩٤) والدارمي (١٣٨٥) والحاكم (٢٦٠/١) والبيهقي (٤٠٢/٢) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.



## [ المجلس الثاني والعشرون ]

قال المملي رضي الله عنه :

قوله (قلنا لقوله صلوا) يشير إلى حديث : «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّيُّ»

وقد تقدم قريبا .

وفي الاستدلال به نظر، لأنه يتوقف على أن هذا الأمر صدر قبل الواقعة المذكورة، ولم نقف في الأخبار على ما يصرح بذلك، ولا يدل عليه .

(قوله قالوا: لما أمرهم بالتمتع، تمسكوا بفعله) يشير إلى الحديث الذي أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بالإسناد الماضي قريبا إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة (ح) .

وقرأت على أم الفضل بنت إبراهيم بن إسحاق بدمشق عن القاسم بن عساكر وأبي نصر بن الشيرازي قالا أخبرنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أخبرنا الحسن بن العباس الرستمي أخبرنا إبراهيم بن محمد أخبرنا إبراهيم بن عبدالله حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا يعقوب الدورقي قالا: حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج عن عطاء قال: من أهل بالمتعة فهي سنة الله ورسوله، ثم قال: سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول: أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج خالصا لا نعرف غيره، قال: فقدم النبي ﷺ وأصحابه مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة، فقال النبي ﷺ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَتَحَلَّلْ» قال: فبلغه أنا نقول: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس ليال أمرنا بالإحلال، فقال النبي ﷺ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَبْرُكُمْ وَأَصْدُقُكُمْ حَدِيثًا، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيُ لِأَحْلَلْتُ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُمْ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُمْ مَا سَقَتُ الْهَدْيُ» قال: فسمعنا وأطعنا وأحللنا .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن

سعيد عن ابن جريج<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عاليا بدرجتين . وله طرق أخرى عن عطاء وعن ابن جريج في الصحيحين وغيرهما<sup>(٢)</sup> .

وبه إلى أبي نعيم حدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا بندار حدثنا غندر (ح) .

وبه إلى أبي نعيم قال وحدثنا عاليا عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود قالا حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضى الله عنها قالت: قدم رسول الله ﷺ لأربع أو خمس مضيض من ذي الحجة فدخل علي وهو غضبان، فقلت: من أغضبك يا رسول الله؟ قال: «أشعرت أني أمرت الناس بأمر فاذا هم يترددون؟ ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي معي حتى أحل كما أحلوا»<sup>(٣)</sup> .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن غندر ومسلم وابن خزيمة عن بندار<sup>(٤)</sup> وأبو عوانة عن يونس بن حبيب، فوقع لنا موافقة للجميع عالية .

(قوله قلنا: لقوله خذوا) يشير إلى الحديث المتقدم وهو قوله: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ» لكن وقع فيه أنه قال ذلك حين رمى جمرة العقبة، فلا يتم الاستدلال به لتأخره . نعم وقع عند أحمد من وجه آخر عن عطاء عن جابر في الحديث المذكور عقب قوله: «وَلَوْلَا أَنِّي سَقْتُ الْهُدْيَ لِأَحْلَلْتُ، أَلَّا فَخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ» فلعله قالها مرارا . والله أعلم .

آخر المجلس الثاني والسبعين بعد المائة وهو الثاني والعشرون من تخریج أحاديث المختصر .

(١) رواه مسلم (١٢١٦) .

(٢) عند البخاري (١٦٥١) وعند مسلم (١٢١٤ و ١٢١٦) .

(٣) رواه أبو داود الطيالسي (١٠٥١) .

(٤) رواه أحمد (١٧٥/٦) ومسلم (١٢١١) وابن خزيمة (٢٦٠٦) .

## [ المجلس الثالث والعشرون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (قالوا: لما اختلفوا في الغسل بغير إنزال سأل عمر عائشة رضى الله عنها فقالت: فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا.

قلت: هذا مركب من حديثين الأول سؤال عمر.

أخبرني عبد الله بن عمر بن علي أنا أحمد بن محمد بن عمر أنا عبد اللطيف بن عبد المنعم أنا عبد الله بن أحمد بن أبي المجد وأبو طاهر المبارك بن المبارك قالوا: أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن إدريس هو عبد الله وزهير هو ابن معاوية كلاهما عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن معمر بن أبي حية عن عبيد بن رفاعه عن أبيه قال زهير في روايته رفاعه بن رافع وكان عقبيا بدرى رضى الله عنه قال: كنت عند عمر رضى الله عنه فقيل له إن زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد قال زهير في روايته يفتي الناس برأيه في الذي يجامع ولا ينزل، يعني لا غسل عليه، فقال عمر: عجل به، فأتي به فقال: ياعدو نفسه أو بلغ من أمرك أن تفتي الناس في مسجد رسول الله ﷺ برأيك؟ قال: ما فعلت يا أمير المؤمنين؟ وإنما حدثني عمومتي عن رسول الله ﷺ، قال: أي عمومتك؟ قال: أبي بن كعب، قال زهير في روايته: وأبو أيوب ورفاعة بن رافع قال: فالتفت إلي عمر فقال: ما يقول هذا الفتى؟ قلت: كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ، فقال عمر: هل سألتم عن ذلك رسول الله ﷺ؟ قال: كنا نفعله على عهده، قال: فاتفقوا على أن الماء لا يكون إلا من الماء إلا رجلين علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل رضى الله عنهما، فقالا: إذا التقى الختانان فقد وجب

الغسل، وقال علي رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين سل عن هذا أزواج النبي ﷺ، فأرسل إلى حفصة رضي الله عنها فقالت: لا علم لي به، فأرسل إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل، قال: فتحطم عمر يعني تغيط، قال: لا أوتى بأحد فعله ولم يغتسل إلا أنهكته عقوبة<sup>(١)</sup>.

وبه إلى عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: وحدثنا به عاليا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى قال: ثنا محمد بن إسحاق فذكر نحوه<sup>(٢)</sup>.

وقرأته عاليا بدرجة أخرى على فاطمة بنت محمد المقدسية عن محمد بن عبد الحميد أنا إسماعيل بن أبي العز عن فاطمة الأندلسية سماعا قالت قرىء على فاطمة بنت عبدالله أنا أبا بكر بن ريدة أخبرهم أنا الطبراني ثنا مطلب بن شعيب ثنا عبدالله بن صالح ثنا الليث حدثني يزيد بن أبي حبيب فذكر الحديث بطوله بنحوه، وسياقه أتم، لكن قال فيه: عن عبيد بن رفاع قال: كان زيد بن ثابت يقص في المسجد فقال في قصصه: إذا خالط الرجل المرأة ولم يمن فليس عليه غسل، فقام رجل من المجلس إلى عمر، وقال فيه: فالتفت عمر إلى رفاع بن رافع، وقال فيه بعد قول علي ومعاذ: فقال عمر: قد اختلفتم وأنتم أهل بدر الأخيار، وليس في آخره كلام عمر الأخير<sup>(٣)</sup>.

وقوله فيه فتحطم عمر بالحاء المهملة وقد فسره بتغيط كأنه مأخوذ من الحطمة وهي من أسماء النار يعني توقد غيظا، ورأيت في بعض الأصول بالحاء المعجمة، كأنه مأخوذ من الخطم وهو الأنف لأن الغيظ غالبا يظهر فيه، وفي كلامهم ورم أنفه إذا اشتد غيظُهُ، وهذا مما فات صاحب النهاية التنبيه عليه مع ذكره أصل المادتين.

(١) رواه أحمد (١١٤/٥ - ١١٥).

(٢) رواه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١١٥/٥).

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٤٥٣٦).



هذا حديث حسن، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه ومسنده جميعاً بطوله<sup>(١)</sup>. وقد جرد محمد بن إسحاق إسناده حيث قال: عن عبيد بن رفاعة هو الذي حضر القصة عند عمر، وسياق الليث مشعر بذلك، لكن سياق ابن إسحاق أصرح في الإتصال. وقد أخرجه الطحاوي من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب فقال في روايته: كنت عند زيد بن ثابت فذكر القصة بطولها<sup>(٢)</sup>.

فالذي يظهر أن عبيداً حضر ما وقع عند زيد وحمل ما وقع عند عمر عن أبيه، وعبيد ذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين، وذكره البغوي في الصحابة، فقال: ولد على عهد النبي ﷺ، فعلى هذا لا يبعد حضوره القصة، والراوي عنه تقدم ذكره في المجلس السادس والتسعين من هذه الأمالي، ورأيت اسم أبيه بصيغة التصغير وكأنه يقال بالوجهين. آخر المجلس الثالث والسبعين من الأمالي وهو الثالث والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٨٧).

(٢) رواه الطحاوي في المشكل (٢/٣٧٣) وفي شرح معاني الآثار (١/٥٨).

## [المجلس الرابع والعشرون]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته أمين .

قال: الحديث الثاني أخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد أخبرنا أبو المحاسن الخثني أخبرنا صالح بن شجاع عن السلفي أخبرنا أبو عبد الله الثقفي أخبرنا الحسين بن الحسن الغضائري حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم حدثنا عبيد بن عبد الواحد وجعفر بن محمد قال الأول حدثنا محمد بن عبدالعزيز والثاني حدثنا الفتح بن هشام (ح) .

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد المقدسية عن أبي نصر الفارسي أخبرنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أخبرنا مسعود بن الحسن الثقفي أخبرنا أبو عمرو بن أبي عبد الله بن منده عن أبي الحسن الخفاف حدثنا محمد بن إسحاق السراج حدثنا الفتح بن هشام ومحمد بن الصباح قال الثلاثة: حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي حدثني عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: إذا جاوز الختانُ الختانَ وجب الغسل، فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن الوليد على الموافقة<sup>(١)</sup>، وأخرجه الترمذي عن أبي موسى محمد بن المثنى، والنسائي عن أبي قدامة عبيد الله بن سعيد، وابن ماجه عن علي بن محمد وعبدالرحمن بن إبراهيم أربعتهم عن الوليد بن مسلم<sup>(٢)</sup> .

فوقع لنا بدلا عاليا، وإسناده على شرط الصحيح، فقد صرح الوليد

(١) رواه أحمد (١٦١/٦) .

(٢) رواه الترمذي (١٠٨) والنسائي في الكبرى (٢٤٠) وابن ماجه (٦٠٨) .

فيه بالتحديث له ولشيخه، فأمن التدليس والتسوية، وتابعه بشر بن بكر عند ابن الجارود والطحاوي، وعبدالله بن كثير الدمشقي عند ابن حبان، والوليد بن مزيد عند الدارقطني، ثلاثهم عن الأوزاعي.

وحكى الترمذي في العلل المفرد عن البخاري أنه أعله بأن أبا الزناد قال: سألت القاسم بن محمد أتعرف في هذا شيئاً؟ قال: لا، والذي يظهر أنها علة غير قادمة لاحتمال أن يكون ما سأل عنه أخص مما دل عليه الحديث، أو كان ذا هلا عند السؤال أو ناسياً، ولهذا صححه الترمذي في الجامع مع حكايته العلة في العلل، وصححه أيضاً ابن حبان وابن القطان.

وورد من قول النبي ﷺ معنى قول عائشة المذكور، بل أصرح في اللدلالة على المراد. وبالإسناد الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا حرملة بن يحيى وإبراهيم بن المنذر (ح).

وبه إلى أبي نعيم حدثنا حبيب بن الحسن حدثنا يوسف القاضي حدثنا أحمد بن عيسى (ح).

وأخبرني أبو عبدالله بن منيع أخبرنا أبو محمد بن أبي التائب أخبرنا أبو عبدالله البلخي عن السلفي أخبرنا أبو ياسر الخياط أخبرنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو محمد الفاكهي حدثنا أبو يحيى بن [أبي] مسرة حدثنا يعقوب بن محمد الزهري قالوا حدثنا ابن وهب أخبرني عياض بن عبدالله زاد أحمد بن عيسى وابن هبة كلاهما عن أبي الزبير عن جابر قال حدثني أم كلثوم عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله عن الرجل يجامع ثم يكسل هل عليه غسل؟ وعائشة جالسة، فقال النبي ﷺ: «إني لأفعله أنا وهذه ثم نغتسل».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن هارون بن معروف وهارون بن سعيد، والنسائي عن أبي الطاهر بن السرح ثلاثهم عن ابن وهب ولم يذكر

مسلم في إسناده ابن لهيعة وكنى عنه النسائي فقال وذكره آخر<sup>(١)</sup> . وأخرجه  
الدارقطني من طريق أحمد بن عبدالرحمن والطحاوي عن يونس بن  
عبدالأعلى كلاهما عن ابن وهب عن عياض وابن لهيعة<sup>(٢)</sup> ، وأخرجه أحمد  
عن حسن بن موسى وموسى بن داود كلاهما عن ابن لهيعة<sup>(٣)</sup> .

وفي الإسناد لطيفة وهي رواية صحابي عن تابعة، وجابر بن عبدالله  
الصحابي المشهور عن أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنه، وهي  
تابعية ولدت بعد النبي ﷺ بقرب ثلاث سنين مات أبوها وهي حمل .

آخر المجلس الرابع والسبعين من الأمالي وهو الرابع والعشرون من  
تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (٣٥٠) والنسائي في عشرة النساء من الكبرى .

(٢) رواه الدارقطني (١١٢/١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٥/١) .

(٣) رواه أحمد (٧٤/٦) .

## [ المجلس الخامس والعشرون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (قلنا : إنما استفيد من إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل) .  
وبالسند الماضى الى أبي نعيم ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن  
سفيان ثنا عبيد الله بن فضاء (ح) .

قال أبو نعيم وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا سلمة بن عصام ثنا بشر بن  
آدم قالأ : ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري (ح) .

وأبنا به عاليا عمر بن محمد بن أحمد بن سلمان شفاها قرىء على زينب  
بنت الكمال وأنا أسمع عن عجيبة (ح) .

وقرأت على أم يوسف الصالحة بها عن محمد بن محمد بن محمد الفارسي أنا  
محمود بن إبراهيم العبدى في كتابه قالأ : أنا مسعود بن الحسن أنا  
عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق أنا أحمد بن محمد بن عمر في كتابه ثنا  
محمد بن إسحاق الثقفي ثنا الفضل بن سهل ثنا الأنصاري ثنا هشام بن  
حسان ثنا حميد بن هلال عن أبي بردة هو ابن أبي موسى الأشعري عن أبي  
موسى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا التَّقَى  
الْخِتَانَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ » .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي موسى محمد بن المثنى عن  
الأنصاري (١) ، فوقع لنا بدلا عاليا .

وأخرجه من وجه آخر عن هشام وفيه قصة .

وبه إلى الثقفي ثنا أبو إسما عيل الترمذي ثنا الأنصاري ثنا هشام ثنا حميد

---

(١) رواه مسلم (٣٤٩) .

عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قلت لعائشة: يا أم المؤمنين ما يوجب الغسل؟ قالت: على الخبير سقطت، قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ».

أخرجه ابن خزيمة من طريق الأنصاري هكذا<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

قوله (لقول المدلجي وقد بدت له أقدام زيد وأسامة: إن هذه الأقدام بعضها من بعض).

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنا سليمان بن داود ثنا ابن سعد (ح) وبالسند الماضى إلى أبي نعيم ثنا أبو أحمد - هو الجرجاني - ثنا الحسن بن سفيان والصوفي هو أحمد بن الحسن والمنيعي هو عبدالله بن محمد قالوا ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت: دخل قائف على رسول الله ﷺ فإذا أسامة بن زيد وزيد بن حارثة عليهما قطيف قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما، فقال القائف: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، فسر بذلك رسول الله ﷺ وأعجبه وأخبر به عائشة.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن يحيى بن قزعة ومسلم عن منصور بن أبي مزاحم والإسماعيلي عن الحسن بن سفيان والصوفي<sup>(٢)</sup>، وأخرجه البيهقي عن أبي بكر بن فورك عن عبدالله بن جعفر<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا موافقة وبدلا بعلو.

(١) رواه ابن خزيمة (٢٢٧).

(٢) رواه البخاري (٣٧٣١) ومسلم (١٤٥٩).

(٣) رواه البيهقي (٢٦٢/١٠).

وجاءت تسمية القائف من وجه آخر.

وبه إلى أبي نعيم ثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي (ح).

قال أبو نعيم وثنا أبو بكر الطلحي ثنا عبيد بن غنام ثنا أبو بكر بن أبي شيبه قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري (ح).

وبالسند الماضي إلى عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي ثنا سفيان ثنا الزهري عن عروة عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم مسرورا فقال: «ألم تَرِي أَنَّ مُجْزَأَ الْمَدِجِيِّ دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى زَيْدًا وَأُسَامَةَ». فذكر مثله إلى بعض<sup>(١)</sup>.

أخرجه البخاري عن قتبية ومسلم وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبه وأبو داود عن مسدد والترمذي عن سعيد بن عبدالرحمن والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم وأبو عوانة والطحاوي عن يونس بن عبدالأعلى كلهم عن سفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا موافقة لمسلم وابن ماجه وبدلا للباقيين.

وبه إلى أبي نعيم ثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن ربان ثنا محمد بن رمح ثنا الليث بن سعد ثنا ابن شهاب فذكر نحو رواية ابن عيينة وزاد مسرورا تبرق أسارير وجهه، ولم يقل المدلجي ولا بدت أقدامهما، أخرجه مسلم عن محمد بن رمح<sup>(٣)</sup>. فوافقناه بعلو. وأخرجه أيضا من طريق يونس عن الزهري نحو رواية ابن عيينة وقال في آخره وكان مجزر قائفا<sup>(٤)</sup>. وأخرجه

(١) رواه الحميدي (٢٣٩).

(٢) رواه البخاري (٦٧٧١) ومسلم (١٤٥٩) وابن ماجه (٢٣٤٩) وأبو داود (٢٢٦٧) والترمذي (٢١٣٠) والنسائي في الطلاق (١٨٤/٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٦٠/٤) ورواه أيضا أحمد (٨٢/٦ و٢٢٦) وابن حبان (١١٦٧) و١١٧١ و١١٧٢ و١١٧٣ موارد) والبعوي في شرح السنة (٢٣٨١).

(٣) رواه مسلم (١٤٥٩).

(٤) رواه مسلم (١٤٥٩).

البيهقي من طريق عبدالله بن وهب عن إبراهيم بن سعد كما أخرجناه أولاً ،  
وزاد في آخره قال إبراهيم بن سعد : كان أسامة مثل الليل وكان زيد أبيض  
أحمر أشقر<sup>(١)</sup> ، وكذا ذكر أبو داود في السنن عن أحمد بن صالح .

ومجزز بفتح الجيم وزاين معجمتين الأولى مشددة مكسورة وهو ابن  
الأعور بن جعدة من بني مدلج بن مرة بن عبدمناة بن كنانة له صحبة .  
وذكر ابن يونس أنه شهد فتح مصر والله أعلم .

آخر المجلس الخامس والسبعين بعد المائة وهذا هو الخامس والعشرون  
من تخريج أحاديث المختصر .

---

(١) رواه البيهقي (١٠/٢٦٢) .



## [ المجلس السادس والعشرون ]

قال المملي رضي الله عنه :  
(قوله مثل صَلُّوا وَخُذُوا عَنِّي) .  
يعني حديث « صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي » وحديث « خُذُوا عَنِّي  
مَنَاسِكُكُمْ » .  
وقد تقدم تحريجهما .

(قوله بقوله ﷺ : « لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَيَّ ضَلَالَةٍ ») .  
قلت : هو حديث مشهور المتن ، له أسانيد كثيرة من رواية جماعة من  
الصحابة بألفاظ مختلفة .

فقد أخرجه أحمد من حديث أبي بصرة الغفاري ، وأبو داود من حديث  
أبي مالك الأشعري ، والترمذي من حديث عبدالله بن عمر ، وابن ماجه من  
حديث أنس ، والحاكم من حديث ابن عباس وغيره .

أما حديث أبي بصرة فأخبرنا به أبو العباس أحمد بن أبي بكر الفقيه  
وقريء على فاطمة بنت محمد المقدسية وأنا أسمع بالصاحلية كلاهما عن  
محمد بن عبد الحميد المصري قال أخبرنا إسماعيل بن عبد القوي قال قريء  
على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع قالت أخبرتنا فاطمة بنت عبدالله  
بقراءة أبي عليها بأصبهان قالت أخبرنا محمد بن عبدالله التاجر أخبرنا  
الطبراني في المعجم الكبير حدثنا مطلب بن شبيب حدثنا عبدالله بن صالح  
حدثنا الليث بن سعد عن أبي هاني الخولاني عمن أخبره عن أبي بصرة  
الغفاري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « سَأْتُ رَبِّي أَرْبَعًا ، فَأَعْطَانِي  
ثَلَاثًا وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً ، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا تَجْتَمِعَ أُمَّتِي عَلَيَّ ضَلَالَةً فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ  
أَنْ لَا يَهْلِكَهُمْ بِالسِّنِينَ كَمَا أَهْلَكَ الْأُمَمَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ

أَنْ لَا يُظْهَرَ عَلَيْهِمْ عَدَاؤٌ مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَلْبَسُهُمْ شَيْعاً وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ فَمَنْعَنِهَا».

أخرجه أحمد عن يونس بن محمد وأبو بكر بن أبي خيثمة في تاريخه عن عاصم كلاهما عن الليث<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا، ورجاله رجال الصحيح إلا التابعي المبهم، وله شاهد مرسل رجاله رجال الصحيح أيضا، أخرجه الطبري في تفسير سورة الأنعام عن يعقوب الدورقي عن ابن علي عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري فذكره مرسلا<sup>(٢)</sup>.

وأما حديث أبي مالك الأشعري فقرأته على فاطمة المقدسية بهذا الإسناد إلى الطبراني قال حدثنا هاشم بن مرثد الطبراني حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش حدثني أبي حدثني ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثٍ، أَنْ لَا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتُهْلِكُوا جَمِيعاً، وَأَنْ لَا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَنْ لَا تَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ، فَهَؤُلَاءِ أَجَارَكُمْ اللَّهُ مِنْهُمْ، وَإِنْ رَيْكُمُ أَنْذَرَكُمْ ثَلَاثًا الدُّخَانُ يَأْخُذُ الْمُؤْمِنُ مِنْهُ كَالرَّمَكَةِ وَيَأْخُذُ الْكَافِرُ فَيَتَفَحُّ، وَالثَّانِيَةُ الدَّابَّةُ، وَالثَّلَاثَةُ الدَّجَالُ»<sup>(٣)</sup>.

أخرجه أبو داود وأبو بكر بن أبي عاصم في كتاب السنة له عن محمد بن عوف عن محمد بن إسماعيل بن عياش<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وسكت عليه أبو داود، لكن قال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن محمد بن إسماعيل بن عياش [فقال] لم يكن بذاك، ولعله أشار إلى قول أبي حاتم لم

(١) رواه أحمد (٣٩٦/٦) والطبراني في الكبير (٢١٧١).

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره (١٣٣٧٣).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٣٤٤٠) وفي مسند الشاميين (١٦٦٣).

(٤) رواه أبوداود (٤٢٥٣) وابن أبي عاصم في السنة (٩٢) إلا أنه قال: عن كعب بن عاصم بدل أبي مالك الأشعري.

يسمع محمد بن إسماعيل من أبيه . وهذا يشكل على قوله في هذا الإسناد حدثني أبي ، فلعله كان يستجيز إطلاق التحديث في الإجازة ، وقد وقع في سياق أبي داود عن محمد بن عوف أنه قرأ هذا الحديث في أصل إسماعيل بن عياش ، وإسماعيل فيه مقال ، وتحرير القول فيه أن روايته عن الشاميين قوية ، وهذا منها ، فإن شيخه حمصي صدوق . وللحديث علة أخرى وهي قول أبي حاتم الرازي : لم يسمع شريح بن عبيد من أبي مالك الأشعري .

واختلف في أبي مالك الأشعري راوي هذا الحديث من هو من الثلاثة المذكورين في الصحابة بهذه الكنية وهم أبو مالك الأشعري راوي حديث المعازف مشهور بكنيته مختلف في اسمه على أقوالٍ ، وأبو مالك الأشعري واسمه الحارث بن الحارث مشهور باسمه أكثر من كنيته ، وأبو مالك الأشعري واسمه كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته حتى قال المزي في ترجمته : لا تعرف له كنية . وتعقب بأن البخاري ومسلما والنسائي وغيرهم كنهوا أبا مالك ، ولقد أظن الحاكم أبو أحمد في كتابه الكبير في الكنى في تقرير ذلك ، وذكر المزي الحديث الذي سقناه في ترجمة أبي مالك الأشعري المبدأ بذكره ، وذكره الطبراني في ترجمة الحارث بن الحارث المثني بذكره . والذي وضح لي أنه الثالث ، لأن ابن أبي عاصم لما أخرج الحديث المذكور عن محمد بن عوف شيخ أبي داود فيه قال في سياق سنده عن كعب بن عاصم الأشعري بدل أبي مالك الأشعري ، فهذا يدل على أنه هو ، إلا أن يكون ابن أبي عاصم تصرف في تسميته بحسب ظنه ، وهو بعيد والله أعلم .

آخر المجلس السادس والسبعين بعد المائة وهو السادس والعشرون من تخريج أحاديث المختصر .



## [ المجلس السابع والعشرون ]

قال المملي:

وأما حديث ابن عمر فقرأ على أم الحسن التتوخية وأنا أسمع عن سليمان بن حمزة أخبرنا الحافظ ضياء الدين المقدسي أخبرنا يوسف بن معمر أخبرنا أحمد بن عبد الكريم أخبرنا المطهر بن عبد الواحد أخبرنا أبو عبد الله بن منده أخبرنا محمد بن محمد المعداني حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر حدثنا خالد بن يزيد حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى ضَلَالَةٍ أَبَدًا، وَإِنَّ يَدَ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَاتَّبِعُوا السَّوَادَ الْأَعْظَمَ، فَإِنَّهُ مَنْ شَدَّ شَدًّا فِي النَّارِ».

هذا حديث غريب أخرجه أبو نعيم في الحلية عن محمد بن أحمد الجرجاني عن محمد بن شاذان، وأخرجه أبو القاسم اللالكائي في السنة عن محمد بن علي بن النضر عن الحسين بن صفوان كلاهما عن جعفر كما أخرجه<sup>(١)</sup>، ورجاله رجال الصحيح، لكنه معلول كما سنبينه، وقد جرى الحافظ الضياء على ظاهر الإسناد فأخرجه في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين كما سقته من طريقه، وأخرجه الحاكم عن أبي الحسين القنطري عن جعفر وقال: لو كان محفوظا لحكمت بصحته على شرط الصحيح، لكن اختلف فيه على معتمر على سبعة أقوال فذكرها<sup>(٢)</sup>.

وحاصلها أنه قيل عن معتمر عن أبيه كما تقدم. وقيل عنه عن سليمان غير منسوب. وقيل عنه عن سفيان غير منسوب. وقيل عنه عن سلم بن أبي

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٣/٣٧) واللائكائي في السنة (١٥٤).

(٢) رواه الحاكم (١/١١٥ و ١١٦).

الذيال . وقيل عنه عن سليمان بن سفيان [وقيل عن سفيان أو أبي سفيان بالشك . وقيل عنه عن أبي سفيان سليمان بن سفيان] هذا حاصل ما ذكره الحاكم .

وقد وقع لنا من وجه آخر [عاليا] قيل فيه عن سلم غير منسوب ، أخبرني إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الدمشقي أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبر أبو المنجا بن الليثي إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا الحسن بن جعفر أخبرنا أبو غالب الباقلاني أخبرنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو علي بن خزيمة حدثنا أحمد بن الهيثم حدثنا خالد بن يزيد حدثنا معتمر بن سليمان عن سلم عن عبدالله بن دينار فذكر مثله سواء ، غير أنه قال «هَذِهِ الْأُمَّةُ» أو قال «أُمَّتِي» .

وهكذا أخرجه الترمذي عن أبي بكر بن نافع وابن أبي عاصم عن المسيب بن واضح كلاهما عن معتمر<sup>(١)</sup> ، لكن وقع في روايتهما عن سليمان .

قال الترمذي : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسليمان عندي هو ابن سفيان المدني . ونقل في العلل المفرد عن البخاري ما جزم به هنا .

وقال الحاكم بعد حكايته الإختلاف على معتمر : لا يتيهأ الحكم عندنا لطريق من هذه الطرق على بقيتها ، غير أن شيخنا أبا علي النيسابوري كان يرجح قول من قال عن سليمان بن سفيان ، قال : فلو أخذنا بذلك لاقتضى ضعف الحديث .

قلت : وما فر منه وقع في مثله ، لأنه إذا لم يرجح ولم يمكنه الجمع اقتضى الإضطراب والمضطرب من أقسام الضعيف ، وقد اتفق الحفاظ البخاري والترمذي وأبو علي على ترجيح قول من قال سليمان بن سفيان ، ووافقهم الدارقطني في العلل الكبير ، وكأن قول من قال : عن أبيه ظن أن قوله عن سليمان يعني أباه فان اسمه سليمان ، وقول من قال : عن سلم

---

(١) رواه الترمذي (٢١٦٧) وابن أبي عاصم في السنة (٨٠) .

صحف، ومن قال ابن أبي الذيال نسبة ظنا، ومن قال سفيان قلب اسمه من كنيته، وأما بقية الاختلاف فلا يخالف ولا عبرة بالشك، وإذا وضح أنه سليمان بن سفيان فهو ضعيف ضعفه يحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وآخرون، وقال البخاري: منكر الحديث، ولم أرفه توثيقا لأحد غير أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال: يخطيء<sup>(١)</sup>، وإذا كان يخطيء وهو مقل فكيف يذكر في الثقات، فالمعتمد ما قال الجماعة. والله أعلم.

آخر المجلس السابع والسبعين بعد المائة وهو السابع والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(٢) أورده في الثقات (٦/٣٨٤).





## [ المجلس الثامن والعشرون ]

• ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله ببركته وبركة علومه آمين .

قال : وأما حديث أنس فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس الصالحي أخبرنا أبو المنجي بن اللثي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا أبو إسحاق الشاشي أخبرنا أبو محمد الكشي أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا بقية بن الوليد (ح) .

وقرأته عالياً على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن محمد بن محمد بن محمد بن محمد الفارسي أخبرنا الشيخ شهاب الدين عمر السهروردي في كتابه أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد أخبرنا عبدوس بن عبدالله أخبرنا محمد بن أحمد الطوسي حدثنا أبو العباس الأصم حدثنا أبو عتبة هو أحمد بن الفرج حدثنا بقية بن الوليد حدثنا معان بن رفاعة عن أبي خلف المكفوف أنه سمعه يقول سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ الْإِخْتِلَافَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ » .

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه عن العباس بن عثمان عن الوليد بن مسلم<sup>(١)</sup> .

وأخرجه ابن أبي عاصم عن محمد بن المصفي عن أبي المغيرة كلاهما عن معان بن رفاعة<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا عالياً ولاسيما من الطريق الثانية . وأخرجه اللالكائي عن أحمد بن محمد عن الأصم<sup>(٣)</sup> ، فوقع لنا بدلاً عالياً . وأخرجه

(١) رواه ابن ماجه (٣٩٥٠) .

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٨٤) .

(٣) رواه اللالكائي في السنة (١٥٣) والحديث رواه أيضاً عبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٢١٦) .

الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به معان بن رفاعة عن أبي خلف واسمه حازم بن عطاء.

قلت: ومعان بضم الميم وتخفيف العين المهملة وآخره نون وهو صدوق فيه لين، ولكن شيخه ضعيف.

ولحديث أنس طريقان أيضا، أحدهما عند الحاكم من طريق عبدالعزيز بن صهيب عن أنس والراوي عنه ضعيف، وقد اعترف الحاكم بذلك، واعتذر بأنه أخرجه شاهدا<sup>(١)</sup>، والطريق الآخر عند ابن أبي عاصم من رواية قتادة عن أنس، وفي إسناده مصعب بن إبراهيم وهو ضعيف<sup>(٢)</sup>.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحاكم من طريق عبدالرزاق عن إبراهيم بن ميمون عن عبدالله بن طاووس عن أبيه عنه ولفظه: «لَا يَجْمَعُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَيَدُّ اللَّهُ مَعَ الْجَمَاعَةِ»<sup>(٣)</sup> ورجاله رجال الصحيح إلا إبراهيم بن ميمون فإنهما لم يخرجاه، وأخرج له الترمذي هذا الحديث من هذا الوجه مقتصرًا على قوله: «يَدُّ اللَّهُ مَعَ الْجَمَاعَةِ» وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه<sup>(٤)</sup>.

وقد وقع لي من حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري لكن موقوفًا.

وبالإسناد الماضي إلى الأصم قال حدثنا أبو عتبة حدثنا بقية حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري حدثنا الأعمش عن المسيب بن رافع عن يسير بن عمرو قال: شيعنا أبا مسعود إلى القادسية فقلنا له: إن أصحابنا قد ذهبوا فاعهد إلينا شيئًا نأخذ به عنك، فقال: اصبروا حتى يستريح بر أو يستراح

(١) رواه الحاكم (١١٦ - ١١٧).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٨٣).

(٣) رواه الحاكم (١/١١٦).

(٤) رواه الترمذي (٢١٦٦).

من فاجر، وعليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة. هذا موقوف صحيح أخرجه ابن أبي عاصم من طريق الأعمش بهذا الإسناد<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عالياً. ويسير بمثناة تحتانية وقد تبدل همزة وبعدها سين مهملة مصغر، وهو من كبار التابعين أدرك من حياة النبي ﷺ عشر سنين.

وبه إلى الأصم حدثنا أبو عتبة حدثنا بقية حدثنا سعيد بن عبدالعزيز حدثنا ابن حليس - يعني يونس بن ميسرة - وحلبس جده بمهملة وموحدة ومهملة وزن جعفر - عن بشير بن أبي مسعود يعني عن أبيه صاحب النبي ﷺ قال: «عليكم بالجماعة» فذكر نحو الموقوف المتقدم وزاد: «وَأَيَّاكُمْ وَالتَّلُّونَ فِي دِينِ اللَّهِ» وإسناده حسن، وسقط من أصل سماعي عن أبيه ولا بد منه فألحقها، لأن هذا الكلام مشهور عن أبي مسعود. وقد أخرجه الحاكم من طريق أخرى عنه. وأما بشير بن أبي مسعود فتابعي مشهور، وحديثه في الصحيحين وغيرهما عن أبيه، وقد ذكره بعضهم في الصحابة لرواية وقعت عنه بلفظ عن بشير بن أبي مسعود صاحب النبي ﷺ جريا على أن الوصف له، وإنما هو لأبيه، وقد قيل إنه ولد في عهد النبي ﷺ، ولا يثبت ذلك والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والسبعين بعد المائة وهو الثامن والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٨٥) قال شيخنا: إسناده جيد موقوف، رجاله رجال الشيخين.



## [ المجلس التاسع والعشرون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ويدخل في هذا الباب ما أخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد أخبرنا أبو الحسن بن قريش أخبرنا أبو الفرج بن الصيقل عن أبي الحسن الجمال أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا فاروق بن عبد الكبير حدثنا أبو مسلم الكجى حدثنا أبو عمرو (ح).

وأخبرنا عاليا أبو هريرة بن الذهبي إجازة وقرأت على علي بن محمد الخطيب كلاهما عن القاسم بن عساكر قال الأول: سماعا، والثاني: إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا علي بن الحسين العراقي قراءة عليه وأنا في الرابعة عن أبي بكر بن الزاغوني أخبرنا أبو القاسم بن البصري أخبرنا أبو طاهر المخلص حدثنا محمد بن يحيى بن صاعد حدثنا أبو الأشعث قال: حدثنا حماد بن زيد حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: مرَّ على النبي ﷺ بجنازة فأتنوا عليها خيرا فقال: «وَجَبَتْ» ثم مر بأخرى فأتنوا عليها شرا فقال: «وَجَبَتْ» ثم قال: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» هذا لفظ أبي عمرو. وزاد أبو الأشعث في روايته: فقالوا: يا رسول الله قلت لهذه «وَجَبَتْ» وهذه «وَجَبَتْ»؟ فقال: «شَهَادَةُ الْقَوْمِ، الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن سليمان بن حرب ومسلم عن أبي الربيع الزهراني وابن ماجه عن أحمد بن عبدة ثلاثتهم عن حماد بن زيد<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا ولاسيما من الطريق الثاني.

(١) رواه البخاري (٢٦٤٢) وله عنده طريق أخرى (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩) وله عنده طرق أخرى، وابن ماجه (١٤٩١).

[قوله] وبحديث معاذ حيث لم يذكره يعني الإجماع.

وأشار إلى ما أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن يحيى بن تميم أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب أخبرنا عبدالله بن عمر أخبرنا عبد الأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا شعبة عن محمد بن عبيدالله الثقفي عن الحارث بن عمرو بن أخي المغيرة عن ناس من أهل حمص عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن قال له: «كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عُرِضَ لَكَ أَمْرٌ؟» قال: أقضي بما في كتاب الله، قال: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» [قال]: فبسنة رسول الله، قال: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟» قال: أجتهد رأيي ولا آلو، قال: فضرب في صدره وقال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لَمَا يُرْضَى رَسُولُ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث غريب أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا، وأخرجه أبو داود والترمذي من طرق عن شعبة، قال الترمذي: حديث غريب، وليس إسناده عندي بمتصل، كذا قال، وكأنه نفى الإتصال باعتبار الإبهام الذي في بعض رواته وهو أحد القولين في حكم المبهم، وقال البخاري في التاريخ: الحارث بن عمرو الثقفي ابن أخي المغيرة بن شعبة عن ناس من أهل حمص وعنه أبو عون - يعني محمد بن عبيدالله الثقفي - لا يعرف ولا يصح. إنتهى<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الدارمي (١٧٠) وانقلب على الكاتب أو الطابع فكتب عمرو بن الحارث وهو خطأ.

(٢) رواه أحمد (٢٣٠/٥) ورواه أيضاً (٢٣٦/٥ و ٢٤٢) عن وكيع وعفان عن شعبة به. وقد فصلت القول على حديث معاذ في تعليقي على المعبر (ص ٦٣ - ٧١) وفي مقال نشر في الرسالة الإسلامية.

(٣) التاريخ الكبير (٢٧٧/٢/١) والصغير (٢٦٨/١ - ٢٦٩).

وقد أطلق صحته جماعة من الفقهاء كالباقلائي وأبي الطيب الطبري وإمام الحرمين لشهرته وتلقي العلماء له بالقبول. وله شاهد صحيح الإسناد لكنه موقوف.

وبه إلى الدارمي أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا شعبة حدثنا سليمان هو الأعمش عن عمارة بن عمير عن حريث بن ظهير فيما أحسب<sup>(١)</sup>.

وبه إلى الدارمي أخبرنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن عمارة عن عبدالرحمن بن يزيد أن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: لقد أتى علينا زمان وما نسأل ولسنا هناك، ثم بلغنا الله ما ترون، فإذا سئل أحدكم عن شيء فلينظر في كتاب الله فإن لم يجده في كتاب الله فلينظر في سنة رسول الله، فإن لم يجده في كتاب الله ولا في سنة رسول الله فلينظر فيما اجتمع عليه المسلمون فإن لم يكن فليجتهد رأيه، ولا يقل أحدكم إني أخشى فإن الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهة، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك<sup>(٢)</sup>.

هذا موقوف صحيح، ولا يضر الإختلاف فيه على الأعمش فإن كلاً من التابعين ثقة معروف من أصحاب ابن مسعود. وقد أخرجه البيهقي من طريق الثوري عن الأعمش فقال: عن عمارة عن حريث بن ظهير أو عبدالرحمن بن يزيد عن عبدالله بن مسعود<sup>(٣)</sup>، فلعل الأعمش كان يشك فيهما تارة ويجزم بأحدهما أخرى.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب نحو حديث عبدالله بن مسعود دون

(١) رواه الدارمي (١٧١).

(٢) رواه الدارمي (١٧٢).

(٣) رواه البيهقي (١١٥/١٠) والذي في السنن المطبوعة عن عمارة بن عمير عن عبدالرحمن بن يزيد.

ما في أوله وآخره أخرجه الدارمي والبيهقي أيضا بإسناد صحيح<sup>(١)</sup>. وأخرج البيهقي عن زيد بن ثابت أنه قال ذلك لمسلمة بن مخلد لما سأله عن القضاء وإسناده حسن والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

آخر المجلس التاسع والسبعين بعد المائة وهو التاسع والعشرون من تخریج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارمي (١٦٩) والبيهقي (١١٥/١٠).

(٢) رواه البيهقي (١١٥/١٠).



## [ المجلس الثلاثون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وقد وقع لي حديث معاذ من وجه آخر، وهو وارد على من ادعى أنه لا يعرف إلا من الوجه الماضى .

أنبت عن غير واحد عن عبداللطيف بن محمد القبيطي أخبرنا عبدالله بن منصور أخبرنا المبارك بن عبدالجبار أخبرنا محمد بن عبدالواحد أخبرنا أحمد بن إبراهيم أخبر أحمد بن محمد بن المغلس حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد حدثني أبي حدثني رجل عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : لما بعثني النبي ﷺ إلى اليمن قلت : رأيت ما سئلت عنه أو أختصم إلي فيه مما ليس في كتاب الله ولم أسمع منه منك؟ قال : «اجتهد فإن الله إن عرف منك الصدق وفقك للحق، فإن أشكل عليك أمر فتوقف حتى تتبينه أو تكتب إلي فيه، ولا تقضين إلا بما تعلم» .

هذا حديث غريب أخرجه سعيد الأموي في كتاب المغازي بهذا الإسناد . ومن هذا الوجه أخرجه الخطيب في كتاب الفقيه والمتفقه وعليه اعتمد من قوى الطريق الأولى، وزعم أن بعض التابعين الذين لم يسموا من أصحاب معاذ هو عبدالرحمن بن غنم، قال : وهو ثقة مشهور .

قلت : نعم هو كذلك، بل قيل : إن له صحبة والراوي عنه أيضا ثقة لكن الراوي عنه ليس بثقة، فقد أخرج ابن ماجه بعض هذا الحديث من طريق يحيى بن سعيد بهذا الإسناد<sup>(١)</sup> وسمى الرجل المبهم محمد بن

(١) رواه ابن ماجه (٥٥) ومن طريقه الجوزقاني في الأباطيل (١٠٨/١ - ١٠٩) .

سعيد بن حسان وهو المعروف بالصلوب كذبه أحمد والفلاس والنسائي وأبو حاتم وآخرون فلا يصلح حديثه لاستشهاد ولا متابعة، وغنم والد عبدالرحمن بفتح المعجمة وسكون النون، ونسي والد عبادة بنون ومهملة مصغر.

(قوله في مسألة ندره المخالف: كاجماع غير ابن عباس على العول وغير أبي موسى على أن النوم ينقض الوضوء).  
أما ابن عباس فجاء ذلك عنه من طرق.

وبالسند الماضي إلى الدارمي قال: حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان هو الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: الفرائض لا نعيها<sup>(١)</sup>.

هذا موقوف صحيح أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن ابن جريج<sup>(٢)</sup>. وأخرج سعيد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال: لا تعول فريضة<sup>(٣)</sup>.

وهذا أيضا موقوف صحيح. وقد وقع لنا من وجه آخر عن ابن عباس مطولا. أنبأنا أبو الفرج بن أبي العباس التاجر شفاها قال: أخبرنا أبو الحسن الأرموي أخبرنا أبو الحسن السعدي أخبرنا أبو سعد الصفار في كتابه أخبرنا أبو القاسم المستملي أخبرنا أبو بكر البيهقي أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن عبد الجبار حدثنا يونس بن بكير حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة قال: دخلت أنا وزفر بن أوس بن الحدثان على ابن عباس بعد ما ذهب بصره، فتذاكرنا فرائض المواريث، فقال ابن

(١) رواه الدارمي (٣١٦٦).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (٢٨٢/١١).

(٣) رواه سعيد بن منصور في سننه (٣٥).

عباس : أترون من أحصى رمل عالج عددا لم يحص في مال نصفاً ونصفاً وثلاثاً؟ إذا ذهب نصف ونصف فأين الثلث؟ فقال له زفر: يا أبا العباس من أول من أعال الفرائض؟ قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: ولم؟ قال: لما تدافعت عليه الفراض وركب بعضها بعضها قال: والله ما أدري ما أصنع بكم، ولا أدري من قدم الله منكم ومن آخر، وما أرى في هذا المال أحسن من أن أقسمه بينكم بالحصص. قال ابن عباس: وأيم الله لو قدم من قدم الله وأخر من أخر الله ما عالت فريضة أبداً، فقال له زفر: وأيمهم قدم؟ قال ابن عباس: كل فريضة لا تزول إلا إلى فريضة، فذلك الذي قدم. وكل فريضة لا تزول إلى فريضة فذاك الذي أخر، فقال له زفر: فما منعك أن تشير عليه بهذا الرأي؟ قال: هبته والله. قال ابن إسحاق: فقال لي الزهري: لولا أنه تقدمه إمام هدى مبني أمره على الورع ما اختلف على ابن عباس إثنان من أهل العلم<sup>(١)</sup>.

هذا موقف حسن أخرجه سعيد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري مختصراً<sup>(٢)</sup>. وأخرجه بطولة إسماعيل بن إسحاق القاضي في أحكام القرآن عن علي بن المديني عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق، فوقع لنا عالياً. وقال بقول ابن عباس بعض التابعين كعطاء وأبي جعفر الباقر. فلعل المصنف يريد غير ابن عباس من الصحابة والله أعلم. آخر المجلس الثمانين بعد المائة وهو الثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه البيهقي (٢٥٣/٦).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣٦) عن سفيان بن محمد بن إسحاق عن الزهري.



## [ المجلس الحادي والثلاثون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما أبو موسى فأنبئت عن غير واحد عن إبراهيم بن إسماعيل بن الدرجي أخبرنا سفيان بن أبي الفضل في كتابه أخبرنا إبراهيم بن الحسن أخبرنا منصور بن الحسن أخبرنا محمد بن إبراهيم بن علي أخبرنا محمد بن إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن نصر حدثنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا الفضل بن موسى حدثنا حسين بن واقد حدثنا يزيد النحوي عن قيس بن عباد قال : رأيت أبا موسى الأشعري رضى الله عنه صلى الظهر ثم استلقى فنام حتى سمعت غطيطة ، فلما حضرت الصلاة قام فقال : هل وجدتم مني ريحا أو سمعتم صوتا؟ قلنا : لا ، فقام فصلى العصر ولم يتوضأ .

هذا موقوف صحيح أخرجه ابن أبي شيبه بمعناه من وجه آخر عن أبي موسى<sup>(١)</sup> . وقد تعقب هذا المثال بأن غير أبي موسى من الصحابة ذهب إلى ذلك ، وصح عن جماعة من التابعين منهم سعيد بن المسيب .

(قوله<sup>(٢)</sup>) وعن أبي سلمة يعني ابن عبدالرحمن بن عوف قال : تذاكرت مع ابن عباس وأبي هريرة في عدة الحامل للوفاة فقال ابن عباس : أبعد الأجلين ، وقلت أنا بالوضع) .

أخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام أخبرنا أبو الحسن بن هلال أخبرنا أبو إسحاق بن مضر أخبرنا أبو الحسن الطوسي أخبرني أبو محمد السيدي أخبرنا أبو عثمان البحيري أخبرنا أبو علي السرخسي أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي أخبرنا أبو مصعب الزهري أخبرنا مالك (ح) .

( ١ ) رواه ابن أبي شيبه في المصنف (١/١٣٣) .

( ٢ ) في الأصل قلت ، وهو خطأ صححناه من النسخ الأخرى .

وبالإسناد الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا أبو عمرو بن حمدان  
ومحمد بن إبراهيم قال الأول: حدثنا الحسن بن سفيان، والثاني: حدثنا  
محمد بن زبان قالا: حدثنا محمد بن ربح حدثنا الليث بن سعد كلاهما عن  
يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة بن  
عبدالرحمن تذاكروا المتوفى عنها الحامل تضع (ح).

وأخبرني عاليًا الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن أبي طالب  
أخبرنا أبو المنجي بن اللتي أخبرنا أبو الوقت ومسعود بن محمد بن شنيف قال  
الأول: أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن  
إبراهيم الدارمي أخبرنا يزيد بن هارون. وقال الثاني: أخبرنا الحسين بن  
محمد السراج أخبرنا أبو علي بن شاذان أخبرنا علي بن محمد بن الزبير أخبرنا  
الحسن بن علي بن عفان حدثنا جعفر بن عون قالا: أخبرنا يحيى بن سعيد  
الأنصاري أن سليمان بن يسار أخبره أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره أنه  
اجتمع هو وابن عباس عند أبي هريرة فذكروا الرجل يموت عن المرأة فتلد  
بعده بأيام قلائل، فقال ابن عباس: حلها آخر الأجلين، وقال أبو سلمة:  
إذا وضعت فقد حلت، فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي يعني أبا سلمة،  
فبعثوا كريبا مولى ابن عباس إلى أم سلمة رضي الله عنها، فذكرت أن سبيعة  
بنت الحارث الأسلمية مات عنها زوجها، فنفست بعده بليال، وأن رجلا  
من بني عبدالدار يكنى أبا السنابل خطبها وذكر لها أنها قد حلت فأرادت أن  
تتزوج غيره، فقال لها: إنك لا تحلين، فذكرت ذلك لسبيعة للنبي ﷺ،  
فأمرها أن تتزوج<sup>(١)</sup>.

هذا لفظ يزيد بن هارون، ولم يذكر الباقر قصة أبي السنابل. وفي  
رواية جعفر بن عون: فبعثنا كريبا إلى أم سلمة فجاء من عندها، فذكر لنا  
أنها قالت. ولم يسم الباقر كريبا.

(١) رواه مالك (٢/٣٦).

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون ومسلم عن محمد بن ربح فوافقناهما بعلو فيها<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم أيضا عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو بن محمد الناقد كلاهما عن يزيد بن هارون<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه الترمذي والنسائي عن قتيبة بن سعيد عن الليث<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه النسائي أيضا عن الحسين بن منصور عن جعفر بن عون<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد بن سنان عن أبي مصعب، فوق لنا بدلا للجميع عاليا بدرجة في الطريقتين الأوليين وبدرجتين في الطريقتين الأخيرين، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بالحديث والقصة نحو رواية الليث، وسمى كريبا، أورده في تفسير سورة الطلاق<sup>(٥)</sup>.

وخفي على بعض الناس فذكر أنه من أفراد مسلم، وكذا وهم من عكس، وأصل الحديث بقصته في الصحيحين وغيرهما من حديث سبيعة نفسها، ولم أر في شيء من طرقه أن أبا السنابل خطبها إلا في الرواية الماضية، وكأنه لم يكن عنده نقل في المسألة فلذلك تغير إجهاده، والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والثمانين بعد المائة وهو الحادي والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٣١٤/٦) ومسلم (١٤٨٥).

(٢) رواه مسلم (١٤٨٥).

(٣) رواه الترمذي (١١٩٤) والنسائي (١٩٢/٦ - ١٩٣).

(٤) رواه النسائي (١٩٣/٦).

(٥) رواه البخاري (٤٩٠٩).

(٦) رواه البخاري (٥٣١٩) ومسلم (١٤٨٤).





## [ المجلس الثاني والثلاثون ]

قال المملي رضى الله عنه :-

قوله (واستدل بنحو إن المدينة طيبة تنفي خبثها).

هذا ورد في أحاديث أقر بها إلى لفظ المصنف ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالسند الماضى إلى عبد بن حميد حدثنا سليمان بن حرب (ح).

وأخبرني أبو الفرج بن حماد بالسند الماضى إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أبو أحمد الغطريفي وعبدالله بن جعفر وفاروق الخطابي قال الأول ثنا أبو خليفة ثنا أبو الوليد الطيالسي وقال الثاني حدثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي وقال الثالث ثنا أبو مسلم الكجي ثنا سليمان بن حرب قالوا ثنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت عبدالله بن يزيد يحدث عن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : «إِنَّهَا يَعْنِي الْمَدِينَةَ طَيْبَةً وَإِنَّهَا تَنْفِي خُبْثَهَا كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبْثَ الْفِضَّةِ».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن سليمان بن حرب وأبي الوليد على الموافقة . وأخرجه أيضا عن محمد بن بشار بن دار عن محمد بن جعفر غندر . وأخرجه مسلم عن عبيدالله بن معاذ عن أبيه كلاهما عن شعبة (١) . وأخرجه الترمذي والنسائي عن جابر كذلك ، فوق لنا عاليا . وفي الباب عن جابر وأبي هريرة .

أما حديث جابر وعليه اقتصر من خرج أحاديث المختصر .

فأخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام بالسند الماضى إلى أبي مصعب أنا مالك (ح).

( ١ ) رواه البخاري ( ١٨٨٤ و ٤٠٥٠ و ٤٥٨٩ ) ومسلم ( ١٣٨٤ ) .

وبالسند الماضى إلى أبي نعيم ثنا علي بن هارون ثنا جعفر بن محمد  
الفريابي ثنا قتيبة عن مالك عن محمد بن المنكدر (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أنا جعفر بن علي  
أنا السلفي أنا عبدالرحمن بن عمر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن كامل ثنا  
أحمد بن سعيد ثنا عبدالله بن نافع عن المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه  
عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما أن أعرابيا أتى النبي ﷺ فبايعه على  
الإسلام، فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة فأتى النبي ﷺ فقال: يا محمد  
أقلني بيعتي فأبى رسول الله ﷺ، ثم جاءه من الغد فقال: أقلني بيعتي فأبى  
رسول الله ﷺ، ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي فأبى رسول الله ﷺ فخرج  
الأعرابي، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْثَهَا وَتَنْصَعُ  
طُيْبَهَا» لفظ مالك.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن  
مالك، وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي عن قتيبة<sup>(١)</sup>، وأخرجه ابن حبان  
عن عمر بن سعيد بن سنان والحسن بن إدريس فرقيهما كلاهما عن أبي  
مصعب، فوقع لنا موافقة وبدلا بعلو.

وقوله تنصع بنون وصاد وعين مهملتين ضبط في أكثر الروايات بفتح  
أوله من الثلاثي وطيبها بالرفع، وفي بعضها بضم أوله من الرباعي وطيبها  
بالنصب، ونصع معناه خلص، وأنصع معناه أظهر ما عنده، وكلا المعنيين  
ظاهر في هذا السياق.

وأما حديث أبي هريرة، فبهذين الإسنادين إلى مالك عن يحيى بن  
سعيد قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة رضى  
الله عنه يقول قال رسول الله ﷺ: «أَمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، تَقُولُونَ يَثْرِبُ  
وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ».

(١) رواه مالك (٢٠١/٢) والبخاري (١٨٨٣) و٧٢٠٩ و٧٢١١ و٧٢١٦ و٧٢٢٣ ومسلم  
(١٣٨٣) والترمذي (٣٩١٦) والنسائي (١٥١/٧).

هذا حديث صحيح ، أخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف .  
ومسلم عن يحيى بن يحيى . والنسائي عن قتيبة<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا موافقة وبدلا .  
ويدخل في قول المصنف بنحو عدة أحاديث .

منها ما قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن أبي نصر بن  
العماد أنا عبد الحميد بن عبدالرشيد في كتابه أنا الحافظ أبو العلاء العطار أنا  
الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله أنا أبو القاسم الطبراني في الأوسط ثنا  
محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا عيسى بن ميناء قالون ثنا عبدالله بن نافع عن  
أبي المثني عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله  
ﷺ : « الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الْإِسْلَامِ وَدَارُ الْإِيمَانِ وَأَرْضُ الْمِجْرَةَ وَمُتَبَوِّأُ الْحَلَالِ  
وَالْحَرَامِ » قال الطبراني : لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد ، تفرد به  
قالون (ع) .

قلت : هو القارىء المشهور صاحب نافع ، وهو صدوق ، وكذا شيخه  
مع لين فيه ، وأبو المثني اسمه سليمان بن يزيد الخزاعي مدني ضعيف .  
والحديث غريب جدا سندنا ومتنا والله أعلم .  
آخر المجلس الثاني والثمانين بعد المائة من الأمالي وهو الثاني والثلاثون  
من تخريج أحاديث المختصر .

---

(١) رواه مالك (٢٠١/٢ - ٢٠٢) والبخاري (١٨٧١) ومسلم (١٣٨٢) والنسائي في

المناسك والتفسير من الكبرى .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٥٤ - ١٥٥ مجمع البحرين) وانظر سلسلة الضعيفة

(١٨٣/٢) .

Handwritten text at the bottom of the page, possibly a signature or date, including the year 1900.

## [ المجلس الثالث والثلاثون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ومنها ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالسند الماضي أنفا إلى عبد بن حميد قال : حدثني ابن أبي شيبه حدثنا عبد الله بن نمير (ح) .

وأخبرني الإمام حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين أخبرني أبو محمد بن القيم أخبرنا أبو الحسن المقدسي عن محمد بن معمر أخبرنا سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا أحمد بن محمد بن النعمان أخبرنا أبو بكر بن المقرئ أخبرنا إسحاق بن أحمد الخزاعي حدثنا محمد بن محمد بن أبي عمر حدثنا مروان بن معاوية كلاهما عن عثمان بن حكيم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ عَنِ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَ لَهَا اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه وابن أبي عمر<sup>(١)</sup> ، فوافقناه فيهما بعلو .

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا علي بن هارون حدثنا جعفر بن محمد حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ فذكر نحوه .

[١] أخرجه مسلم أيضا عن قتيبة<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا موافقة عالية .

ومنها بالإسناد الماضي أيضا إلى أبي نعيم حدثنا حبيب بن الحسن حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا معتمر بن سليمان (ح) .

(١) رواه مسلم (١٣٦٣) .

(٢) رواه مسلم (١٣٨١) .

وبه قال وحدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا الحسن بن سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة وعبدالله بن نمير قالوا: حدثنا عبدالله بن عمر عن ضبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى حُجْرَتِهَا».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة<sup>(١)</sup> فوافقناه بعلو.

وأخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر<sup>(٢)</sup>.  
وجاء في حديث آخر بلفظ آخر.

وبه إلى أبي نعيم حدثنا إبراهيم بن عبدالله حدثنا محمد بن إسحاق السراج حدثنا محمد بن رافع حدثنا شباية عن عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، وَإِنَّهُ لَيَأْرُزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى حُجْرَتِهَا».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن رافع<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية. وله شاهد من حديث عبدالرحمن بن سنة أتم سياقاً منه.

أخبرني أبو المعالي الأزهرى أخبرنا أبو العباس الحلبي أخبرنا أبو الفرج الحراني أخبرنا أبو محمد الحربى أخبرنا أبو القاسم الشيباني أخبرنا أبو علي التميمي أخبرنا أبو بكر المالكي أخبرنا أبو عبدالرحمن الشيباني حدثني أبو أحمد الهيثم بن خارجة حدثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبدالله بن

(١) رواه مسلم (١٤٧).

(٢) رواه البخاري (١٨٧٦).

(٣) رواه مسلم (١٤٦).

أبي فروة عن يوسف بن سليمان عن جدته ميمونة عن عبدالرحمن بن سنة الأسلمي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قيل: يارسول الله ومن الغرباء؟ قال: «الَّذِينَ يُصَلِّحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَلِيَارِزَنَّ الْإِسْلَامُ إِلَى مَا بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا».

هذا حديث غريب أخرجه أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة عن أحمد بن منيع عن الهيثم بن خارجة، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخرجه ابن السكن من وجه آخر عن إسماعيل بن عياش وقال: مخرج هذا الحديث عن إسحاق بن أبي فروة لا يعرف إلا من حديثه، وهو غير معتمد عليه.

وسنة والد عبدالرحمن بفتح المهملة وبالنون الثقيلة، وقيل بالمعجمة والموحدة حكاها ابن السكن، والأول هو المعروف، والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والثمانين بعد المائة وهو الثالث والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

## [ المجلس الرابع والثلاثون ]

(قوله في الإجماع الخاص قالوا «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي» «وَأَقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي» .

قلت: هما طرفان من حديثين، لكن لم أر في شيء من طرق الأول لفظ من بعدي<sup>(١)</sup>.

الحديث الأول:

قرأت على فاطمة بنت محمد بن قدامة عن أحمد بن أبي طالب سماعاً قال: أنبأنا عبدالله بن عمر مشافهةً ومحمد بن مسعود مكاتبةً قالاً: أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا أبو إسماعيل الأنصاري حدثنا محمد بن جبريل وعلي بن أبي طالب قالاً: حدثنا حامد بن محمد حدثنا بشر بن موسى حدثنا الحميدي (ح).

وبالسند الماضي قريباً إلى أبي بكر المالكي حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قالاً: حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ثور بن يزيد حدثنا خالد بن معدان حدثنا عبدالرحمن بن عمرو وحجر بن حجر قالاً: أتينا العرياض بن سارية رضى الله عنه وهو ممن نزل فيه (وَلَا عَلَى الدِّينِ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أُحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ) الآية فسلمنا فقلنا أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين، فقال: ﷺ صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظةً بليغةً، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدٌ حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِرِّي أختِلافاً كثيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي

(١) بل ورد ذلك عند أبي نعيم في الحلية (٥/٢٢٠ - ٢٢١) والحاكم في المستدرک

(٩٦/١) والمدخل (٨١/١).



وَسَنَّةَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

هذا حديث صحيح رجاله ثقات، قد جود الوليد بن مسلم إسناده، فصرح بالتحديث في جميعه، ولم ينفرد به مع ذلك.

أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل (١).

فوافقناه بعلو.

وأخرجه ابن حبان والحاكم من وجهين آخرين عن الوليد (٢).

وقد وقع لنا من وجه آخر أعلى من الذي قبله بدرجة.

أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن يحيى الهاشمي أخبرنا أبو العباس الصالحى أخبرنا أبو المنجى أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن أخبرنا أبو محمد أخبرنا أبو العباس السمرقندي أخبرنا أبو محمد الدارمي أخبرنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد (ح).

وبالسند المذكور قبل إلى أبي إسماعيل الأنصاري حدثنا محمد بن محمد بن عبدالله الفقيه إملاء حدثنا دعلج بن أحمد قال: وحدثنا يحيى بن عمار إملاء حدثنا حامد بن محمد قالا: حدثنا أبو مسلم الكجى حدثنا أبو عاصم حدثنا ثور بن يزيد فذكر مثله، غير أنه عنعن ولم يذكر حجر بن حجر وقال في أول الحديث: وعظنا رسول الله ﷺ إلى آخره. ولم يذكر ما قبله (٣).

أخرجه الإمام أحمد عن الضحاك بن مخلد (٤)، فوقع لنا موافقة عالية بدرجة.

(١) رواه أحمد (٤/١٢٦ - ١٢٧) وعنه أبو داود (٤٦٠٧).

(٢) رواه ابن حبان (٥) والحاكم (٩٧/١).

(٣) رواه الدارمي (٩٦).

(٤) رواه أحمد (٤/١٢٦).

وأخرجه الترمذي عن الحسن بن علي الخلال وغير واحد<sup>(١)</sup>.  
والطحاوي عن أبي أمية الطرسوسي كلهم عن أبي عاصم، فوقع لنا  
بدلا عاليا بدرجتين فلم ينفرد به ثور.

وبهذا السند إلى أبي إسماعيل حدثني يحيى بن عمار حدثنا محمد بن  
الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا جدي حدثنا علي بن حجر  
حدثنا بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان فذكر مثله، أخرجه أحمد  
أيضا [عن حيوة بن شريح عن بقية<sup>(٢)</sup>]، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه  
الترمذي أيضا [عن علي بن حجر<sup>(٣)</sup>]، فوافقناه أيضا، ولم ينفرد به خالد بن  
معدان.

وبه إلى أبي إسماعيل حدثنا القاسم بن سعيد حدثنا محمد بن  
عبدالرحمن حدثنا أبو بكر بن أبي داود حدثنا أحمد بن صالح حدثنا أسد بن  
موسى (ح).

وبه إلى الإمام أحمد حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال: حدثنا  
معاوية بن صالح حدثنا ضمرة بن حبيب حدثنا عبدالرحمن بن عمرو فذكر  
نحوه.

وزاد فيه: «لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا  
هَالِكٌ» أخرجه ابن ماجه عن إسماعيل بن بشر وإسحاق السواق كلاهما عن  
عبدالرحمن بن مهدي<sup>(٤)</sup>. ووقع لنا من وجه آخر عن العرياض بن سارية وهو  
أعلى من الطريق الأولى بدرجتين.

قرأت على أم عيسى الأسدية عن أبي الحسن الوائي سمعا أخبرنا [أبو]

(١) رواه الترمذي (٢٦٧٨).

(٢) رواه أحمد (١٢٧/٤).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٧٧).

(٤) رواه ابن ماجه (٤٣).

محمد بن رواج<sup>(١)</sup> أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبد الله الثقفى حدثنا محمد بن الفضل بن نظيف حدثنا أحمد بن إبراهيم الحداد حدثنا أبو عبد الملك القرشي حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن العلاء حدثنا أبي حدثني يحيى بن أبي المطاع عن العرياض بن سارية فذكر الحديث نحو سياق أبي عاصم .  
أخرجه الحاكم من رواية عمرو بن أبي سلمة عن عبد الله بن العلاء<sup>(٢)</sup> ،  
فوقع لنا عاليا وصححه أيضا الترمذي وأبو العباس الدغولي . وقال أبو  
إسماعيل الأنصاري : هو من أجود حديث لأهل الشام والله أعلم .  
آخر المجلس الرابع والثمانين بعد المائة وهو الرابع والثلاثون من تخرىج  
أحاديث المختصر .

---

(١) في الأصل محمد بن رواد وهو خطأ صححناه من النسخ الأخرى . وإنما هو أبو محمد

رشيد الدين عبد الوهاب بن ظافر الرواجي .

(٢) رواه الحاكم (٩٧/١) وانظر المعتبر (ص ٧٦ - ٧٨) بتحقيقنا .



## [ المجلس الخامس والثلاثون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وذكر البيهقي أن المراد بالخلفاء في هذا الحديث الأربعة واستدل لذلك بحديث سفينة . أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الدمشقي أخبرنا أبو بكر الدشتي في كتابه أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا سليمان بن داود (ح) .

وقرأت على فاطمة بنت المنجي عن أبي الربيع بن أبي الطاهر أخبرنا الضياء المقدسي أخبرنا محمد بن معمر قال أخبرنا سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا عبدالواحد بن أحمد أخبرنا عبدالله بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن جميل حدثنا جدي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا سريح بن النعمان قالا : حدثنا الحشر بن نباتة حدثني سعيد بن جمهان حدثني سفينة رضى الله عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « الْخِلاَفَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا » قال سعيد : قال لي سفينة : أمسك خلافة أبي بكر وعمر ثنتا عشرة سنة ونصف ، وخلافة عثمان ثنتا عشرة سنة ، وخلافة علي تكملة الثلاثين<sup>(١)</sup> .

هذا حديث حسن أخرجه الترمذي عن أحمد بن منيع<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا موافقة عالية .

وأخرجه البيهقي عن أبي بكر بن فورك عن عبدالله بن جعفر<sup>(٣)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا .

( ١ ) رواه أبوداود الطيالسي (٢٥٩٤) .

( ٢ ) رواه الترمذي (٢٢٢٧) .

( ٣ ) لم أره في السنن الكبرى له ، ورواه في الإعتقاد (ص ٣٣٣) وفي الدلائل (٦/٣٤١-٣٤٢) من غير هذه الطريق ، فلعله رواه هكذا في كتاب آخر له . ثم رأيت هكذا في

المدخل (٥٢) .

قال الترمذي : حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جهمان .  
قلت : هو تابعي صغير بصري صدوق ، وثقه ابن معين وأبو داود ،  
وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا  
بأس به ، وصحح حديثه هذا ابن حبان والحاكم على عادتهما في تسمية كل  
ما يقبل صحيحاً<sup>(١)</sup> .

وجهمان والد سعيد بضم الجيم وسكون الميم . والراوي عنه بمهملة ثم  
معجمة وأخره جيم بوزن جعفر .

وبه إلى الضياء قال أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني أخبرتنا فاطمة  
الجوزدانية قالت أخبرنا ابن ريدة أخبرنا الطبراني حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا  
سوار بن عبدالله حدثنا عبدالوارث بن سعيد حدثنا سعيد بن جهمان عن  
سفينة قال : قال رسول الله ﷺ : « خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ  
الْمَلِكَ - أَوْ قَالَ مَلِكَهُ - مَنْ يَشَاءُ »<sup>(٢)</sup> . أخرجه أبو داود عن سوار بن عبدالله<sup>(٣)</sup> ،  
فوقع لنا موافقة عالية بدرجة . ووقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا بدرجة  
أخرى .

قرأت على أم الفضل البعلية عن القاسم بن عساكر إجازة إن لم يكن  
ساعا . وكتب إلينا أحمد بن أبي بكر الفقيه قال أخبرنا سليمان بن حمزة قال :  
أخبرنا أبو الوفاء بن مندة في كتابه أخبرنا أبو الخير الباغبان أخبرنا أبو عمرو بن  
أبي عبدالله بن مندة أخبرني أبي أخبرنا محمد بن يعقوب حدثنا أبو قلابة  
حدثنا يحيى بن طلحة أبو طلحة قال : حدثني جدي سعيد بن جهمان عن  
سفينة فذكر الحديث مختصرا .

وأما الحديث الثاني فأخبرني أبو الفرج بن الغزي أخبرنا يونس بن أبي

(١) رواه ابن حبان (١٥٣٤ و ١٥٣٥) والحاكم (٣/٧ و ١٤٥) .

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٦٤٤٤) .

(٣) رواه أبو داود (٤٦٤٦) .

إسحاق أخبرنا أبو الحسن بن المقيِر إجازة إن لم يكن سماعا (ح).  
 وكتب إلينا أبو الخير بن أبي سعيد قال: أخبرنا أبو العباس بن نعمة عن  
 أبي الحسن القطيعي قال: أخبرنا أبو بكر بن الزاغوني وأبو القاسم العكبري  
 قال الأول: إجازة والثاني: سماعا قال الزاغوني: أخبرنا أبو نصر الزينبي  
 وقال العكبري: أخبرنا أبو القاسم البندار قال: أخبرنا أبو طاهر المخلص  
 (ح).

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن أبي طالب  
 وعيسى بن عبدالرحمن قال: أخبرنا ابن اللتي قال الأول: إجازة والثاني:  
 سماعا أخبرنا أبو الوقت قال: قرىء على أم الفضل بنت عبدالصمد وأنا  
 أسمع قالت: أخبرنا عبدالرحمن بن أبي شريح قال: حدثنا عبدالله بن محمد  
 البغوي حدثنا مصعب الزبيري حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا سفيان  
 الثوريث عن عبدالملك بن عمير عن هلال مولى ربي عن ربي عن حذيفة  
 رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكرٍ  
 وعُمَر».

وأخبرني إبراهيم بين محمد الدمشقي قال: أخبرنا أحمد بن أبي طالب  
 أخبرنا إبراهيم بن عثمان الكاشغري في كتابه أخبرنا محمد بن عبد الباقي  
 وعلي بن عبدالرحمن قال: أخبرنا مالك بن علي أخبرنا أبو الحسن بن الصلت  
 أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي حدثنا عبيد بن محمد بن أسباط بن محمد حدثنا  
 أبي حدثنا سفيان الثوري فذكر مثله. غير أنه لم يذكر في الإسناد هلالا.

هذا حديث حسن أخرجه أبو يعلى عن مصعب، فوافقناه فيه بعلو  
 درجة. وأخرجه أحمد عن وكيع عن سفيان. والترمذي وابن ماجه من طريق  
 وكيع<sup>(١)</sup>، قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن

(١) رواه أحمد (٥/٣٨٥ و ٤٠٢) والترمذي (٣٦٦٣ و ٣٨٠١) وابن ماجه (٩٧).

ربعي . وفي الباب عن ابن مسعود وابن عمر، وصححه أيضا ابن حبان  
والحاكم<sup>(١)</sup> والله أعلم .

آخر المجلس الخامس والثمانين بعد المائة وهو الخامس والثلاثون من  
تخريج أحاديث المختصر .

---

(١) رواه ابن حبان (٢١٩٣) والحاكم (٧٥/٣) .



## [ المجلس السادس والثلاثون ]

قال المملي رضى الله عنه :

(قوله ومعارض بمثل أصحابي كالنجوم، وخذوا شطر دينكم عن الحميراء)

قلت : هما حديثان .

أما الأول فله طرق من رواية ابن عمر وجابر وابن عباس وعمر وأنس بألفاظ مختلفة أقرها إلى لفظ المصنف حديث ابن عمر وجابر .

أخبرني أبو إسحاق بن كامل أخبرنا أبو العباس بن الشحنة وإسماعيل بن يوسف سماعاً على الأول وإجازة من الثاني قالاً : أخبرنا عبد الله بن عمر قال الأول : إجازة والثاني سماعاً قال : أخبرنا عبد الأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن خزيم أخبرنا عبد بن حميد أخبرني أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن حمزة الجزري عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهَا فَبِأَيِّهِمْ أَخَذْتُمْ بِقَوْلِهِ اهْتَدَيْتُمْ»<sup>(١)</sup> .

هذا حديث غريب أخرجه ابن عدي في الكامل عن عبدالله بن محمد البغوي عن عمرو بن محمد الناقد عن عمرو بن عثمان الكلابي عن أبي شهاب<sup>(٢)</sup> . واسمه عبدربه بن نافع ، فوقع لنا عالياً .

وذكره ابن عبدالبر في كتاب بيان العلم عن أبي شهاب بسنده وقال : هذا اسناد ضعيف ، الراوي له عن نافع لا يحتج به<sup>(٣)</sup> .

( ١ ) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٧٨٢) .

( ٢ ) رواه ابن عدي في الكامل (٧٨٥/٢ - ٧٨٦) .

( ٣ ) كتاب بيان العلم (١١١/٢) .

قلت: هو متفق على تركه، بل قال ابن عدي إنه يضع.

وأما حديث جابر فأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي إجازة أخبرنا القاسم بن عساكر سماعا عليه عن محمود بن إبراهيم أخبرنا أبو الرشيد أحمد بن محمد أخبرنا عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا عمر بن الحسن حدثنا عبد الله بن روح حدثنا سلام بن سليمان حدثنا الحارث بن غصن حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ أَصْحَابِي فِي أُمَّتِي مَثَلُ النُّجُومِ فَبِأَيِّهِمْ أَقْتَدَيْتُمْ اهْتَدَيْتُمْ».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني عن أحمد بن كامل عن عبد الله بن روح<sup>(١)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن عبد البر من هذا الوجه وقال: هذا إسناد لا تقوم به حجة والحارث مجهول<sup>(٢)</sup>.

قلت: الآفة فيه من الراوي عنه، وإلا فالحارث قد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه حسين الجعفي.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه البيهقي في المدخل من رواية جوير عن الضحاك عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>، وجوير ضعيف جدا، والضحاك عن ابن عباس منقطع. وأخرجه البيهقي أيضا من وجه آخر عن جوير عن جواب بن عبد الله عن النبي ﷺ وهو مرسل أو معضل<sup>(٤)</sup>.

وأما حديث عمر فأنبأنا أبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم بن عبد الغني الجزري ثم الأسكندراني مشافهة بها قال أخبرني العلامة أبو العباس أحمد بن محمد بن قيس أخبرنا عبد الرحيم بن يوسف أخبرنا عمر بن محمد أخبرنا

(١) رواه الدارقطني في المؤتلف والمختلف (٤/١٧٧٨).

(٢) رواه ابن عبد البر في بيان العلم (٢/١١١).

(٣) رواه البيهقي في المدخل (١٥٢).

(٤) رواه البيهقي في المدخل (١٥٣).

محمد بن عبد الباقي أخبرنا الحسن بن علي أخبرنا أبو الحسن بن دؤد أخبرنا حمزة بن محمد الكاتب حدثنا نعيم بن حماد حدثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «سَأَلْتُ رَبِّي عَمَّا يَخْتَلَفُ فِيهِ أَصْحَابِي مِنْ بَعْدِي ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ أَصْحَابَكَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ بَعْضُهَا أَضْوَأُ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ مِمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِ فَهُوَ عِنْدِي عَلَى هُدًى» .

هذا حديث غريب أخرجه ابن عدي عن حمزة الكاتب على الموافقة<sup>(١)</sup> . وأخرجه البيهقي عن أبي بكر بن الحارث عن أبي الشيخ عن حمزة [و] من طريق بكر بن سهل عن نعيم بن حماد أيضا<sup>(٢)</sup> . وزيد العمي بفتح المهملة وتشديد الميم وابنه أضعف منه .

وقد سئل البزار عن هذا الحديث فقال : لا يصح هذا الكلام عن النبي ﷺ وقد رواه عبد الرحيم مرة أخرى فقال عن أبيه عن ابن عمر .

قلت : وخالفه سلام الطويل فرواه عن زيد بإسناد آخر ولفظ آخر .

وأما حديث أنس فأخبرني الحافظان أبو الفضل بن الحسين وأبو الحسن بن أبي بكر قالوا : أخبرنا عبدالله بن محمد العطار أخبرنا أبو الحسن السعدي عن محمد بن معمر أخبرنا سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا أحمد بن محمد بن النعمان أخبرنا محمد بن إبراهيم أخبرنا إسحاق بن أحمد حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبدالله بن علي حدثنا سلام الطويل عن زيد العمي عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ يَهْتَدَى بِهَا ، فَإِذَا غَابَتْ تَحَيَّرُوا» .

هكذا أخرجه ابن أبي عمر في مسنده ، وفي إسناده ثلاث ضعفاء في

(١) رواه ابن عدي في الكامل (٣/١٠٥٧) .

(٢) رواه البيهقي في المدخل (١٥١) .

نسق سلام وزيد ويزيد، وأشدهم ضعفا سلام<sup>(١)</sup> والله أعلم.  
آخر المجلس السادس والثمانين بعد المائة وهو السادس والثلاثون من  
تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) المطالب العالية (٤/١٤٦).

## [المجلس السابع والثلاثون]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما الحديث الثاني فلا أعرف له إسناداً ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في النهاية لابن الأثير ذكره في مادة ح م ر، ولم يذكر من خروجه<sup>(١)</sup>، ورأيته أيضاً في كتاب الفردوس لكن بغير لفظه، ذكره من حديث أنس بغير إسناد أيضاً ولفظه : «خُذُوا ثُلُثَ دِينِكُمْ مِنْ بَيْتِ الْحُمَيْرَاءِ» وبيض له صاحب مسند الفردوس فلم يخرج له إسناداً، وذكر الحافظ عماد الدين بن كثير أنه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه فلم يعرفاه<sup>(٢)</sup>.

(قوله مسألة يجوز أن يجمع عن قياس - إلى أن قال - والظاهر الوقوع كإمامة أبي بكر).

يريد أن الصحابة أجمعوا على خلافة أبي بكر وهي الإمامة العظمى، ومستندهم القياس على الإمامة الصغرى، وهي الصلاة بالناس لتعيين النبي ﷺ أبا بكر لذلك، وقد ورد تعيينه لذلك في عدة أحاديث.

منها ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق البعلي عن عيسى بن عبد الرحمن السمسار أخبرنا جعفر بن علي أخبرنا أبو طاهر السلفي أخبرنا أبو طالب البصري حدثنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو سهل بن زياد حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء حدثني عمرو بن الحارث حدثني عبدالله بن سالم حدثني محمد بن الوليد الزبيدي حدثني محمد بن مسلم الزهري أن حمزة بن عبدالله بن عمر أخبره أن عبدالله بن عمر رضى الله عنها قال : لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه قال :

(١) النهاية (٤٣٨/١) لابن الأثير.

(٢) انظر المعبر (ص ٨٥ - ٨٦) بتحقيقنا.

«مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق لا يملك عينيه حين يقرأ القرآن، فمر عمر يصلي بالناس، فقال: «إِنَّكَ نَصَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري من طريق يونس بن يزيد عن الزهري وقال: تابعه الزبيدي<sup>(١)</sup>. وأصله في الصحيحين مطولا ومختصرا من حديث عائشة<sup>(٢)</sup> وابن عباس وأبي موسى الأشعري<sup>(٣)</sup> وغيرهم. وجاء أن غير أبا بكر صلى بالناس فأنكر النبي ﷺ ذلك.

قرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أخبرنا الضياء محمد بن عبدالواحد الحافظ أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني قال قرىء [على] فاطمة الجوزدانية وأنا أسمع أن محمد بن عبدالله التاجر أخبرهم أخبرنا أبو القاسم الطبراني حدثنا أبو شعيب الحراني حدثنا أبو جعفر النخعي حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق حدثني الزهري عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه عن عبدالله بن زمعة بن الأسود بن المطلب رضى الله عنه قال: لما استعر برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفر من المسلمين دعا بلال إلى الصلاة فقال النبي ﷺ: «مُرُوا مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ» قال: فخرجت فإذا عمر في الناس، فقلت: يا عمر صل بالناس، وكان أبو بكر غائبا، فتقدم فكب، وكان رجلا جهيرا، فسمع النبي ﷺ صوته فقال: «وَأَيُّنَ أَبُو بَكْرٍ؟ يَا بَنِي اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ» فبعث إلى أبي بكر، فجاء وقد صلى عمر بالناس تلك الصلاة، قال: فقال لي عمر: ويحك يا ابن زمعة ماذا صنعت بي؟ والله ما ظننت حين أمرتني أن أصلي بالناس إلا أن رسول

(١) رواه البخاري (٦٨٢).

(٢) رواه البخاري (١٩٨ و ٦٦٤ و ٦٦٥ و ٦٧٩ و ٦٨٣ و ٦٨٧ و ٧١٢ و ٧١٣ و ٧١٦ و ٧٥٨٨).

و ٣٠٩٩ و ٣٣٨٤ و ٤٤٤٢) ومسلم (٤١٨).

(٣) انظر حديث عائشة السابق فإنه ورد ضمنه.

(٤) رواه البخاري (٦٧٨ و ٣٣٨٥) ومسلم (٤٢٠).

الله ﷺ أمرك بذلك، فقلت: والله ما أمرني، ولكن لما لم أر أبا بكر ما رأيت فيمن حضر أحق بذلك منك.

هذا حديث حسن أخرجه أبو داود عن النقيلي<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية.

ويدل على المدعى من القياس ما قرأت على أم الحسن التنوخية عن أبي الربيع بن قدامة أخبرنا أبو عبدالله الحافظ أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر أن أبا علي الحداد أخبرهم أخبرنا أبو نعيم حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا محمد بن عاصم حدثنا حسين بن علي الجعفي حدثنا زائدة عن عاصم عن زر عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: لما قبض النبي ﷺ قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فأتاهم عمر فقال: أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟ فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ فقالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن الجعفي، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه النسائي عن إسحاق بن إبراهيم وهناد بن السري كلاهما عن الجعفي<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

وجاء عن علي رضى الله عنه ما هو أصرح من ذلك.

قرأت على فاطمة بنت محمد الصالحية بها عن محمد بن محمد بن سعد أخبرنا الحسن بن يحيى في كتابه أخبرنا عبدالله بن رفاعة أخبرنا أبو الحسن الخلعي أخبرنا محمد بن الحسن الفراء أخبرنا الدارقطني حدثنا أبو عمر محمد بن يوسف حدثنا سعدان بن نصر حدثنا إسماعيل بن يحيى عن أبي

(١) رواه أبو داود (٤٦٦٠) وانظر المعبر (ص ٨٦ - ٩٣) بتحقيقنا.

(٢) رواه أحمد (٣٩٦/١) والنسائي (٧٤/٢ - ٧٥) ورواه أيضاً أحمد (٢١/١ و ٤٠٥) وابن

سعد في الطبقات (١٧٨/٣ - ١٧٩) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٥٤/١) وابن

أبي عاصم في السنة (٥٥٣/٢) والحاكم (٦٧/٣) والبيهقي في المدخل (٥٦)

والاعتقاد (ص ٣٤٨ - ٣٤٩).

سنان عن الضحاك هو ابن مزاحم عن النزال هو ابن سبرة قال: وافقنا من علي طيب نفس فقلنا: حدثنا عن أصحاب رسول الله ﷺ فذكر الحديث. وفيه فقلنا: حدثنا عن أبي بكر، قال: ذاك رجل سماه الله الصديق على لسان جبريل، خليفة رسول الله ﷺ على الصلاة، رضيه لديننا، فرضيناه لدينانا رضى الله عنه<sup>(١)</sup>.

آخر المجلس السابع والثمانين بعد المائة وهو السابع والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) لكن إسماعيل بن يحيى هو الشيباني متهم بالكذب.



## [ المجلس الثامن والثلاثون ]

ثم أملانا سيدنا ومولانا قاضي القضاة وشيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين .  
قال : ( قوله وإراقة نحو الشريح ) .

يعني بالقياس على السمن وذلك في الحديث الذي أخبرني العماد أبو بكر بن إبراهيم بن العز أخبرنا عبدالله بن الحسين أخبرنا عثمان بن علي عن السلفي أخبرنا مكّي بن منصور أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا محمد بن أحمد المعقلي حدثنا محمد بن يحيى الذهلي حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن فقال : «إِنْ كَانَ جَامِداً فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْهَا وَكُلُّوهُ، وَإِنْ كَانَ مَائِعاً فَلَا تَقْرُبُوهُ» .

هذا حديث غريب تفرد به معمر عن الزهري ، وخالف أصحاب الزهري في إسناده . أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح والحسن بن علي كلاهما عن عبدالرزاق<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا ، وعلقه الترمذي لمعمر وقال : سمعت محمدا يعني البخاري يقول : أخطأ فيه معمر ، والصحيح حديث ميمونة<sup>(٢)</sup> . يعني الحديث الذي أخبرني أبو عبدالرحمن عبدالله بن خليل الحرساني أخبرنا أحمد بن محمد الزبداني وأبو بكر بن محمد بن عبدالجبار قالوا أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح قال قريء على فاطمة بنت الخير وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أخبرنا محمد بن عبدالرحمن أخبرنا عمرو بن حمدان حدثنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا سفيان بن عيينة (ح) .

( ١ ) رواه أبو داود ( ٣٨٤٢ ) .

( ٢ ) علقه بعد الحديث ( ١٧٩٩ ) .

وأخبرنا عالياً عبدالرحمن بن محمد الفارقي إجازة أخبرنا أبو محمد بن أبي غالب عن محمود بن إبراهيم أخبرنا محمد بن أحمد أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا أحمد بن إسماعيل حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن فأرة وقعت في سمن، فقال: «الْقُوَهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوهُ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن الحميدي وأبو داود عن مسدد والترمذي عن أبي عمار والنسائي عن قتيبة كلهم عن سفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا بدلاً عالياً ولاسيما من الطريق الثاني، زاد الحميدي في روايته، قيل لسفيان: أن معمراً حدث به عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، فقال: لم أسمع من الزهري إلا عن عبيد الله، ولقد سمعته منه مراراً، وهكذا حكم بخطأ معمراً فيه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان والدارقطني وغير واحد، ومال الذهلي إلى تصحيح الطريقين وأيد ذلك بأن معمراً كان يحدث به على الوجهين، ووقع عند أبي داود بعد تخريج طريق أبي هريرة، قال الحسن بن علي: قال عبدالرزاق: وربما حدث به معمراً عن الزهري عن عبيد الله فذكره<sup>(٣)</sup>. وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق عبدالرزاق بالوجهين وأفاد أن عبدالرزاق لم يسمعه من معمراً وإنما سمعه من عبدالرحمن بن بوزويه عن معمراً أعنى عن طريق ميمونة، ولم يقع التفصيل في حديث ميمونة في معظم الطرق.

وأما تعبير المصنف بالإراقة فلم أره في شيء من طرق الحديث، بل وقع في بعض طرقه ما يخالفه.

(١) رواه أبو يعلى (٢/٣٢٨).

(٢) رواه الحميدي (٣١٢) والبخاري (٥٥٣٨) وأبو داود (٣٨٤١) والترمذي (١٧٩٩) والنسائي (١٧٨/٧).

(٣) قاله أبو داود بعد الحديث (٣٨٤٢).

وذلك فيما قرأت على أبي المعالي الأزهري عن زينب بنت الكمال أن يوسف بن خليل الحافظ كتب إليهم أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا سليمان بن أحمد ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا عبد الجبار بن عمر عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن، فقال: «إِنْ كَانَ جَامِداً فَاطْرَحُوهَا وَمَاحُولَهَا وَكُلُّوهُ» قالوا: يارسول الله فإن كان مائعاً؟ قال: «فَانْتَفِعُوا بِهِ». (١)

هذا حديث غريب، أخرجه الدارقطني عن عبيدالله بن عبد الصمد بن المهدي عن بكر بن سهل<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا، لكن وقع في روايته عن يحيى بن أيوب بدل عبد الجبارين عمر، ويحيى بن أيوب صدوق له أوهام، وأما عبد الجبار بن عمر فضعيف عندهم، وقد ذكر ابن عدي في ترجمته أنه تفرد بهذا عن الزهري وساق عن أحمد بن الحارث بن مسكين عن أبيه عن عبدالله بن وهب عن عبد الجبار بن عمر، وزاد في آخر المتن «ولا تأكلوه»<sup>(٣)</sup> فلو كانت هذه الرواية محفوظة حمل قوله في حديث أبي هريرة «ولا تقرّبوه» على خصوص الأكل والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والثمانين بعد المائة من الأمالي وهو الثامن والثلاثون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٤٦ مجمع البحرين) وقال: هكذا رواه عبد الجبار، ورواه معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، ورواه أصحاب الزهري عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس.

(٢) رواه الدارقطني (٤/٢٩١).

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٥/١٩٦١).



## [ المجلس التاسع والثلاثون ]

قوله (إذا أجمع على قولين وأحدث ثالث منع [منعه] الأكثر كوطء البكر، قيل: بمنع الرد، وقيل: مع الإرش، فالرد مجانا ثالث).

قلت: في هذا المثال نظر، فإن الذين روي ذلك عنهم من الصحابة لم يثبت عنهم، وأما التابعون فصحت عنهم الأقوال الثلاثة، وإن كان الأكثر قائلين بالثاني.

أخبرنا الحافظ أبو الحسن بن أبي بكر إجازة إن لم أكن قرأته عليه أنا أبو الفضل [محمد بن عمر بن الحموي أنا أبو الحسن علي بن أحمد أنا عبدالله بن عمر الصفار أنا زاهر بن طاهر أنا منصور بن عبد المنعم أنا] محمد بن إسماعيل الفارسي أنا الحافظ أبو بكر البيهقي أنا أبو طاهر الزياتي أنا عبدالله بن يعقوب الكرمانى ثنا محمد بن أبي يعقوب ثنا يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه في رجل اشترى جارية فوطئها ثم وجد بها عيبا قال: وجبت له، وله الإرش ما بين الصحة والداء.

قال البيهقي: هذا منقطع، علي بن الحسين لم يدرك جده، وقد روى مسلم بن خالد عن جعفر بن محمد، فزاد في إسناده حسين بن علي، قال: ولا أظنه محفوظا<sup>(١)</sup>.

وأخبرني عمر بن محمد بن أحمد الصالحي بدمشق أنا أبو بكر بن أحمد المغاري أنا علي بن أحمد السعدي عن عبدالله بن عمرو الصفار أنا الفضل بن محمد أنا أبو منصور النوقاني أنا أبو الحسن الدارقطني ثنا جعفر

(١) السنن الكبرى (٣٢٢/٥) للبيهقي.

الواسطي ثنا موسى بن إسحاق ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا شريك عن جابر عن عامر عن عمر رضی الله عنه قال : إن كانت بكراردا<sup>(١)</sup>.

هذا موقوف ضعيف جدا، عامر هو الشعبي لم يدرك عمر، وجابر هو الجعفي واهي الحديث .

وأنا أبو العباس أحمد بن أبي بكر الفقيه إجازة مكاتبة عن أبي بكر بن مشرق أنا محمد بن عبدالواحد في كتابه أنا مسعود بن النادر أنا عبدالوهاب بن المبارك أنا أبو طاهر الباقلاني أنا الحسن بن أحمد أنا دعلج بن أحمد ثنا محمد بن علي ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنا جوير عن الضحاك عن علي رضی الله عنه قال : إذا وطئها وجبت عليه .

هذا موقوف ضعيف جدا، الضحاك لم يدرك عليا، وجوير واهي الحديث .

فهذا ما جاء في ذلك عن الصحابة .

وأما التابعون فصح القول الأول عن عمر بن عبدالعزيز، وروي عن الحسن البصري، وأما القول الثاني فصح عن سعيد بن المسيب وشريح بن سيرين وعدد كثير، وأما القول الثالث فصح عن الحارث العكلي، وهو من فقهاء الكوفة من أقران إبراهيم النخعي .

وبه إلى سعيد بن منصور ثنا جرير عن حذيفة ثنا مقسم عن الحارث العكلي فذكره، قال : ولا يرد إن شاء، وكذا إذا خرجت مستحقة .

(قوله وكالجد مع الأخ، قيل : المال للجد، وقيل : المقاسمة، فالحرمان ثالث) أي حرمان الجد .

قلت : وفي هذا المثال أيضا نظر، فإن الأحوال الثلاثة مشهورة عن الصحابة .

---

(١) رواه الدارقطني (٣/٣٠٩).

أما القول الأول عن أبي بكر الصديق وتابعه عمر وعثمان وابن عباس وابن الزبير وغيرهم . ثم رجع بعضهم إلى المقاسمة ، وهو قول الأكثر .

وأما القول بالحرمان فجاء عن زيد بن ثابت وعلي بن أبي طالب وعبدالرحمن بن غنم ، ثم رجع علي وزيد إلى المقاسمة .

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالاسناد الماضي إلى الدارمي ثنا عبيد بن موسى ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى قال : لقيت مروان بن الحكم بالمدينة فقال لي : ألم أخبر أن الجد عندكم بالكوفة لا ينزل منزلة الأب وأنت لا تنكر ، قال فقلت له : وأنت لو كنت لم تنكر ، فقال مروان : أشهد على عثمان أنه شهد على أبي بكر رضي الله عنهما أنه أنزل الجد أبا إذا لم يكن دونه أب (١) .

هذا موقوف صحيح ، وثبت عن أبي بكر من طرق أخرى من رواية ابن عباس وابن الزبير وأبي سعيد الخدري وغيرهم ، وبعضها في البخاري .

وبالاسناد الماضي إلى البيهقي أنا أبو الحسن بن الفضل أنا عبدالله بن جعفر النحوي ثنا يعقوب بن سفيان حدثني أبو الطاهر بن الفرج أنا ابن وهب أخبرني عبدالرحمن بن أبي الزناد قال : أخذ أبو الزناد هذه الرسالة من خارجة بن زيد بن ثابت ومن كبراء آل زيد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه كتب إلى معاوية في شأن الجد قال : وجري بيني وبين عمر كلام في الجد مع الأخوة وكنت أرى يومئذ أن الأخوة أقرب حقا إلى أخيهم من الجد ، وكان هو يرى أن الجد أقرب (٢) .

---

(١) رواه الدارمي (٢٩١١) عن الأسود بن عامر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي بردة بهذا اللفظ ، والإسناد الذي ذكره المصنف هو لأثر مختصر عند الدارمي (٢٩١٠) ولفظه عن مروان عن عثمان أن أبا بكر كان يجعل الجد أبا . فلعل الحافظ وقع عينه على الإسناد الأول فوضعه للمتن الثاني .

(٢) رواه البيهقي (٢٤٧/٦) مطولاً وكذا رواه (٢٤٨/٦) .

وأنبأنا أبو علي الفاضلي شفاها عن يونس بن أبي إسحاق عن  
عبدالرحمن بن مكي أنا خلف بن عبدالملك في كتابه أنا عبدالرحمن بن  
محمد بن عتاب حدثني أبي ثنا عبدالرحمن بن مروان ثنا أحمد بن خالد ثنا  
علي بن عبدالعزيز ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن داود عن  
شهر بن حوشب عن عبدالرحمن بن غنم أن عمر ذاكه في الجذ قال: فقلت  
له: إن دون الجذ شجرة أخرى، فما خرج منها فهو أحق بها.  
هذا موقوف حسن الإسناد وكذا الذي قبله والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والثمانين بعد المائة من الأمالي وهو التاسع  
والثلاثون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.



## [ المجلس الأربعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قول (وكالنية في الطهارات قيل تعتبر وقيل في البعض ، فالتعميم بالنفي ثالث).

قلت : هذا مثال جيد ، والذي نقل عنه أن النية لا تشترط في جميع الطهارات هو الحسن بن حي من فقهاء الكوفة ، وهو إحدى الروایتين عن الأوزاعي فيما نقله ابن المنذر ، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة ولا التابعين .

قوله (وكالفسخ بالعيوب الخمسة قيل يفسح بها وقيل لا ، فالفرق ثالث).

قلت : في هذا المثال نظر ، فإن الأقوال الثلاثة مشهورة عن الصحابة ، والذين قالوا . بالتفريق اختلفوا فيما يفسخ به ، وجاء عن بعض التابعين قول رابع ، وهو الرد بكل عيب .

وبالسند الماضي إلى الدارقطني ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا داود العطار عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : من غر بنكاح امرأة فوجد بها جنونا أو جذاما أو يرصا فلها المهر بما أصاب منها ويرجع بالصداق على من غره<sup>(١)</sup> .

هذا موقوف صحيح ، أخرجه عبدالرزاق عن ابن جريج وسعيد بن منصور عن هشيم كلاهما عن يحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup> ، وأخرجه وكيع في مصنفه عن الثوري عن يحيى بن سعيد فذكر فيه العمياء ، وروى عبدالرزاق عن

( ١ ) رواه الدارقطني (٣/ ٢٦٦ - ٢٦٧) .

( ٢ ) رواه عبدالرزاق (١٠٦٧٩) وسعيد بن منصور (٨١٨)

معمر عن الزهري قال: يفسخ من كل داء عضال. وأخرج ابن أبي شيبة عن شريح نحوه<sup>(١)</sup>.

(قوله وكأم مع زوج أو وزوجه وأب، قيل: ثلث، وقيل: ثلث ما بقي، فالفرق ثالث) ثم قال في آخر المسألة (وقد قال ابن سيرين في مسألة الأم مع زوج وأب بقول ابن عباس وعكس آخر).

قلت: هذا مثال جيد، فإن المنقول عن الصحابة القولان الأولان فقط. وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا حجاج هو ابن أرطاة عن الشعبي وعن عطاء عن ابن عباس أنها قالوا في زوج وأبوين للزوج النصف وللأم ثلث جميع المال<sup>(٢)</sup>.

أخرجه ابن المنذر عن علي بن عبدالعزيز عن حجاج بن منهال، فوقع لنا بدلا عاليا. وجاء عن علي نحو قول ابن عباس.

وبه إلى الدارمي ثنا حجاج بن منهال أنا أبو عوانة عن الأعمش عن إبراهيم عن علي رضي الله عنه قال: للأم ثلث جميع المال<sup>(٣)</sup>.

هذا موقوف رجاله ثقات، لكنه منقطع بين إبراهيم وعلي، وكان الذي أخبر به إبراهيم غير موقوف به عنده، ولهذا كان يجزم بأن ابن عباس تفرد به. وبه إلى الدارمي [ثنا] محمد بن عيسى ثنا عبدالله بن إدريس عن أبيه (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أنا جدي أحمد بن عمر بن أبي عمر أنا أبو السعادات القزاز أنا أبو الحسين بن الطيوري أنا أبو علي بن الشاذان أنا أبو عمرو بن السماك أنا أبو بكر الراسطي ثنا قبيصة ثنا سفیان الثوري عن أبي عبدالله هو إدريس الأزدي عن الفضل بن عمرو عن

(١) رواه ابن أبي شيبة (٤/١٧٦).

(٢) رواه الدارمي (٢٨٧٩).

(٣) رواه الدارمي (٢٨٨٠).

إبراهيم قال: خالف ابن عباس أهل القبلة فقال: للأم ثلث جميع المال<sup>(١)</sup>.  
وبه إلى الدارمي أنا سعيد بن الربيع أنا شعبة عن الحكم عن عكرمة  
قال: أرسل ابن عباس إلى زيد بن ثابت: أتجد في كتاب الله للأم ثلث ما  
بقي؟ فقال: إنما أنت رجل تقول برأيك وأنا رجل أقول برأيي<sup>(٢)</sup>.

هذا موقوف صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر، وزاد فيه عن  
زيد: ما كنت لأفضل أما على أب<sup>(٣)</sup>.

وبالإسناد المذكور إلى قبيصة ثنا سفيان عن أبيه سعيد بن مسروق عن  
المسيب بن رافع عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال: ما كان الله ليراني  
أفضل أما على أب<sup>(٤)</sup>.

قلت: وكان ابن سيرين أخذ التفضيل من هذا التعليل.

أنبأنا أبو علي الفاضلي بالإسناد الماضي إلى حماد بن سلمة أنا أيوب عن  
ابن سيرين في زوج وأبوين قال: للزوج النصف وللأم ثلث ما بقي وللأب  
ثلثاه. وفي امرأة وأبوين للمرأة الربع وللأم ثلث جميع المال وللأب ما بقي.  
وأما قوله (وعكس آخر) فحكاه صاحب الكافي عن شريح، ولم أره عنه  
صريحاً، إلا أن ابن المنذر لما حكى قول ابن عباس في زوج وأبوين قال: وبه  
قال شريح، فاحتمل أن يريد هذه الصورة دون الأخرى، وهو الذي فهمه  
من نقل عنه ذلك، وهو رأي بعيد من حيث النظر.

آخر المجلس التسعين بعد المائة من الأمالي وهو تمام الأربعين من تخريج  
أحاديث المختصر.

(١) رواه الدارمي (٢٨٨١) ووقع في الأصل محمد بن قيس وهو خطأ وإنما هو محمد بن

عيسى كما في سنن الدارمي.

(٢) رواه الدارمي (٢٨٧٨).

(٣) رواه ابن أبي شيبة (٢٤١/١١ - ٢٤٢).

(٤) رواه الدارمي (٢٨٧٧) عن محمد عن سفيان به، ورواه ابن أبي شيبة (٢٤١/١١)

عن وكيع عن سفيان به.



## [ المجلس الحادي والأربعون ]

قوله (كالاختلاف في أم الولد ثم زال).

قلت : كأنه يشير إلى اختلاف الصحابة هل تباع أولا؟

وقد جاء ذلك صريحا فيما أنبأنا الشيخ أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن المبارك رحمه الله شفاهها أنا أبو الحسن علي بن الحسن الأموي أنا أبو الحسن علي بن أحمد المقدسي عن منصور بن عبد المنعم أنا محمد بن إسماعيل أنا البيهقي أنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي (٢).

وقرأت عاليا على أم يوسف الصاحبة عن محمد بن عبد الحميد أن إسماعيل بن عبد القوي قال قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع عن فاطمة الجوزدانية سماعا قالت : أنا أبو بكر بن ريذة أنا الطبراني (ح).

وقرأت على أم الفضل البعلبكية عن القاسم بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا وعن أبي نصر الشيرازي قالا : أنا محمود بن إبراهيم مكاتبه أنا أبو الخير الباغبان أنا أبو عمرو بن عبيد الله بن منده أنا أبي أنا أحمد بن الحسن الرازي قال هو والطبراني : ثنا علي بن سعيد بن بشير ثنا محمد بن حميد قال هو وإسحاق : ثنا سلمة بن الفضل ثنا محمد بن إسحاق عن الخطاب بن صالح عن أمه قالت : حدثني سلامة بنت معقل رضى الله عنها قالت : كنت للحباب بن عمرو فمات ولي منه ولد ، فقالت لي امرأته : الآن تباعين في دينه ، فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : «مَنْ صَاحِبُ تَرِكَةِ الْحَبَابِ بْنِ عَمْرٍو؟» فقالوا : أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو ، فدعاه رسول الله ﷺ فقال : «لَا تَبِيعُوهَا وَأَعْتَقُوهَا ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَقِيقِي جَاءَنِي فَأْتُونِي أَعْوَضْكُمْ مِنْهَا» ففعلوا فاختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله ﷺ ، فقال

بعضهم : أم الولد مملوكة ، ولولا ذلك لم يعرضهم رسول الله ﷺ ، وقال بعضهم : بل هي حرة قد أعتقها رسول الله ﷺ ، زاد إسحاق في روايته : ففي ذا كان الإختلاف<sup>(١)</sup> .

وبه إلى ابن منده أنا أحمد بن إسحاق بن أيوب ثنا عبد الله بن الحسن الحرائي ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا محمد بن سلمة ثنا محمد بن إسحاق فذكر الحديث مختصرا ، وسياقه في أوله أتم ، ولفظه : عن سلامة قالت : قدم بي عمي في الجاهلية المدنية فباعني من الحباب بن عمرو فاستسرنى فولدت له عبدالرحمن بن الحباب .

وبه قال ابن منده : هذا حديث غريب لا يعرف إلا بهذا الإسناد . قلت : أخرجه أبو داود عن النفيلي على الموافقة ولم يذكر ما في آخره<sup>(٢)</sup> . وأما قوله (ثم زال) فلعله يشير إلى ما أخرجه أبو داود من رواية عطاء عن جابر رضى الله عنه قال : كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ ، فلما كان عمر نهانا فانتهينا<sup>(٣)</sup> .

ورجاله رجال مسلم ، وقد صححه ابن حبان والحاكم<sup>(٤)</sup> . وله طريق أخرى صحيحة .

أخبرني أبو بكر بن إبراهيم بن أبي عمر أنا أحمد بن علي الجزري وأبو بكر بن محمد بن الرضى قالا : أنا محمد بن إسماعيل الخطيب قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن الأندلسي وأنا أسمع قال أنا زاهر بن طاهر أنا محمد بن عبدالرحمن أنا أبو عمرو بن حمدان أنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضى الله عنه

( ١ ) رواه الطبراني في الكبير (٣٥٩٦) والبيهقي (٣٤٥/١٠) .

( ٢ ) رواه أبو داود (٣٩٥٣) وهو عند الطبراني في الكبير (ج ٢٤ رقم ٧٨٠) .

( ٣ ) رواه أبو داود (٣٩٥٤) .

( ٤ ) رواه ابن حبان (١٢١٦) والحاكم (١٨/٢ - ١٩) .

يقول: كنا نبيع أمهات الأولاد ورسول الله ﷺ حي، لا يرى بذلك بأساً<sup>(١)</sup>.  
هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي وابن ماجه والدارقطني والحاكم  
من طرق عن ابن جريج<sup>(٢)</sup>. وإسناده على شرط مسلم. وله شاهد عند  
النسائي من حديث أبي سعيد الخدري<sup>(٣)</sup>.

فإن أراد المصنف أن الإختلاف بين الصحابة ارتفع بنهي عمر فليس  
كذلك، فقد أخرج البيهقي بإسناد صحيح عن الشعبي عن عبيدة بن عمرو  
عن علي رضي الله عنه قال: ناظرني عمر رضي الله عنه في بيع أمهات  
الأولاد، فقلت يبعن وقال: لا يبعن، فلم يزل يراجعني حتى قلت بقوله،  
فقضى به حياته، فلما أفضي الأمر إلي رأيت أن يبعن<sup>(٤)</sup>.

وأخرج عبد الزراق عن علي أنه عهد في وصيته، فقال: إني تركت تسع  
عشرة سرية فأيتهن كانت ذات ولد فلتقوم في حصة ولدها ثم تعتق<sup>(٥)</sup>. وبهذا  
قال ابن مسعود والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والتسعين من الأمالي وهو الحادي والأربعون من  
تخريج أحاديث المختصر.

- 
- (١) رواه أبو يعلى (٢٢٢٩) وعنه ابن حبان (١٢١٥ موارد).
  - (٢) رواه النسائي في العتق من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٢٤/٢) وابن ماجه (٢٥١٧) والبيهقي (٢٤٨/١٠) من طريق عبد الرزاق في المصنف (١٣٢١١) وعنه أيضاً أحمد (٣٢١/٣) ولم أره في المستدرک من طريق ابن جريج ورواه الدارقطني (١٣٥/٤) ورواه أيضاً الشافعي (١٢٠٥).
  - (٣) رواه النسائي في العتق من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٣٦/٣) ورواه أيضاً أحمد (٢٢/٣) والدارقطني (١٣٥/٤ - ١٣٦) والحاكم (١٩/٢) والبيهقي (٣٤٨/١٠) قال المصنف في التلخيص (٢١٨/٤) وإسناده ضعيف.
  - (٤) رواه البيهقي في السنن الكبرى بهذا الإسناد (٣٤١/١٠) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٦/٦ - ٤٣٧) من طريق الشعبي عن عبيدة به.
  - (٥) رواه عبد الرزاق (١٣٢١٢).





## [ المجلس الثاني والأربعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وبالسند الماضى إلى البيهقي أنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا علي بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد هو ابن أبي عروبة عن الحكم بن عتيبة عن زيد بن وهب قال : انطلقت أنا ورجل إلى ابن مسعود رضى الله عنه فسألناه عن أم الولد، فقال : تعتق من نصيب ولدها<sup>(١)</sup>.

هذا موقوف رجاله ثقات، أخرجه ابن المنذر من هذا الوجه، فهذا عبدالله بن مسعود عاش بعد عمر دهرًا وأفتى بخلاف قوله وكذلك علي .

وأما ما ذكره بعض من خرج أحاديث المختصر أن حماد بن زيد روى عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو قال : كتب إلي علي وإلى شريح أن اقصوا كما كنتم تقضون يعني في أم الولد وإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي<sup>(٢)</sup>.

فإسناده صحيح ، لكنني لا أعرف القائل - يعني في أم الولد - فقد أخرجه ابن المنذر عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم عن حماد بن زيد، وليس فيه يعني في أم الولد، وكذلك أخرجه البخاري في مناقب علي من الصحيح من طريق شعبة عن أيوب<sup>(٣)</sup>. وعلى تقدير أن تكون محفوظة فلا تصريح برجوع علي، بل الظاهر أنه أمرهم أن لا يقلدوه. وهذا ابن عباس عاش بعدهم دهرًا وجاء منه في ذلك قولان. أحدهما على وفاق ابن مسعود

(١) رواه البيهقي (٣٤٨/١٠).

(٢) يقصد الزركشي في المعبر (ص ٩٦) بتحقيقنا.

(٣) رواه البخاري (٣٧٠٧) وانظر فتح الباري (٧٣/٧).

أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد حسن<sup>(١)</sup>. والآخرفيه جواز البيع مطلقا، أخرجه عبدالرزاق بإسناد صحيح<sup>(٢)</sup>، وأخرجه ابن المنذر من طريقه، وقال: هذا يضعف الحديث المرفوع الذي جاء عن ابن عباس.

يعني ما أخبرني به أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو الفضل بن قدامة في كتابه أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا أبو القاسم بن بيان أنا طلحة بن علي ثنا أحمد بن عثمان ثنا أحمد بن سعد<sup>(٣)</sup>.

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أنا أبو العباس بن الشحنة أنا أبو المنجي أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن الداودي أنا أبو محمد السرخسي أنا عيسى بن عمر أنا أبو محمد الدارمي قالوا: ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن حسين بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَصَابَ أُمَّتَهُ فَوَلَدَتْ مِنْهُ فَهِيَ مُعْتَقَةٌ عَنْ دُبْرِ مِنْهُ»<sup>(٤)</sup>.

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه من طريق وكيع عن شريك<sup>(٥)</sup>، فوقع لنا عاليا، وفي إسناده ضعف. واستدل البيهقي على ضعف المرفوع أيضا بما أخرجه من طريق عكرمة أنه سئل عن أمهات الأولاد فقال: هن أحرار، قيل له بماذا؟ قال: بالقرآن، قال الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وكان عمر من أولي الأمر وقد قال بذلك.

قال البيهقي: فرجع الحديث إلى عمر، ولو كان عند عكرمة حديث مرفوع لما استنبط. وقد عاش عبدالله بن الزبير أيضا بعدهم دهرا وكان يفتي بجواز بيعهن.

- (١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٠/٦).
- (٢) رواه عبدالرزاق في المصنف (١٣٢١٨).
- (٣) رواه الدارمي (٢٥٧٧) وابن أبي شيبة (٤٣٦/٦) وعبدالرزاق (١٣٢١٩) والبيهقي (٣٤٦/١٠).
- (٤) رواه ابن ماجه (٢٥١٥) وحسين بن عبدالله بن عبيدالله ضعيف.
- (٥) رواه البيهقي (٣٤٦/١٠).

أخبرني أبو محمد عبدالواحد بن ذي النون أنا علي بن عمر أنا عبدالرحمن بن علي أنا السلفي أنا مكّي بن منصور أنا القاضي أبو بكر أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا زكريا بن يحيى بن أسد ثنا سفيان بن عيينة عن عبيدالله بن عمر عن نافع قال: لقي ابن عمر رجلا بطريق المدينة فقلا: تركنا هذا الرجل يعنيان ابن الزبير يبيع أمهات الأولاد، قال: لكن أبا حفص عمر أتعرفانه؟ قالا: نعم، قال: قضى في أمهات الأولاد أن لا يبعن ولا يوهبن ولا يورثن، يستمتع بها صاحبها ما عاش، فإذا مات فهي حرة.

هذا موقف صحيح، أخرجه البيهقي عن القاضي أبي بكر<sup>(١)</sup> فوقع لنا موافقة عالية. وأخرج أيضا من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر بتمامه وقال فيه فقال لهما من أين أقبلتما قالا من قبل ابن الزبير فأحل لنا أشياء وذكر باقي الحديث نحوه<sup>(٢)</sup>.

قال البيهقي: وقد غلط فيه بعض الرواة عن عبدالله بن دينار فقال عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

قلت: أخرجه الدارقطني من طريق عبدالله بن جعفر السعدي أحد الضعفاء عن عبدالله بن دينار كذلك<sup>(٣)</sup>.

وتبين بمجموع ما ذكرناه أن الخلاف بين الصحابة مازال. وإن كان المراد أن الخلاف بعد الصحابة زال ففيه نظر، فإن للشافعي قولاً بالجواز، وهو مذهب داود وأتباعه إلا ابن حزم، فإنه وافق الجمهور والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والتسعون بعد المائة من الأمالي وهو الثاني والأربعون من التخريج.

(١) رواه البيهقي (٣٤٨/١٠).

(٢) رواه البيهقي (٣٤٨/١٠).

(٣) رواه الدارقطني (١٣٥/٤).



## [ المجلس الثالث والأربعون ]

قوله (وفي الصحيح أن عثمان رضى الله عنه كان ينهى عن المتعة، قال البغوي: ثم صار إجماعاً).

أما الحديث فأخبرني به أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو بكر الدشتي أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا أبو المكارم اللبان أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب يقول: اجتمع علي وعثمان رضى الله عنهما بعسفان، وكان عثمان ينهى عن المتعة، فقال له علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ تنهى عنه؟ فقال عثمان: دعنا عنك، فقال: إني لا أستطيع أن أدعك، فلما رأى علي ذلك أهل بهما جميعاً.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري من طريق حجاج بن محمد ومسلم من طريق غندر كلاهما عن شعبة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عالياً. وأخرجه النسائي من وجه آخر عن سعيد بن المسيب وسياقه أتم، وفيه نهى عثمان عن التمتع بالعمرة إلى الحج<sup>(٢)</sup>. ولشعبة فيه إسناد آخرين فيه أن عثمان نهى عن التمتع والقرآن.

وبه إلى الطيالسي ثنا شعبة (ح).

وبالسند الماضى إلى الدارمي ثنا سهل بن حماد أنا شعبة عن الحكم عن مروان بن الحكم قال سمعت علياً بين مكة والمدينة وكان عثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى علي ذلك أهل بهما جميعاً<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود الطيالسي (١٠٠٥).

(٢) رواه البخاري (١٥٦٩) ومسلم (١٢٢٣).

(٣) رواه النسائي (١٥٢/٥).

(٤) رواه الطيالسي (١٠٠٤) والدارمي (١٩٢٩).

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن البضر بن شميل وأبي عامر العقدي ثلاثهم عن شعبة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عالياً. ولشعبة فيه إسناد ثالث، أخرجه مسلم من روايته عن قتادة عن عبدالله بن شقيق قال: كان عثمان ينهى عن المتعة، وكان علي يأمر بها، فقال علي لعثمان: لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله ﷺ، قال: أجل ولكننا كنا خائفين<sup>(٢)</sup>.

وقد استشكل هذا الجواب بأنه إن أراد حجة الوداع فلم يكن هناك خوف، بل قال ابن مسعود: كنا آمن ما كان الناس، وهو في الصحيحين<sup>(٣)</sup>. وإن أراد عمرة القضاء فلم يكن هناك حج، وقد حمله القرطبي على إرادة الخوف من بعض الأجر أي تمتعنا خائفين من أن ينقص أجر التمتع عن الأفراد.

وعلى هذا فيحمل نهى عثمان على التنزيه. ومثله قول عمر: «افصلوا حجكم عن عمرتكم، فإنه أتم لحجكم وعمرتكم»، أخرجه مسلم من حديث جابر<sup>(٤)</sup>.

وأما ما عزاه المصنف للبعوي فهو بالمعنى من كلامه في شرح السنة، فإنه لما ساق حديث عثمان وعلي قال: كان هذا الخلاف بين الصحابة، والأكثر على الجواز، ثم اتفقت الأمة عليه<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) رواه البخاري (١٥٦٣) والنسائي (١٤٨/٥).
- (٢) رواه مسلم (١٢٢٣) والبخاري (٤٠٧) وقال: ولا نعلم أسند عبدالله بن شقيق عن عثمان غير هذا الحديث.
- (٣) رواه البخاري (١٠٨٣) ومسلم (٦٩٦) لكن من حديث حارثة بن وهب لا من حديث ابن مسعود.
- (٤) رواه مسلم (١٢١٧).
- (٥) انظر شرح السنة (٧٠/٧) ولفظه: هذا اختلاف محكي، وأكثر الصحابة على جوازها، واتفقت الأمة عليه.

وفي كلامه إشعار بنقل المنع عمن نهى عن ذلك من الصحابة، ولا يتبين عن أحد منهم التصريح بالتحريم، وإنما الخلاف في الأفضل فيما يظهر، وقد بقي عبدالله بن الزبير بعد عثمان وعلي دهرًا، وكان ينهى في خلافته عن المتعة، وكان ابن عباس يخالفه ويأمر بها، أخرجه مسلم من رواية أبي نضرة عنها<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أحمد من طريق أخرى عنها مطولًا. وفيه ما يشعر برجوع ابن الزبير، ولفظه من طريق إسحاق بن يسار قال: خرج علينا عبدالله بن الزبير فنهى عن التمتع، وأنكر أن يكون الناس فعلوا ذلك مع رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: وما علم ابن الزبير بذلك فليرجع إلى أمه أسماء فليسألها فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>. وفيه أن أسماء صدقت ابن عباس رضي الله عنهم.

وفيما أوردناه بيان لرد قول من حمل المتعة في هذا الموضع على متعة النكاح والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو الثالث والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (١٢١٧).

(٢) رواه أحمد (٤/٣ - ٤).





## [ المجلس الرابع والأربعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله في مسألة الإرتداد (لنا دليل السمع) .

كأنه يشير إلى حديث «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ» وقد تقدم تخرجه طرقه .

وإلى حديث «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرَةً عَلَى الْحَقِّ» وله أيضا طرق كثيرة .

منها ما أخبرني أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف [بن] عبدالمنعم أنا مسعود بن أبي منصور في كتابه أنا الحسن بن أحمد المقرئ أنا أبو نعيم ثنا مخلد بن جعفر ثنا جعفر بن محمد الغريابي ثنا دحيم هو عبدالرحمن بن إبراهيم ثنا الوليد بن مسلم (ح) .

وقرأت على فاطمة بنت محمد المقدسية أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم أنا عبدالله بن عمر إجازة إن لم يكن سماعا أنا أبو الوقت أنا أبو إسماعيل الأنصاري ثنا عمر بن إبراهيم والحسين بن محمد قالا : ثنا أحمد بن إبراهيم ثنا المنعي ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا يحيى بن حمزة قالا : أنا ابن جابر هو عبدالرحمن بن يزيد قال : سمعت عمير بن هانىء يقول : سمعت معاوية رضى الله عنه يقول على هذا المنبر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» .

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري من حديث الوليد . وأخرجه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم<sup>(١)</sup> . فوقع لنا موافقة عالية بدرجة . وأخرجه

(١) رواه البخاري (٣٦٤١ و٧٤٦٠) ومسلم (١٠٣٧) في الإمارة .

أحمد عن إسحاق بن عيسى عن يحيى بن حمزة، فوقع لنا بدلا عاليا، ووقع لنا من طريق أخرى أعلى بدرجة أخرى.

وبه إلى أبي إسماعيل ثنا محمد بن موسى ثنا الأصم هو محمد بن يعقوب ثنا عباس بن الوليد بن مزيد حدثني أبي ثنا ابن جابر فذكره.

وبالسند الماضي إلى أبي داود الطيالسي ثنا شعبة ثنا معاوية بن قرّة سمعت أبي يقول قال رسول الله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن أبي داود الطيالسي<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة وجابر وأنس وعقبة بن عامر وغيرهم. وفي حديث عقبة بن عامر قصة لعبدالله بن عمرو وقد تمسك بها من يقول بالجواز.

وبهذا الإسناد إلى أبي نعيم ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان قال: وحدثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن الحسن قالوا: ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب (ح).

وبالسند الآخر إلى أبي إسماعيل ثنا سعيد بن إبراهيم ثنا محمد بن الفضل بن محمد ثنا جدي محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب أنا عمي أخبرني عمرو بن الحارث أن يزيد بن أبي حبيب حدثه أن عبدالرحمن بن شماسه حدثه أنه كان عند مسلمة بن مخلد وعنده عبدالله بن عمرو بن العاص فقال عبدالله: لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق هم شر من أهل الجاهلية لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم،

(١) رواه أحمد (١٠١/٤).

(٢) رواه أبوداود الطيالسي (١٩٧/٢ - ١٩٨) قريبا من هذا اللفظ.

(٣) رواه الترمذي (٢١٩٣) بلفظ أبي داود الطيالسي.

فبيناهم على ذلك إذ أقبل عقبة بن عامر، فقال له مسلمة: أتسمع ما يقول  
عبدالله؟ فقال: هو أعلم بما يقول، أما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول:  
«لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ  
خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

وفي رواية أحمد بن عبد الرحمن «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ» فقال  
عبدالله بن عمرو: أجل ثم يبعث الله ريحاً ريحها ريح المسك ومسها مس  
الحرير لا تترك نفساً فيها مثقال حبة من إيمان إلا قبضته فيبقى شرار الناس،  
فعلينهم تقوم الساعة».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أحمد بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup>،  
فوافقناه بعلو، ووقع بدلا في الرواية الأخرى.

وحديث عبدالله بن عمرو هذا وإن كان موقوفاً لكن له شواهد مرفوعة .  
منها في حديث أنس «وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شَرَارِ النَّاسِ»<sup>(٢)</sup> ولمسلم  
من وجه آخر عن أنس «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ اللَّهُ»<sup>(٣)</sup> وهذا  
كله لا يثبت المراد من خصوص دعوى الإرتداد والله أعلم.

آخر المجلس الرابع والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو الرابع  
والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (١٩٢٤).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٠٣٩) والحاكم (٤٤١/٤) وانظر مسند الشهاب (٦٨/٢ - ٧١)  
بتحقيقنا.

(٣) رواه مسلم (١٤٨).



## [ المجلس الخامس والأربعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (مسألة يجب العمل بالإجماع بنقل الواحد) إلى أن قال (نحن نَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ).

قلت : هذا حديث اشتهر بين الأصوليين والفقهاء وتكلمته «وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ» ولا وجود له في كتب الحديث المشهورة ولا الأجزاء المثورة. وقد سئل المزني عنه فلم يعرفه. والذهبي قال : لا أصل له<sup>(١)</sup>. قال ابن كثير : يؤخذ معناه من حديث أم سلمة في الصحيحين.

قلت : رأيت في الأم للشافعي بعد أن أخرج حديث أم سلمة رضى الله عنها، فأخبر ﷺ أنه إنما يحكم بالظاهر وأن أمر السرائر إلى الله، فأظن بعض من رأى كلامه ظن أن هذا حديث آخر، وإنما هو كلام الشافعي استنبطه من الحديث الآخر. ونقل عن مغلطاي أنه رأى له في كتاب يسمى إدارة الأحكام لإسماعيل بن علي الجزوي في قصة الحضرمي والكندي اللذين اختصما في الأرض قال : فقال أحدهما : قضيت له بحقي ، فقال النبي ﷺ : «إِنَّمَا أَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ» ولم أقف على هذا الكتاب، ولا أدري هل ساق له إسماعيل المذكور إسناداً أم لا؟.

والحديث المشار إليه أولاً :

أخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أبو العباس الحلبي أنا أبو الفرج الحراني أنا أبو محمد الحربي أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي أنا أبو بكر المالكي ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي ثنا أبو معاوية ووكيع فرقعها (ح).

(١) انظر المعبر (ص ٩٩ - ١٠٠) للزركشي بتحقيقنا.

وأنا أبو عبدالله بن قوام أنا أبو الحسن بن هلال أنا أبو إسحاق بن مضر  
أنا أبو الحسن الطومني أنا أبو محمد السندي أنا أبو عثمان البحيري أنا أبو علي  
السرخسي أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب الزهري أنا مالك واللفظ  
له ثلاثهم عن عبدالله بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم  
سلمة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ  
تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخَنُّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى  
نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا  
أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري من رواية مالك. ومسلم من  
رواية أبي معاوية ووكيع<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا وعاليا بالنسبة لرواية مسلم.  
وأخرجاه من طرق أخرى عن هشام. ومن طرق أخرى عن الزهري عن  
عروة<sup>(٣)</sup>.

وبهذا الإسناد إلى الإمام أحمد ثنا وكيع (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجا عن أبي بكر بن أحمد بن عبداللثائم أنا  
جعفر بن علي أنا السلفي أنا أحمد بن الحسن بن أيوب ومحمد بن أحمد  
الثقفي قالا: أنا أبو بكر بن أبي عاصم ثنا يعقوب بن حميد ثنا عبدالله بن  
موسى واللفظ له قالا ثنا أسامة بن زيد هو الليثي عن عبدالله بن رافع مولى  
أم سلمة عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار إلى النبي ﷺ  
يختصمان في مواريث لهما قد درست فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ  
تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا أَقْضِي بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يَنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ

(١) رواه مالك (١٠٦/٢ - ١٠٧) وأحمد (٢٩٠/٦ - ٢٩١ - ٣٠٧ و ٣٢٠).

(٢) رواه البخاري (٢٦٨٠) ومسلم (١٧١٣).

(٣) رواه البخاري (٢٤٥٨ و ٦٩٦٧ و ٧١٦٩ و ٧١٨١ و ٧١٨٥) ومسلم (١٧١٣) والنسائي

(٨/٢٣٣ و ٢٤٧) وأبوداود (٣٥٨٣) وابن ماجه (٢٣١٧) والترمذي (١٣٣٩) وأحمد

(٦/٢٠٣ و ٢٠٨).

من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها يوم القيامة على عنقه» قالت فبكى الرجلان وقال كل منهما: حقي له يارسول الله فقال رسول الله ﷺ: «أما إذ فعلتما فاذهبا فتوضيا ثم اقتسما واستهما وليحلل كل منكما صاحبه»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن من هذا الوجه، أخرجه أبو داود من طريق عبدالله بن المبارك وغيره عن أسامة بن زيد<sup>(٢)</sup>، وهو مدني صدوق في حفظه شيء، وقد أخرج له مسلم استشهدا، وبقية رواه من رواية الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، أخرجه أحمد وابن ماجه من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه نحو حديث أم سلمة، لكن باختصار<sup>(٣)</sup> والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو الخامس والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٦/٣٢٠).

(٢) رواه أبو داود (٣٥٨٤ و ٣٥٨٥).

(٣) رواه أحمد (٢/٣٣٢) وابن ماجه (٢٣١٨) وإسناده صحيح.





## [ المجلس السادس والأربعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله في المسألة التي قبلها (قالوا: اشتمل الكامل والنصف عليه) أي على الثلث.

يشير بذلك إلى الاختلاف في دية الذمي، فإنه جاء أن ديته كدية مسلم، وجاء على النصف منها، وجاء على الثلث.

فأما الأولى فأخبرني أبو المعالي الأزهري عن زينب بنت الكمال أن يوسف بن خليل كتب إليهم أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا الطبراني أنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا علي بن الجعد ثنا أبو كرز عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «دِيَةُ الذُّمِيِّ مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث غريب، قال الطبراني: لم يروه عن نافع إلا أبو كرز تفرد به علي بن الجعد. وأخرجه الدارقطني عن علي بن إبراهيم بن حماد عن أحمد بن يحيى الحلواني<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه من وجه آخر عن علي بن الجعد، وقال: أبو كرز متروك الحديث ولم يروه عن نافع غيره<sup>(٣)</sup>.

قلت: اسمه عبدالله بن عبدالملك الفهري، وقد وهاه أيضا العقيلي وابن حبان وغيرهما. وأخرج أبو داود في المراسيل عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن قال: كان عقل الذمي مثل عقل المسلم في زمن رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر الحديث<sup>(٤)</sup>.

وأما الثاني فأخبرني عبدالله بن عمر بن علي باءسناد الماضى إلى

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٧٩٥).

(٢) رواه الدارقطني (١٤٥/٣).

(٣) رواه الدارقطني (١٢٩/٣).

(٤) انظر تحفة الأشراف (١٩٢/١٣).

عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا أبو النضر هو هاشم بن القاسم وعبدالصمد هو ابن عبد الوارث قالاً: ثنا محمد بن راشد ثنا سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قضى رسول الله ﷺ أن عقلاً أهل الكتابين نصف عقل المسلمين، وهم اليهود والنصارى<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن الإسناد، أخرجه أبو داود من وجه آخر عن عمرو بن شعيب به<sup>(٢)</sup>، وله علة فقد أخرجه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب فخالف في المتن ولم يذكر فوق عمرو بن شعيب أحداً<sup>(٣)</sup>.

وأما الثالث فأخبرني عمر بن محمد بن أحمد أنا أبو بكر بن أحمد أنا علي بن أحمد قال: كتب إلينا عبدالله بن عمر بن أحمد أنا أبو الفضل بن محمد أنا أبو منصور محمد بن محمد أنا الدارقطني ثنا الحسن بن صفوان ثنا عبدالله بن أحمد ثنا زكريا بن يحيى ثنا شريك عن ثابت أبي المقدم ويحيى بن سعيد كلاهما عن سعيد بن المسيب أن عمر رضى الله عنه كان يجعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف أربعة آلاف<sup>(٤)</sup>.

وهكذا أخرجه الشافعي من وجه آخر عن ثابت وهو لفظ رواية ابن جريج المذكورة آنفاً<sup>(٥)</sup>.

وبيان كون الأربعة آلاف ثلثا يظهر فيما أخبرني الشيخ أبو إسحاق التوخي بالسند الماضي إلى الدارمي ثنا معاذ بن هانيء ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قتل رجل رجلاً على عهد رسول الله ﷺ دية اثني عشر ألفاً<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أحمد (٦٧١٦).

(٢) رواه أبو داود (٤٥٨٣).

(٣) رواه عبدالرزاق (١٨٤٧٤).

(٤) رواه الدارقطني (١٣١/٣).

(٥) ومن طريقه رواه البيهقي (١٠٠/٨).

(٦) رواه الدارمي (٢٣٦٨).

هذا حديث غريب، أخرجه الترمذي وابن ماجه عن محمد بن بشار<sup>(١)</sup>. وأخرجه النسائي عن محمد بن المثني وأبي داود الحربي ثلاثهم عن معاذ بن هاني<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن ماجه أيضا عن العباس بن جعفر عن محمد بن سنان. وأخرجه أبو داود عن محمد بن سليمان عن زيد بن الحباب كلاهما عن محمد بن مسلم<sup>(٣)</sup>، وهو الطائفي صدوق له أغاليط. قال أبو داود: رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة مرسلا. وأخرجه الترمذي عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابن عيينة كذلك، وقال: هذا هو الصواب<sup>(٤)</sup>.

وبالسند الماضي إلى الدارقطني ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا محمد بن ميمون ثنا سفيان بن عيينة وذكره موصولا، قال محمد بن ميمون: وصله لنا سفيان مرة واحدة، وكثيرا ما كان يرسله<sup>(٥)</sup>. وأخرجه النسائي عن محمد بن ميمون على الموافقة<sup>(٦)</sup> وقال: هذا خطأ، ومحمد بن ميمون ليس بقوي، وكذا محمد بن مسلم.

قوله (التمسك بالإجماع فيما لا يتوقف صحته عليه) إلى أن قال (لنا دليل السمع).

كأنه يشير إلى الأدلة الواردة في حجية الإجماع، وقد تقدم بيانها والله أعلم. آخر المجلس السادس والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو السادس والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه الترمذي (١٣٨٨) وابن ماجه (٢٦٣٩).

(٢) رواه النسائي (٤٤/٨).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٦٣٢) وأبو داود (٤٥٤٦).

(٤) رواه الترمذي (١٣٨٩).

(٥) رواه الدارقطني (١٣٠/٣).

(٦) رواه النسائي (٤٤/٨).



## [ المجلس السابع والأربعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (ويشترك الكتاب والسنة) إلى أن قال (قالوا) قالت عائشة : ما كذب ولكنه وهم).

قلت : وقع في الوسيط وتبعه الرافعي ، قالت عائشة : ما كذب عمر ولكنه أخطأ أو نسي . وتعقبه الشيخ محي الدين في تهذيبه ، فقال : هذا غلط ولا أعذر الغزالي فيه . ثم قال : لعله أراد ابن عمر .

قلت : ورد بلفظه وبلفظ المختصر في حق ابن عمر ، وورد بمعناه في حق عمر وابن عمر جميعا وكلها صحيحة .

أما لفظ المختصر فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا أبو الحسن البندنجي أنا أبو عبدالله بن اخني أنا أبو محمد بن الأخضر (ح) .

قال البندنجي وأنا به عاليا أبو محمد بن أنجب في كتابه قال : أنا عبدالمملك بن أبي القاسم قال الأول : سماعا والثاني : إجازة أنا محمود بن القاسم أنا عبدالجبار بن محمد أنا محمد بن محبوب ثنا محمد بن عيسى ثنا قتيبة ثنا عباد بن عباد واللفظ له (ح) .

وأخبرني به عاليا عبدالله بن عمر الهندي أنا أحمد بن محمد أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا عبدالله بن أحمد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا أبو عبدالرحمن الشيباني حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون قال : ثنا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « أَلَمِيتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » فقالت عائشة رضى الله عنها : رحمه الله لم يكذب ولكنه وهم ، إنما قال

رسول الله ﷺ لرجل مات يهودياً: «إِنَّ أُمَّتَ لَيُعَذَّبُ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَكُونُ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

هكذا أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن عائشة.

وأما لفظ الوسيط فأخبرني أبو الفرج بن الغزي أنا علي بن إسحاق بن عبد اللطيف بن عبد المنذر عن مسعود بن محمد أنا الحسن بن أحمد أنا أبو نعيم ثنا أبو بكر بن خلاد ثنا محمد بن غالب ثنا القعني (ح).

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة (ح).

وأخبرني الشيخ أبو عبد الله بن قوام بالسند الماضي إلى أبي مصعب قالوا: أنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر يعني ابن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أنها سمعت عائشة وذكر لها أن عبد الله بن عمر يحدث عن النبي ﷺ: «إِنَّ أُمَّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ» فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب ولكنه أخطأ أو نسي، إنها مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها فقال: «إِنَّهُمْ لَيَكُونُ عَلَيْهِا، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا»<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري من وجه آخر عن مالك<sup>(٣)</sup>. وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي عن قتيبة<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية وبدلاً عالياً من الطريقتين الآخرين.

وأما الرواية التي بالمعنى فأخبرني الشيخ أبو المعالي عبد الله بن عمر

(١) رواه الترمذي (١٠٠٤).

(٢) رواه مالك (١٨٢/١).

(٣) رواه البخاري (١٢٨٩).

(٤) رواه مسلم (٩٣٢) والترمذي (١٠٠٣) والنسائي (١٧/٤ - ١٨).

بالسند المذكور قبل إلى أبي عبدالرحمن الشيباني حدثني أبي ثنا إسماعيل بن  
 علية عن أيوب عن عبدالله بن أبي مليكة قال: كنا في جنازة أم أبان بنت  
 عثمان بن عفان رضي الله عنه فذكر القصة بطولها. وفيها حديث ابن عمر  
 عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». وفيها حديث  
 ابن عباس عن عائشة في إنكار ذلك واحتجاجها بقوله تعالى (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ  
 وِزْرَ أُخْرَىٰ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكَى) قال ابن أبي مليكة: فحدثني  
 القاسم بن محمد قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم  
 لتحدثونني عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطيء<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم بطوله عن داود بن رشيد عن  
 إسماعيل بن عليه<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه من طريق أخرى عن ابن  
 أبي مليكة<sup>(٣)</sup>. وكذلك البخاري بطوله ومختصرا، وليس فيه مقصود الترجمة  
 والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

آخر المجلس السابع والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو السابع  
 والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه أحمد (٢٨٨).

(٢) رواه مسلم (٩٢٨).

(٣) رواه البخاري (١٢٨٦ و ١٢٨٧ و ١٢٨٨).





## [ المجلس الثامن والأربعون ]

قوله (مسألة المتواتر إذا اختلف) إلى أن قال (كوقائع حاتم وعلي).  
يشير إلى التواتر المعنوي، ومثله بالأخبار الواردة في سخاء حاتم، فإنها كثيرة لكنها لم تتفق على سياق واحد، ومجموعها يفيد القطع بأنه كان سخيا، وكذلك الأخبار الواردة في شجاعة علي، واستيعاب ذلك متعسر فرأيت أن أشير إلى شيء من ذلك وفاء بالتحريح.

وبالسند الماضي إلى عبدالله بن أحمد ثنا أبي ثنا يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن محمد بن إسحاق حدثني عبدالله بن الحسن عن بعض أهله عن أبي رافع رضى الله عنه مولى رسول الله ﷺ قال: خرجنا مع علي بن أبي طالب رضى الله عنه حين بعثه رسول الله ﷺ برايته - يعني يوم خيبر - فلما دنا من الحصن خرجوا إليه فقاتلهم، فضرب رجل من يهود خيبر عليا ضربة فألقى ترسه من يده، فتناول علي بابا كان عند الحصن فترس به، فلم يزل في يده وهو يقاتل، حتى فتح الله عليه فألقاه، فلقد رأيتني في سبعة سواي نَجْتُهُدُ على أن نقلب ذلك الباب فلا نقلبه<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن، أخرجه الإمام أحمد هكذا والحاكم في الإكليل والبيهقي في الدلائل من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>، وسقط من رواية البيهقي من إسناده عبدالله بن الحسن ولا بد منه، والبعض المبهم لم أقف على اسمه، لكن السياق يقتضي أنه تابعي من أهل البيت، فالذي يظهر أنه صدوق.

وأخبرني عبدالله بن عمر بن علي بن المبارك عن عائشة بنت علي بن

(١) رواه أحمد (٨/٦) وهو عند ابن هشام في السيرة (٣/٣٨٦ - ٣٨٧).

(٢) رواه البيهقي في الدلائل (٤/٢١٢).

عمر سماعا أن أحمد بن علي الدمشقي أخبرهم أنا هبة الله بن علي بن مسعود  
ومحمد بن حمد بن حامد قالوا: أنا علي بن الحسين بن عمر قال الأول: سماعا  
والثاني: إجازة أنا عبدالعزيز بن الحسن بن إسماعيل بن الضراب أنا أبي أنا  
أبوبكر أحمد بن مروان ثنا عامر بن عبدالله الزبيري ثنا مصعب بن عبدالله  
عن أبيه عن جده قال: كان علي بن أبي طالب حذرا في الحرب جدا، وكان  
يتحفظ من جميع جوانبه إذا حمل، فإذا رجع، كان لظهره أشد تحفظ، لا  
يكاد أحد يتمكن منه، وكانت درعه صدره لا ظهر لها، فقيل له: ألا تخاف  
أن يتمكن منك عدوك؟ فقال: إذا مكنت عدوي من ظهري فلا أبقى الله  
عليه إن أبقى علي<sup>(١)</sup>.

وأخبرني الشيخ أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي  
ثنا يوسف بن خليل الحافظ أنا خليل بن أبي الرجا، أنا الحسن بن أحمد أنا  
أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود  
الطيالسي (ح).

وأخبرني أبو الحسن هذا أنا الحافظ أبو محمد البرزالي أنا أبو الحسن  
السعدي أنا أبو حفص بن طبرزد أنا أبو محمد الأنماطي وأبو الحسن بن صرما  
قالا: أنا الخطيب أبو محمد الصريفيني (ح).

قال شيخنا: وأنا به عاليا أبو محمد بن عساكر وأبوبكر بن مشرق قالوا:  
أنا أبو الحسن بن المقير قال الأول إجازة إن لم يكن سماعا والثاني إجازة أنا  
أبو الكرم الشهر زوري في كتابه عن الصريفيني أنا أبو القاسم بن حبابة أنا  
القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد قالوا: ثنا شعبة عن سماك بن حرب  
سمعت مري بن فطري يحدث عن عدي بن حاتم رضى الله عنه قال:

(١) مصعب هو ابن ثابت بن عبدالله بن الزبير، وهو لين الحديث كما قال الحافظ.  
وأحمد بن مروان هو الدينوري صاحب المجالس اتهمه الدارقطني في غرائب مالك  
بالوضع. والحسن بن إسماعيل الضراب ضعفه الدارقطني، ولم أر ترجمة لعبد العزيز بن  
الحسن الضراب فيما لدي من المراجع.

قلت: يارسول الله إن أبي كان يصل الرحم وكان يفعل وكان يفعل، فقال: «إِنَّ إِبَّكَ أَرَادَ أَمْرًا فَأَدْرَكَهُ» يعني الذكر بالسخاء<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه البيهقي عن أبي بكر بن فورك عن عبد الله بن جعفر<sup>(٢)</sup>. وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى عن علي بن الجعد<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا من الطريقتين ولا سيما من الطريق الأخيرة.

آخر المجلس الثامن والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو الثامن والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٢٨٢٦) والبغوي في مسند علي بن جعد (٥٧٩).

(٢) ورواه في سننه الكبرى (٢٧٩/٧) بإسناد آخر عن شعبة.

(٣) رواه ابن حبان (٣٣٢) ورواه أيضاً عبد بن حميد في المنتخب من المسند (١١٨٠) وأحمد

(٤/٢٥٨ و ٣٧٧ و ٣٧٩) والطبراني في الكبير (ج ١٧ رقم ٢٤٠).



## [ المجلس التاسع والأربعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني الإمام أبو محمد بن أبي الفتح الكناني عن يوسف بن عبدالرحمن الحافظ أنا محمد بن أبي بكر أنا عبدالصمد بن محمد أنا محمد بن الفضل في كتابه أنا أبو بكر البيهقي أنا أبو عبدالله الحافظ أنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن يوسف العماني ثنا عبيد بن كثير ثنا ضرار بن صرد ثنا عاصم بن حميد عن أبي حمزة الثمالي عن عبدالرحمن بن جندب عن حميد بن زياد قال : قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه : ياسجان الله ما أزهد كثيرا من الناس في خير، عجباً لرجل يجيئه أخوه المسلم في الحاجة فلا يرى نفسه للخير أهلاً فلو كان لا يرجو ثواباً ولا يخشى عقاباً لكان ينبغي له أنك يسعى إلى مكارم الأخلاق فإنها تدعو إلى سبيل النجاح فقام إليه رجل فقال : يا أمير المؤمنين أسمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال : نعم وخير منه لما أتى بسبايا طيء وقعت جارية جماء حمراء تعساء عيطاء دلفاء شماء الأنف معتدلة القامة والهامة درماء الكعبين خدلكة الساقين لغاء الفخذين خميصة الخصرين ضامرة الكشح مصقولة المتنين، فلما رأيتها أعجبت بها، فقلت لأطلبين إلى رسول الله ﷺ أن يجعلها في سهمي، فلما تكلمت نسيت ما رأيت من جمالها لفصاحتها، فقالت : يا محمد إن رأيت أن تخلي عنا ولا تشمت بي أحياء العرب، فإني ابنة سيد قومي، إن أبي كان يحمي الذمار ويفك العاني ويشبع الجائع ويكسو العاري ويقري الضيف ويفشي السلام ويطعم الطعام، ولم يرد طالب حاجة قط، أنا ابنة حاتم طيء، فقال رسول الله ﷺ : «يا جارية هذه صفة المؤمنين حقاً، لو كان أبوك مسلماً لترحمنا عليه خلوا عنها، فإن أباهما كان يجب مكارم الأخلاق، وإن الله عز وجل يجب مكارم الأخلاق» .

هذا حديث غريب، أخرجه الحاكم في الاكليل هكذا والبيهقي في الدلائل من طريقه<sup>(١)</sup>، ورجال إسناده كلهم كوفيون إلى العماني، وهو منسوب إلى عمان بضم المهملة وتخفيف الميم بلدة بالبحرين. وأبو حمزة الثمالي بضم المثناة وتخفيف الميم منسوب إلى ثماله بطن من الأزدي واسمه ثابت بن أبي صفية، وفيه مقال، وكذا في ضرار بن مرد وهو بكسر المعجمة مخفف، وأبوه بضم المهملة.

ولأصل قصة بنت حاتم شواهد لا يظل بذكرها، واسمها سغاة بضم المهملة وتشديد الفاء وبعد الألف نون، وبها كان يكنى أبوها.

وقوله في الحديث (جاء) أي ذات جمه وهو الشعر الذي لا يجاوز المنكبين، ويحتمل أن يكون كنى بذلك عن ترك تضيف شعرها، لأن الضفائر تسمى القرون، والجماء ضد القرناء، وهي حالة لائقة بالأسيرة. وقوله (حمراء) أي مشرب بياضها بحمرة ظاهرة.

(وتعساء) التي تحالط شفيتها سمرة.

(والعيطاء) بمهملتين [بينهما] تحتانية تعساء الطويلة العنق.

(والدلفاء) بمهملة ولام ساكنة ثم فاء الصغيرة الأنف.

(والشمم) ارتفاع قصبه الأنف.

وقول (درماء) بفتح الدال المهملة وسكون الراء ممتلئة لحم الكعب.

وقوله (خدلة) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وتشديد اللام هو

امتلاء الساقين.

وقوله (لغاء) يريد أنها وسط بين الامتلاء والضمور.

وقوله (خميصة الخصرين) أي نحيفتهما.

وقوله (ضامرة الكشح) أي البطن.

---

(١) رواه البيهقي في الدلائل (٣٤١/٥) قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٦٨/٥)

هذا حديث حسن المتن، غريب الإسناد جداً، عزيز المخرج.

قلت: عبدالرحمن بن جندب مجهول، ضرار بن مرد وأبو حمزة الثمالي ضعيفان.

وقوله (مصقولة المتنين) يريد أن لجسمها بريقاً وكأن الثنية لما اقتبل منه وأدبر، ويحتمل أنه يريد الوجتين.

وقوله (مصقولة المتنين) يريد أن لجسمها بريقاً وكأن الثنية لما اقتبل منه وأدبر، ويحتمل أنه يريد الوجتين.

وقوله (يحمي الذمار) بالمعجمة إي الحريم و (العاني) الأسير والله أعلم.

قوله (مسألة) إذا أخبر واحد بحضرته ﷺ ولم ينكر لم يدل على صدقه قطعاً) أي لم يدل على القطع بصدقة.

ويحسن أن يمثل له بما أخبرني أبو الفرج بن حماد أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم عن مسعود بن محمد أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا علي بن الفضل بن شهر يار وأبو محمد بن حيان وإسحاق بن أحمد بن علي قال الأول ثنا محمد بن أيوب والثاني: ثنا يحيى بن محمد وعبدان والثالث: ثنا إبراهيم بن يوسف قالوا: ثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة ثنا سعد بن إبراهيم ثنا محمد بن المنكدر أنه سمع جابراً رضى الله عنه يحلف أن ابن صياد الدجال، فقلت له: تحلف بالله، فقال: كنت عند النبي ﷺ فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يحلف على ذلك فلم ينكره النبي ﷺ.

هذا حديث غريب صحيح أخرجه مسلم وأبو داود عن عبيدالله بن معاذ<sup>(١)</sup>. فوقع لنا موافقة لها عالية. وأخرجه البخاري عن حماد بن حميد عن عبيدالله بن معاذ<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن المثني بن معاذ بن معاذ بن معاذ عن أبيه عن جده، ولم نره إلا من رواية معاذ عن شعبة

(١) رواه مسلم (٢٩٢٩) وأبو داود (٤٣٣١).

(٢) رواه البخاري (٧٣٥٥).

بهذا الإسناد . وقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ قال لعمر لما استأذنه في قتل ابن صياد: «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»<sup>(١)</sup> فدل أن سكوته عند حلف عمر لم يكن للقطع بذلك بل ساغ لعمر على غلبة ظنه، وقد أشار إلى ذلك المصنف بقوله في آخر المسألة (أو ما علمه) أي بطريق الوحي والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والتسعين بعد المائة من الأمالي وهو التاسع والأربعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه البخاري (١٣٥٤ و ٣٠٥٥ و ٦١٧٣ و ٦٦١٨) ومسلم (٢٩٣٠) والترمذي (٢٢٥٠).



## [ المجلس الخمسون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (مسألة إذا انفرد واحد فيما تتوفر الدواعي على نقله) إلى أن قال (ونقل انشقاق القمر وتسييح الحصى وحين الجذع وتسليم الغزاة وإفراد الإقامة وإفراد الحج وترك البسملة أحادا).

أما انشقاق القمر فنوزع في التمثيل به .

قال القاضي عياض : قال الله تعالى (أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرَضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ فذكر الإنشقاق بلفظ الماضي وأخبر أن الكفار أعرضوا عن آياته، وزعموا أنها سحر. قال: وأجمع المفسرون وأهل السير على وقوعه<sup>(١)</sup>. ورواه من الصحابة علي وابن مسعود وحذيفة وجبير بن مطعم وابن عمر وابن عباس وأنس.

وقال القرطبي في المفهم : رواه العدد الكثير من الصحابة ونقله عنهم الجم الغفير من التابعين فمن بعدهم انتهى .

فأما حديث علي فلم أقف عليه . ونقل بعض من أدركناه أن عبد بن حميد وابن جريج أخرجا في تفسيريهما حديث علي ، وحديث المغيرة في ذلك أيضا ، فراجعت التفسيرين فلم أر واحدا منهما في المظنة .  
وأما حديث ابن مسعود فجاء عنه من طرق كثيرة .

منها ما قرأت على أبي الحسن علي بن محمد الخطيب عن سليمان بن حمزة وعيسى بن عبد الرحمن قالا : أنا جعفر بن علي (ح) .

وأنبأنا أبو محمد عبدالله بن محمد المكي شفاها أنا إبراهيم بن محمد الطبري أنا أبو الحسن بن بنت الحميري قالا : أنا السلفي أنا ابو عبدالله

(١) انظر نسيم الرياض شرح الشفاء (٣/٢ - ٣) وليس عنده «وزعموا أنها سحر» .

الثقفي انا أبو الحسين بن بشران أنا إسماعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر  
(ح).

وقرأت على خديجة بنت الشيخ أبي إسحاق بن سلطان ن القاسم بن  
عساكر أنا محمود بن إبراهيم في كتابه أنا أبو الخير الباغبان أنا أبو بكر بن  
السمسار أنا إبراهيم بن عبدالله ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا علي بن  
مسلم قالاً: ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر  
قال: قال عبدالله بن مسعود: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ شقتين  
فقال النبي ﷺ: «أشهدوا».

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن ابن عيينة.<sup>(١)</sup>  
وأخرجه البيهقي عن أبي الحسين بن بشران<sup>(٢)</sup>، فوافقناهما فيهما بعلو.  
وأخرجه البخاري عن علي بن المديني وصدقة بن الفضل ومسلم عن  
زهير بن حرب وعمرو بن محمد.  
والترمذي عن ابن أبي عمرو.  
والنسائي عن عبيدالله بن سعيد ستتهم عن ابن عيينة<sup>(٣)</sup>.  
[فوقع لنا بدلا عاليا.  
وأخرجه عبدالرزاق عن ابن عيينة. ومحمد بن مسلم كلاهما عن ابن  
أبي نجيح.  
وعلق البخاري طريق محمد بن مسلم<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) رواه أحمد (١/٣٧٧).
  - (٢) رواه البيهقي في الدلائل (٢/٢٦٤).
  - (٣) رواه البخاري (٣٦٣٦) ومسلم (٢٨٠٠) والترمذي (٣٢٨٣) والنسائي في التفسير من  
الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/٦٨).
  - (٤) علقه بعد الحديث (٣٨٦٩).

وأخرجه الشيخان أيضا من طريق الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر<sup>(١)</sup>.

ورواه عن عبدالله بن مسعود مسروق وسياقه أتم.

وبه إلى المحاملي قال حدثنا يوسف بن موسى حدثنا يحيى بن حماد (ح).

وأخبرني عمر بن محمد أخبرنا أبو بكر بن محمد عن عبدالرحمن بن مكّي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الرازي حدثنا علي بن محمد الفارسي حدثنا أبو الطاهر الذهلي ثنا جعفر بن محمد ثنا معلى بن مهدي قال: ثنا أبو عوانة عن مغيرة بن مسلم عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله بن مسعود قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فقال المشركون: هذا سحر سحركم ابن أبي كبشة، ولكن انظروا إلى من يقدم من السفار فسلوهم، فقدموا فسألوهم فقالوا: رأينا قد انشق.

هذا حديث صحيح أخرجه البزار عن يوسف بن موسى<sup>(٢)</sup> فوافقناه بعلو. وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي عن أبي عوانة<sup>(٣)</sup>. ووقع لنا من وجه آخر عن مغيرة بن مسلم أعلى بدرجة أخرى.

وبه إلى المحاملي حدثنا عبدالله بن أيوب حدثنا علي بن عاصم حدثنا مغيرة عن مسلم بن صبيح هو أبو الضحى عن مسروق بن الأجدع عن عبدالله بن مسعود قال: انشق القمر ونحن مع النبي ﷺ بمكة، فقال كبار أهل مكة: سحر محمد القمر، فقليل لهم: إنه لن يستطيع أن يسحر الأرض كلها، فسلوا من يقدم عليكم، فلم يقدم عليهم أحد إلا قالوا: رأينا مثل ما رأيتم. وهكذا أخرجه يحيى بن عبدالحميد في مسنده عن هشيم عن مغيرة.

(١) رواه البخاري (٣٨٦٩ و٤٨٦٤) ومسلم (٢٨٠٠).

(٢) رواه البزار (٣٠٠/١ - ٣٠١).

(٣) رواه أبوداود الطيالسي (٢٤٤٧) ومن طريقه البيهقي في الدلائل (٢٦٤/٢).

وأخرجه ابن أبي عاصم عن محمد بن أبي غالب عن سعيد بن سليمان  
عن هشيم، فوقع لنا عاليا بدرجتين، وعلق البخاري طرفا منه فقال: وقال  
أبو الضحى عن مسروق عن عبدالله ونحن بمكة<sup>(١)</sup>. ورواه عن عبدالله بن  
مسعود أيضا علقمة والأسود وزر بن حبيش وزيد بن وهب وعتبة بن  
عبدالله. وقد استوفاهما أبو نعيم في دلائل النبوة تخريجا وتطريقا والله أعلم.  
آخر المجلس المائتين من الأمالي وهو الخمسون من تخريج أحاديث  
المختصر.

---

(١) الذي في البحاري (١٨٢/٧) مع فتح الباري بلفظ «انشق بمكة» ولفظ المصنف عند  
أبي نعيم في الدلائل (ص ٢٣٥ - ٢٣٦).

## [ المجلس الحادي والخمسون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ولأبي الضحى بهذا الإسناد حديث آخر، أخبرني أبو الفرج بن حماد أخبرنا أبو الحسن بن قريش أخبرنا أبو الفرج بن نصر عن أبي الحسن الجمال أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم في المستخرج حدثنا إبراهيم بن عبدالله حدثنا محمد بن إسحاق هو السراج حدثنا قتيبة حدثنا جرير حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال : خمس قد مضين الدخان واللزام والروم والبطشة والقمر .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن قتيبة<sup>(١)</sup> ، فوافقناه بعلو درجة . وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش<sup>(٢)</sup> ، والمراد بالدخان الذي في قوله تعالى ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ ففي الصحيحين عن ابن مسعود أن المراد به ما كان أصاب المشركين من شدة الجوع حيث دعا عليهم رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> ، وباللزام هلاكهم يوم بدر، وهو في قوله تعالى : ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ ففي الصحيحين عن ابن مسعود أيضا أن ذلك وقع يوم بدر<sup>(٤)</sup> . والمراد بالقمر إنشقاقه ، وهو قريب مما في حديث حذيفة ويأتي نحوه في حديث أنس .

أخبرني أبو العباس أحمد بن الحسن بن محمد أخبرنا محمد بن غالي أخبرنا أبو الفرج الحارثي عن أبي المكارم اللبان أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم في الحلية حدثنا أبو بكر بن مالك حدثنا عبدالله بن أحمد حدثنا

( ١ ) رواه مسلم (٢٧٩٨) .

( ٢ ) رواه البخاري (٤٧٦٧) .

( ٣ ) رواه البخاري (١٠٠٧ و ٤٨٠٩ و ٤٨٢١) ومسلم (٢٧٩٨) .

( ٤ ) انظر ما قبله .

هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن السلمي قال: خرجت مع أبي إلى الجمعة في المدائن وبيننا وبينها فرسخ وعلى المدائن حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «اقتربت الساعة وأنشأ القمر» ثم قال: «الآن وإن القمر قد أنشأ، ألا وإن الدنيا أذنت بفراق»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه الطبري من رواية إسماعيل بن علي عن عطاء بن السائب<sup>(٢)</sup>، وصححه الحاكم من هذا الوجه<sup>(٣)</sup>.

وأما حديث جبير بن مطعم فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي قال: قرىء على أسماء بنت محمد بن مصري وأنا أسمع عن جدها لأمها مكى بن المسلم بن مكى سمعا أخبرنا أبو الحسن بن خلدون أخبرنا أبو الحسن الموازيني أخبرنا محمد بن عبدالرحمن بن أبي نصر أخبرنا يوسف بن القاسم حدثنا أبو العباس محمد بن شاذل حدثنا إسحاق بن راهويه قال: قرأت على أبي أسامة قلت له: حدثكم يحيى بن المهلب ويكنى أبا كدينة والمفضل هو ابن يونس (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن محمد بن عبد الحميد أخبرنا إسماعيل بن عبد القوي قال: قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع قالت: أخبرتنا فاطمة الجوزدانية قالت: أخبرنا أبو بكر بن ريذة أخبرنا الطبراني حدثنا العباس بن حمدان ثنا أبو مسعود الرازي حدثنا عبدالرحمن الدشتكي حدثنا أبو جعفر الرازي قال الثلاثة: حدثنا حصين بن عبدالرحمن عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال:

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (١/٢٨٠ - ٢٨١) باختلاف قليل في اللفظ.

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره (٢٧/٨٦).

(٣) وصححه الحاكم (٤/٦٠٩) ووافقه الذهبي.

انشق القمر ونحن بمكة حتى رأيناه<sup>(١)</sup> وفي رواية أبي جعفر ونحن مع رسول الله ﷺ .

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد بن المنجى عن سليمان بن حمزة قال :  
أخبرنا الحافظ الضياء المقدسي أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني أخبرنا أبو علي  
الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا أبو بكر بن خلاد بانتخاب الدارقطني حدثنا  
إسحاق بن الحسن الحربي حدثنا محمد بن الصلت حدثنا أبو كدنية . ووقع  
لنا من وجه آخر بلفظ آخر عاليا أيضا .

وبالسند المذكور إلى الطبراني حدثنا يوسف القاضي حدثنا محمد بن كثير  
حدثنا سليمان بن كثير حدثنا حصين بن عبدالرحمن عن محمد بن جبير عن  
أبيه قال : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> .

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن محمد بن كثير<sup>(٣)</sup> . فوافقنا بعلو  
درجة . وأخرجه الترمذي عن عبد بن حميد عن محمد بن كثير<sup>(٤)</sup> ، فوق لنا  
بدلا عاليا ، قال الترمذي : رواه جماعة عن حصين فزادوا فيه بينه وبين  
محمد بن جبير بن محمد .

قلت : قد أخرجه من رواية ثلاثة عن حصين كذلك . ورواه محمد بن  
فضيل كرواية سليمان بن كثير ، أخرجه من طريقه الطبري<sup>(٥)</sup> وابن أبي حاتم  
وابن حبان في صحيحه<sup>(٦)</sup> . لكن أخرجه الطبراني من رواية محمد بن فضيل  
فأدخل بين حصين ومحمد بن جبير سالم بن أبي الجعد<sup>(٧)</sup> .

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٥٦٠) .

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٥٥٩) .

(٣) رواه أحمد (٤/٨١ - ٨٢) .

(٤) رواه الترمذي (٣٢٨٢) والبيهقي (٢/٢٦٨) .

(٥) رواه الطبري في تفسيره (٢٧/٨٦) .

(٦) رواه ابن حبان (٢١٠٨ موارد) .

(٧) رواه الطبراني في الكبير (١٥٦١) .

وأما حديث ابن عمر فوقع لنا مع حديث ابن مسعود .  
وبه إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا أبو بكر بن  
أبي عاصم حدثنا عبيدالله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن الأعمش عن  
إبراهيم عن أبي معمر عن عبدالله وهو ابن مسعود قال : انشق القمر على  
عهد رسول الله ﷺ فلقنتين فستر الجبل فلقة وصارت فلقة فوق الجبل .  
وبه إلى شعبة قال : وأخبرنا الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله  
عنها بمثل ذلك .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن عبيدالله بن معاذ بالإسنادين  
معا<sup>(١)</sup> ، فوافقناه بعلو درجة ، ووقع لنا حديث ابن عمر من وجه آخر عن  
شعبة أعلى بدرجة أخرى سيأتي مع حديث أنس إن شاء الله تعالى .  
آخر المجلس الحادي بعد المائتين وهو الحادي والخمسون من تخریج  
أحاديث المختصر .

---

(١) رواه مسلم (٢٨٠١) .



## [ المجلس الثاني والخمسون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وقرأته عاليا على فاطمة بنت المنجى عن عيسى بن عبدالرحمن قال قرىء على كريمة وأنا أسمع عن أبي الخير الباغبان أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا عبدالله بن إبراهيم حدثنا أبو مسعود الرازي حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة فذكره بإسنادين، وقال في آخره: فقال النبي ﷺ: «اشهدوا»<sup>(١)</sup>.

أخرجه أحمد عن أبي داود الطيالسي<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية.

ذكر حديث ابن عباس، وبالإسناد الماضى إلى أبي نعيم في المستخرج حدثنا عبدالله بن جعفر وسليمان بن أحمد قال الأول: حدثنا إسماعيل بن عبدالله حدثنا عثمان بن صالح، وقال الثاني: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا أبي قال: وحدثنا أبو الزنباع حدثنا يحيى بن بكير قال: حدثنا بكر بن مضر.

وبه إلى يحيى بن عثمان حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر حدثنا أبي حدثنا جعفر بن ربيعة حدثنا عراك بن مالك حدثنا عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن يحيى بن بكير وعثمان بن صالح على الموافقة<sup>(٣)</sup>. وأخرجه مسلم عن موسى بن قريش عن إسحاق بن بكر بن مضر<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين.

( ١ ) رواه أبو داود الطيالسي (٢٤٤٨).

( ٢ ) لم أره في مسند أحمد بالنسبة لحديث ابن عمر وأما حديث أنس فيأتي.

( ٣ ) رواه البخاري (٣٨٧٠ و٤٨٦٦).

( ٤ ) رواه مسلم (٢٨٠٣).

ذكر حديث أنس، أخبرني عبدالرحمن بن أحمد أنا أحمد بن منصور أنا علي بن أحمد أنا أحمد بن محمد اجازة مكاتبة أنا الحسن أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا يونس بن حبيب (ح).

وأخبرني عمر بن محمد البالسي قال قرىء على زبيب بنت أحمد المقدسية وأنا أسمع قرىء على تجني بنت عبدالله وأنا اسمع (ح).

وأخبرنا أحمد بن أبي بكر الفقيه في كتابه أخبرنا أبو بكر بن أحمد النابلسي وعيسى بن عبدالرحمن بن معالي سماعا عليهما قالا: أخبرنا محمد بن إبراهيم الأربلي قال: قرىء على شهدة وأنا أسمع قالت أخبرنا طراد بن محمد الزينبي أخبرنا هلال بن محمد الحفار أخبرنا الحسين بن عياش حدثنا علي بن مسلم قالا: حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال شعبة وحدثنا الأعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن ابن عمر رضى الله عنهما قالا: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، فقال النبي ﷺ: «اشهدوا»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن أبي داود مقتصرًا على حديث أنس<sup>(٢)</sup>. وأخرجه أبو عوانة عن يونس بن حبيب بالإسنادين. وأخرجه البيهقي عن هلال الحفار كذلك<sup>(٣)</sup>، فوافقناهم بعلو. وأخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن أبي داود<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم عن بتدار عن غندر ويحيى بن سعيد وأبي داود ثلاثهم عن شعبة. ورواه شيبان بن عبدالرحمن عن قتادة وسياقه أتم من شعبة<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه أبو داود الطيالسي (٢٤٤٨ و ٢٤٤٩).

(٢) رواه أحمد (٢٧٥/٣) ورواه ابنه عبدالله في زوائد المسند (٢٧٨/٣) عن أبي عبدالله

السلمي عن أبي داود به، ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في الدلائل (٢٦٤/٢).

(٣) لم أره في الدلائل من رواية هلال الحفار.

(٤) رواه الترمذي (٣٢٨٤).

(٥) رواه مسلم (٢٨٠٢) عنهم وعن غيرهم.

أخبرني عبدالقادر بن محمد بن علي وكتب إلينا أبو الخير بن أبي سعيد قالاً: أخبرنا عبدالله بن الحسين الأنصاري أخبرنا إسماعيل بن أحمد العراقي عن شهدة الكاتبة قالت: أخبرنا أبو الحسن الربيعي قال: أخبرنا أبو الحسن بن مخلد حدثنا أبو جعفر الرزاز حدثنا محمد بن عبيدالله بن المنادي حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان بن عبدالرحمن حدثنا قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن أهل مكة سألوا النبي ﷺ آية فأراهم إنشقاق القمر مرتين. أخرجه أحمد عن يونس بن محمد<sup>(١)</sup> وأبو عوانة عن ابن المنادي، فوافقناهما بعلو. وأخرجه البخاري عن عبدالله بن محمد. ومسلم عن أبي خيثمة كلاهما عن يونس<sup>(٢)</sup>. وأخرجه البيهقي عن أبي الحسين بن بشران عن ابن مخلد<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا للجميع عاليا. ورواه معمر عن قتادة مثل رواية شيبان وأتم منه.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس الصالحى أخبرنا أبو المنجى أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن الداودي أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا أبو عثمان الشاشي حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن قتادة فذكر مثله وزاد فأنزل الله تعالى ﴿إِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ إلى قوله ﴿سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ يقول ذاهب.

أخرجه أحمد عن عبدالرزاق والترمذي عن عبد بن حميد<sup>(٤)</sup>، فوافقناهما بعلو. وأخرجه مسلم عن محمد بن رافع والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم كلاهما عن عبدالرزاق<sup>(٥)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وليس في روايتهم يقول

(١) رواه أحمد (٢٠٧/٣).

(٢) رواه البخاري (٤٨٦٧) ومسلم (٢٨٠٢).

(٣) رواه البيهقي في الدلائل (٢٦٢/٢).

(٤) رواه أحمد (١٦٥/٣) والترمذي (٣٢٨٢).

(٥) رواه مسلم (٢٨٠٢) والنسائي في التفسير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٤٤/١).

ذاهب، وهي من تفسير قتادة. وأخرج ابن المنذر في التفسير من طريق سعيد بن بشير عن قتادة نحو رواية معمر، وزاد في آخره: وهي في قراءة حذيفة (إقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَقَدْ انْشَقَّ).

وأما قوله: مرتين فاختلف الرواة فيه على قتادة، فمنهم من قال هكذا ومنهم من قال فرقتين وهي توافق حديث ابن مسعود فلقنتين وهي الراجحة أو تحمل الرواية الأخرى عليها وقد بسطت ذلك في فتح الباري. والله أعلم (١).

آخر المجلس الثاني بعد المائتين وهو الثاني واخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) انظر فتح الباري (١٨٣/٧).

## [ المجلس الثالث والخمسون ]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين .

قال المملي رضى الله عنه :

وأما تسييح الحصى فالمعروف فيه حديث أبي ذر وعليه اقتصر أبو نعيم والبيهقي في الدلائل ، وقد ورد من حديث أنس أيضا . والمعروف في حديث أبي ذر رواية الزهري مع الإختلاف عليه فيه . وقد ورد من حديث غيره أيضا .

قرىء على فاطمة بنت محمد بن عبدالمهادي الصالحية بها وأنا أسمع عن أبي نصر بن الشيرازي أخبرنا عبد الحميد بن عبدالرشيد في كتابه أخبرنا أبو العلاء العطار أخبرنا [أبو] علي الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا علي بن سعيد حدثنا موهب بن يزيد حدثنا عبدالله بن وهب حدثنا محمد بن أبي حميد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر رضى الله عنه قال : كنا عند النبي ﷺ فأخذ حصى بيده فسبحن في يده ثم وضعهن في الأرض فخرسن ، ثم أخذهن فسبحن في يده ، ثم دفعهن إلى أبي بكر فسبحن في يده ، ثم وضعهن في الأرض فخرسن ، ثم أخذهن النبي ﷺ فدفعهن إلى عمر فسبحن في يده ، ثم وضعهن في الأرض فخرسن ، ثم أخذهن النبي ﷺ فدفعهن إلى عثمان فسبحن في يده .

وبه إلى الطبراني قال : لم يروه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب إلا محمد بن أبي حميد ولا عن محمد بن أبي حميد إلا عبدالله بن وهب تفرد به موهب إنتهى<sup>(١)</sup> .

( ١ ) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٣١٧ مجمع البحرين).

هذا حديث غريب من هذا الوجه، أخرجه الدارقطني في الأفراد من طريق ابن وهب وقال نحو ما قال الطبراني<sup>(١)</sup>.

ومحمد بن أبي حميد هذا مدني ضعيف الحديث، وروايته هذه معدودة من نوع المقلوب، لأن المحفوظ في هذا عن الزهري عن غير سعيد بن المسيب.

أخرجه البزار وابن أبي عاصم في كتاب السنة وخثيمة بن سليمان في فضائل الصحابة وأبو نعيم والبيهقي في الدلائل كلهم من طريق قريش بن أنس عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن سويد بن يزيد عن أبي ذر<sup>(٢)</sup>.

قلت: وهو أيضا من نوع المقلوب، وصالح ضعيف. وقد رواه أربعة من حفاظ أصحاب الزهري [منهم شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أبي عتيق وعبيدالله بن أبي زياد فقالوا] عن الزهري عن الوليد بن سويد عن رجل من بني سليم كبير السن عن أبي ذر. قال البيهقي: هذا هو المحفوظ عن الزهري إنتهى.

ورواية شعيب في الزهريات للذهلي وأخرجها من طريقه ابن عساكر<sup>(٣)</sup>.  
ورواية محمد بن أبي عتيق ذكرها البخاري في ترجمة الوليد بن سويد من تاريخه<sup>(٤)</sup>، ورواية عبيدالله بن أبي زياد ذكرها الدارقطني في العلل.  
وأما الطريق الأخرى عن أبي ذر فأخبرني أبو المعالي الأزهري عن زينب

(١) ومن طريقه رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٢٠٢-٢٠٣).

(٢) رواه البزار (٢٤١٣ كشف الأستار) وخثيمة بن سليمان في فضائل الصحابة (ص ١٠٥ -

١٠٦) والبيهقي في الدلائل (٦/٦٤ - ٦٥) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٢٥). وأما ابن أبي عاصم فرواه في السنة (١١٤٦) بإسناد آخر.

(٣) ورواه الطبراني في مسند الشاميين (٣١٩٣).

(٤) التاريخ الكبير (٨/١٤٤) للبخاري.

بنت الكمال أن يوسف بن خليل الحافظ أخبرهم في كتابه أخبرنا خليل بن بدر أخبرنا الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني حدثنا أحمد هو ابن محمد بن صدقة حدثنا المنذر بن الوليد الجارودي حدثنا أبي حدثنا حميد بن مهران حدثنا داود بن أبي هند عن رجل من أهل الشام يعني الوليد بن عبدالرحمن الجرشي عن جبير بن نفير الحضرمي عن أبي ذر رضى الله عنه قال: إني لشاهد عند النبي ﷺ وفي يده حصى فسبحن، ثم دفعهن إلى أبي بكر فسبحن في يده، ثم دفعهن إلى عمر فسبحن في يده، ثم دفعهن إلى عثمان فسبحن في يده ثم دفعهن إلينا فلم يسبحن في يد أحد منا.

وبه إلى الطبراني قال: لم يروه عن داود إلا حميد بن مهران تفرد به الجارودي عن أبيه عنه<sup>(١)</sup>.

قلت: كلهم موثقون، لكن الرجل الشامي ما عرفت من سماه هل هو الطبراني أو شيخه، وقد أخرجه أبو نعيم في الدلائل من وجه آخر عن الجارودي فلم يسم الرجل الشامي، فإن كان هو الوليد بن عبدالرحمن فالإسناد صحيح. وقد صحح الترمذي وابن خزيمة وابن حبان من رواية داود بن أبي هند بهذا الإسناد إلى أبي ذر حديثاً غير هذا، والجارودي وأبوه أخرج لهما البخاري، ووجدت في مسند البزار من طريق عبدالله بن سالم عن الزبيدي عن الوليد بن عبدالرحمن الجرشي نحو حديث الباب<sup>(٢)</sup>، فإن يكن محفوظاً تأيد التفسير المذكور وقوي القول بصحة الإسناد.

وأما حديث غير أبي ذر وهو حديث أنس فأنبأنا أبو عبدالله البراعي بالصاحبة مشافهة عن زينب بنت إسماعيل عن إبراهيم بن ركبب إجازة إن لم يكن سماعاً قال: أخبرنا أحمد بن عبدالرحمن الشيرازي قال: أخبرنا أبو

(١) رواه الطبراني في الأوسط (١٢٦٦).

(٢) رواه البزار (٢٤١٤) وابن أبي عاصم في السنة (١١٤٦) والطبراني في مسند الشاميين

(١٨٣٧) وصححه شيخنا في تعليقه على كتاب السنة، فراجع.

العباس الحرساني أخبرنا أبو محمد بن طاووس أخبرنا أبو القاسم بن أبي العلاء أخبرنا أبو محمد بن أبي نصر حدثنا خيثمة بن سليمان حدثنا أحمد بن سليمان الصوري حدثنا محمد بن مصفى حدثنا يوسف بن الصباح حدثنا جرير بن عبد الحميد عن سعيد القاقلاني عن الحسن عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أخذ النبي ﷺ سبع حصيات في يده فسبحن فذكر نحو ما تقدم.

هذا حديث غريب أخرجه خيثمة في فضائل الصحابة هكذا<sup>(١)</sup>، وفي إسناده من لا يعرف حاله. قال البيهقي: إن لم يثبت الحديث في تسبيح الحصى فقد ثبت الحديث في تسبيح الطعام والله أعلم.

آخر المجلس الثالث بعد المائتين وهو الثالث والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه خيثمة في فضائل الصحابة (ص ١٠٦).



## [ المجلس الرابع والخمسون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ذكر الحديث الوارد في تسبيح الطعام .

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الحلیم بن تيمية أخبرنا يحيى بن أبي منصور أخبرنا عبد القادر بن عبد الله الحافظ أخبرنا أبو الفتح نصر بن سيار (ح) .

قال شيخنا وأنبأنا عالیا أبو نصر بن العماد عن جده أبي نصر أخبرنا أبو عامر الأزدي أخبرنا أبو محمد بن الجراح أخبرنا أبو العباس بن محبوب حدثنا أبو عيسى الترمذي حدثنا محمد بن بشار (ح) .

قال شيخنا وأخبرنا عالیا بدرجة أخرى أحمد بن أبي طالب عن عبد الله بن عمر أخبرنا سعيد بن أحمد أخبرنا أبو نصر الزينبي أخبرنا أبو بكر بن خلف حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا أحمد بن منصور وبكار بن قتيبة قال الثلاثة : حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : إنكم تعدون الآيات عذابا وإنا كنا نعدّها بركة على عهد رسول الله ﷺ ، ولقد كنا نأكل الطعام مع رسول الله ﷺ ونحن نسمع تسبيح الطعام<sup>(١)</sup> .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن الوليد بن قاسم عن إسرائيل<sup>(٢)</sup> ، وأخرجه البخاري و البزار عن محمد بن المثني كلاهما عن أبي أحمد<sup>(٣)</sup> ، فوزع لنا بدلا عالیا . وأخرجه ابن خزيمة عن محمد بن بشار على الموافقة . قال

( ١ ) رواه الترمذي (٣٦٣٧) والبيهقي في الدلائل (٦٢/٦) .

( ٢ ) رواه أحمد (٤٣٩٣) .

( ٣ ) رواه البخاري (٣٥٧٩) والبزار (٢٤٤/١) .

البيزار: لم يروه عن منصور إلا إسرائيل . وكأنه عنى الإتصال وإلا فقد رواه جرير عن منصور، ولكن لم يذكر في إسناده علقمة، ذكره أبو نعيم في الدلائل، ووقع لنا من وجه آخر عن إسرائيل عاليا أيضا .

وبه إلى ابن صاعد حدثنا يوسف بن موسى ومحمد بن سهل بن عسكر ومحمد بن عثمان بن كرامة (ح) .

وأخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن تميم أخبرنا أبو العباس الصالحى أخبرنا أبو المنجى أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن داود أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي قال الأربعة: حدثنا عبيدالله بن موسى حدثنا إسرائيل فذكر نحوه<sup>(١)</sup>. أخرجه جعفر الغريابي في دلائل النبوة عن عثمان بن أبي شيبة عن عبيدالله بن موسى، فوقع لنا بدلا عاليا .

يلتحق بهذا ويدخل في هذا تأمين أسكفة الباب وحوائط البيت على دعاء رسول الله ﷺ وتسليم الحجر والشجر عليه .

أما التسليم فأخبرني أبو العباس بن تميم بهذا الإسناد إلى الدارمي حدثنا فروة بن أبي المغراء حدثنا الوليد بن أبي ثور حدثنا إسماعيل السدي عن عباد بن أبي يزيد عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ بمكة، فخرجنا معه في بعض نواحيها فمررنا بين الجبال والشجر فلم نمر بجبل ولا شجر إلا قال: السلام عليك يا رسول الله .

هذا حديث حسن غريب أخرجه الترمذي عن عباد بن يعقوب عن الوليد<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا، ورجاله موثقون إلا التابعي فإنه لا يعرف إلا في هذه الرواية، وإنما حسنت الحديث لأن عند مسلم من حديث جابر بن

(١) رواه الدارمي (٢٩) ورواه أيضاً أبو نعيم في الدلائل (ص ٣٤٦) من طريق آخر عن إسرائيل به .

(٢) رواه الترمذي (٣٦٣٠) والدارمي (٢١) وأبو نعيم في الدلائل (ص ٣٣١ - ٣٣٢) .

سمره عن النبي ﷺ قال: «إِنِّي لِأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ»  
الحديث (١).

وأما التأمين فأخبرني عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أحمد بن علي بن  
أيوب أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا عبدالوهاب بن علي (ح).

وقرأت علي فاطمة بنت المنجي عن عبدالرحيم بن يحيى قال: أخبرنا  
عمي أحمد بن المفرح أخبرنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر قال: أخبرنا أبو  
القاسم بن الحصين أخبرنا أبو طالب بن غيلان حدثنا أبو بكر الشافعي  
حدثنا محمد بن يونس حدثنا عبدالله بن عثمان بن إسحاق بن سعد بن أبي  
وقاص حدثنا جدي لأمي مالك بن حمزة بن أبي أسيد يعني عن أبيه عن جده  
أبي أسيد رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: «يَأْبَا  
الْفَضْلُ لَا تَرُمُ مَنَزْلَكَ أَنْتَ وَتُنُوكَ فَإِنَّ لِي فِيكُمْ حَاجَةً» فانتظروه فجاء فقال:  
«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته فقال: «كَيْفَ  
أَصْبَحْتُمْ؟» قالوا: بخير بحمد الله فكيف أصبحت أنت يارسول الله؟ قال:  
«بِخَيْرٍ أَحْمَدُ اللَّهِ رَبِّي - ثم قال - اجْتَمَعُوا وَلِيَزْحَفْ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ  
- فقال - اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي اسْتُرْهُمْ مِنَ النَّارِ كَسْتُرِي بِمَلَائِكَةِ هَذِهِ»  
قال: فأمنت أسكفة الباب وحوائط البيت أمين أمين ثلاثاً (٢).

هذا حديث حسن غريب أخرجه ابن ماجه مختصراً عن إبراهيم بن  
عبدالله بن حاتم الهروي عن عبد الله بن عثمان (٣). فوقع لنا بدلا عاليا.  
وسقط من روايتنا من الإسناد قوله عن أبيه ولا بد منه فلذلك أثبتته وقلت  
يعني، وقد ثبت ذلك في رواية ابن ماجه وكذا في رواية محمد بن الحسن بن  
أبي حبر عن محمد بن يونس عن عبدالله بن عثمان [عند أبي نعيم في

(١) رواه مسلم (٢٢٧٧).

(٢) رواه ابن عساكر في ترجمة العباس بن عبد المطلب من تاريخ دمشق (ص ١٣٨).

(٣) رواه ابن ماجه (٣٧١١).

الدلائل . وأخرج له طريقا أخرى عن عبدالله بن عثمان [ كذلك (١) ] . وأخرجه أيضا من طريق أبي داود السجستاني عن عبدالعزيز بن السري عن عبدالله بن عثمان ، لكن وقعت عنده مخالفة في اسم شيخ عبدالله ، فإنه قال فيه : عن حمزة بن سعيد بن أبي أسيد عن أبيه عن جده ، فإن كان محفوظا احتمل أن يكون لعبدالله فيه شيخان ، حدثه كل منهما به عن أبيه عن جده ، وجدتهما واحد وهو أبو أسيد الأنصاري مشهور في الصحابة ، واسمه مالك بن ربيعة والله أعلم .

آخر المجلس الرابع بعد المائتين وهو الرابع والخمسون من تخريج أحاديث المختصر .

---

(١) رواه أبونعيم (ص ٣٧٠ - ٣٧١) من الدلائل والبيهقي في الدلائل (٦/٧١ - ٧٢) .

## [ المجلس الخامس والخمسون ]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته أمين .

قال : ثم وجدت لحديث علي شاهدين أحدهما من حديث عائشة في مسند البزار والآخر من حديث جابر بن سمرة في الدلائل لأبي نعيم .

وأما حنين الجذع فقد نوزع في التمثيل به ، فإن طرقة كثيرة . قال البيهقي : أمره ظاهر نقله الخلف عن السلف وإيراد الأحاديث فيه كالتكلف يعني لشدة شهرته ، وهو كما قال ، فقد وقع لنا من حديث عبدالله بن عمر وعبدالله بن عباس وأنس بن مالك وجابر بن عبدالله وسهل بن سعد وأبي بن كعب وأبي سعيد وبريدة وعائشة وأم سلمة .

أما حديث عبدالله بن عمر فأخبرني المحب محمد بن محمد بن محمد بن منيع أخبرنا عبدالله بن الحسين الأنصاري أخبرنا محمد بن أبي بكر البلخي عن السلفي أخبرنا أبو ياسر الخياط وأبو القاسم بن بيان قالوا : أخبرنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو محمد الفاكهي أخبرنا أبو يحيى بن أبي سبرة حدثنا بدل بن المحبر (ح) .

وبالسند الماضي أنفا إلى الدارمي حدثنا عثمان بن عمر قالوا : حدثنا معاذ بن العلاء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع ، فلما اتخذ المنبر حنَّ الجذع حتى نزل إليه فمسحه<sup>(١)</sup> .

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن محمد بن المثني عن يحيى بن كثير عن أبي حفص بن العلاء عن نافع قال : وقال عبد الحميد حدثنا عثمان بن عمر به<sup>(٢)</sup> .

( ١ ) رواه الدارمي (٣١) .

( ٢ ) رواه البخاري (٣٥٨٣) .

وأخرجه الترمذي عن عمرو بن علي عن يحيى بن كثير وعثمان بن عمر كلاهما عن أبي حفص بن العلاء به<sup>(١)</sup>. وهذا يشعر بأن أبا حفص كنية معاذ، لكن وقع في سياق البخاري عن أبي حفص بن العلاء واسمه عمرو وهو أخو أبي عمرو بن العلاء، فيحتمل أن يكون يحيى بن كثير سمعه من الأخوين إن كانت هذه التسمية محفوظة.

وقد رواه البيهقي وأبو نعيم من رواية عبدالله بن رجاء عن أبي حفص بن العلاء بغير تسمية<sup>(٢)</sup>، وتردد فيه أبو أحمد الحاكم في الكنى.

وأما قول البخاري: وقال عبد الحميد فلم أر من ترجمه في رجاله، لكن المزي ومن تبعه جزموا بأنه عبد بن حميد، وقد راجعت تفسيره من المظنة وما وجد من مسنده فلم أجد هذا الحديث. وقال البخاري بعد ذلك: رواه أبو عاصم عن عبدالعزيز بن أبي دواد عن نافع، ورواية أبي عاصم هذه أخرجها أبو داود مختصرة، والحسن بن سفيان والبيهقي مطولة<sup>(٣)</sup>.

وأما حديث ابن عباس فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن نعمت أخبرنا عبدالله بن عمر أخبرنا عبدالأول بن عيسى أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن خزيم حدثنا عبد بن حميد حدثنا الحسن بن موسى (ح).

وبالسند الماضي إلى الدارمي أخبرنا الحجاج بن منهال (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أخبرنا الحافظ ضياء الدين المقدسي أنا محمد بن أحمد بن نصر عن فاطمة الجوزذانية سماعا أخبرنا أبو بكر بن ريزه قال: أخبرنا الطبراني حدثنا علي بن عبدالعزيز حدثنا الحجاج بن منهال (ح).

وبه إلى الضياء أخبرنا أبو محمد بن الأخضر وسليمان بن محمد الموصلي

(١) رواه الترمذي (٥٠٥).

(٢) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٦٦/٦ - ٦٧).

(٣) رواه أبو داود (١٠٨١) وانظر تغليق التعليق (٥٣/٣ - ٥٤) (٣/١٩٥ - ١٩٦).

وأبو محمد بن جوالق (ح).

وقرأت على الحافظ أبي الفضل بن الحسين أنه قرأ على أبي الحرم بن أبي الفتح الحنبلي عن أبي عبد الله بن حمدان سماعا عن سليمان الموصلي قال: هو وابن الأخضر: أخبرنا يحيى بن الطراح زاد ابن الأخضر وإسماعيل بن أحمد وقال ابن جوالق: أخبرنا أبو الفتح البيضاوي قال الثلاثة: أخبرنا أبو الحسن بن النقور أخبرنا أبو القاسم بن حبابة أخبرنا أبو القاسم البغوي حدثنا هدية بن خالد قال الثلاثة: حدثنا حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع قبل أن يتخذ المنبر فلما اتخذ المنبر وتحول إليه من الجذع، قال: فنزل إليه فاحتضنه فسكن. وقال: «لَوْ لَمْ أُحْتَضِنُهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

وهذه الأسانيد إلى حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس ابن مالك قال بمثله.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم بالإسنادين معا، وعجبت للحاكم إذ أغفل استدراكه وهو يكثر من استدراك مادونه. أخرجه أحمد عن الحسن بن موسى، فوافقناه بعلو، وأخرجه أيضا عن عفان ويونس بن محمد وأبي كامل الخزازي ثلاثتهم عن حماد بن سلمة بالإسنادين معا<sup>(٢)</sup>. وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن خلاد عن بهز بن أسد عن حماد بن سلمة<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا عاليا.

وأما حديث أنس بن مالك فتقدمت له هذه الطريق وله طرق أخرى.

آخر المجلس الخامس بعد المائتين وهو الخامس والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه الدارمي (٣٩ و ١٥٧١) والطبراني في الكبير (١٢٨٤١) وليس عند الطبراني رواية أنس.

(٢) رواه أحمد (٢٢٣٦ و ٢٤٠١) و (٢٤٠٠) حديث أنس فقط.

(٣) رواه ابن ماجه (١٤١٥) ورواه ابن سعد (١/١٨٨).





## [ المجلس السادس والخمسون ]

أخبرني العماد بن أبي بكر بن أبي عمر الفرضي أخبرنا أبو عبدالله بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا الحافظ أبو علي البكري أخبرنا عبدالعزيز بن محمد أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا أحمد بن إبراهيم المقرئ أخبرنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا جدي حدثنا محمد بن بشار (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أخبرنا محمد بن عبدالواحد الحافظ أخبرنا زاهر بن أبي طاهر أخبرنا الحسين بن عبدالملك أخبرنا إبراهيم بن منصور أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا أحمد بن علي بن المثني حدثنا أبو خيثمة (ح).

وبالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف واللفظ له قال الثلاثة: حدثنا عمر بن يونس حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا إسحاق بن أبي طلحة قال: حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه قال: كان نبي الله ﷺ يقوم يوم الجمعة إلى جذع منصوب في المسجد فيسند ظهره إليه فيخطب الناس، فجاءه رومي فقال: ألا أصنع لك شيئا تقعد عليه وكأنك قائم؟ قال: فصنع له منبرا له درجتان ويقعد في الثالثة، فلما قام رسول الله ﷺ على ذلك المنبر خار الجذع كخوار الثور حزنا على رسول الله ﷺ حتى ارتج المسجد لخواره، فنزل إليه النبي ﷺ فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه رسول الله ﷺ سكت، ثم قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَلْتَزَمُهُ مَا زَالَ هَكَذَا حَتَّى تَقُومَ الْقِيَامَةُ حُزْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» فأمر به رسول الله ﷺ فدفن<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في صحيحه هكذا. وأخرجه

(١) رواه الدارمي (٤٢) وابن خزيمة (٧٧٧).

الترمذي عن محمود بن غيلان عن عمر بن يونس وقال : صحيح غريب من هذا الوجه<sup>(١)</sup> قال : وفي الباب عن جابر وأبي بن كعب وابن عمر وسهل بن سعد وابن عباس ، هكذا اقتصر على ستة ، وقد زدت عليه أربعة كما قدمت .  
وأخبرني أبو محمد بن عبدالله المقدسي أخبرنا أبو عبدالله بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا محمد بن إسماعيل المرادوي قال فريء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع قالت : أخبرنا أبو القاسم المستملي أخبر أبو سعد الكنجروذي أخبرنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا أبو يعلى حدثنا شيبان بن فروخ (ح) .

قال شيخنا : وأخبرنا به عاليا أحمد بن أبي طالب إجازة إن لم يكن سماعا عن أحمد بن يعقوب الحرستاني وأبي الفضل بن السباك قالوا : أخبرنا أبو المعالي بن اللحاس عن أبي القاسم بن البصري أخبرنا أبو طاهر المخلص حدثنا أبو القاسم البغوي حدثنا شيبان حدثنا مبارك بن فضالة حدثنا الحسن عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جنب خشبة في المسجد ، فلما كثر الناس قال : «أَبْنَا لِي مِنْبَرًا لَهُ عَتَبَتَانِ» فلما قام النبي ﷺ على المنبر حنت الخشبة ، قال أنس : وأنا في المسجد فسمعت الخشبة وهي تحن حين الواله ، فلم تزل تحن حتى نزل إليها رسول الله ﷺ فاحتضنها فسكنت ، قال : فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث قال : يا عباد الله الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقاً إليه لمكانه من الله عز وجل ، فأنتم أحق أن تشتاقوا إلى لقائه<sup>(٢)</sup> .

هذا حديث أخرجه أحمد عن هاشم بن القاسم عن مبارك بن فضالة<sup>(٣)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجة من الطريق الأولى وبدرجتين من

(١) رواه الترمذي (٣٦٣١) وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(٢) رواه أبو يعلى (٢٧٥٦) .

(٣) رواه أحمد (٢٢٦/٣) .

الطريق الثانية. وأخرجه ابن حبان عن أبي يعلى<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية بدرجة وبدلاً عالياً بدرجتين [أيضاً] من الطريق الثانية. وأخرجه ابن خزيمة من طريق عيسى بن يونس والبخاري من طريق يزيد بن هارون كلاهما عن مبارك<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا عالياً جداً. قال البخاري: لم يرو هذا الحديث عن الحسن إلا مبارك وسالم الخياط.

[قلت]: وفي الحصر نظر فقد وقع لنا من رواية حبيب بن الشهيد والصعق بن حزن ويزيد بن إبراهيم التستري ثلاثتهم عن الحسن، لكن الأولان أرسلناه فيتمحض الإستدراك عليه بالثالث. ورواية سالم الخياط التي ذكرها أخرجها أبو نعيم في الدلائل.

وبالسند الماضي إلى الدارمي أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا الصعق بن حزن عن الحسن فذكر الحديث مختصراً مرسل<sup>(٣)</sup>.

وبالسند الماضي إلى هدية بن خالد حدثنا حماد بن سلمة حدثنا حبيب بن الشهيد حدثنا الحسن قال فذكر مثل حديث ابن عباس.

وأخبرني أبو المعالي الأزهري عن زينب بنت الكمال أن يوسف بن خليل أخبرهم في كتابه قال أخبرنا خليل بن بدر أخبرنا أبو علي المقرئ أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا أحمد بن محمد بن صدقة البغدادي حدثنا يحيى بن محمد بن السكن حدثنا حبان بن هلال حدثنا يزيد بن إبراهيم قال: سمعت الحسن يحدث عن أنس فذكر مثل حديث مبارك بن فضالة سواء. وفيه كلام الحسن. قال الطبراني: لم يروه عن يزيد إلا حبان تفرد به ابن السكن<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه ابن حبان (٥٧٤ موارد).

(٢) رواه ابن خزيمة (١٧٧٦) ومبارك بن فضالة مدلس تدليس تسوية فلا يفيد تصريحه بالتحديث عند أبي يعلى. والحسن أيضاً مدلس.

(٣) رواه الدارمي (٣٨).

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (١٤٣٠).

قلت : هو من شيوخ البخاري ومن فوقه من رجال انصحيين والله  
أعلم .  
آخر المجلس السادس بعد المائتين وهو السادس والخمسون من تخریج  
أحاديث المختصر .

## [ المجلس السابع والخمسون ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني عبدالله بن عمر الأزهري أخبرنا أحمد بن عبيد أخبرنا  
عبد اللطيف بن عبد المنعم (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد الصالحية بها عن إبراهيم بن صالح  
الحلبي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ قال أخبرنا خليل بن بدر قال الأول :  
إجازة والثاني : سماعا أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا أبو بكر بن  
خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا يعلى بن عباد حدثنا عبد الحكم عن  
أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع فلما  
اتخذ المنبر حنَّ الجذع فاحتضنه فسكن ، فقال : «لَوْ لَمْ أُحْتَضِئْ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ» .

هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وعبد الحكم هو ابن عبدالله  
القسملي بصري ضعيف ، لكن يقوى حديثه بمتابعاته ، ووقع لنا عاليا إليه .  
ذكر حديث جابر .

أخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ أخبرنا محمد بن إسماعيل  
الأنصاري أخبرنا المسلم بن علان أخبرنا أبو علي المكبر أخبرنا أبو القاسم  
الكاظم أخبرنا أبو علي الواعظ أخبرنا أبو بكر بن مالك أخبرنا عبدالله بن  
أحمد بن حنبل قال حدثني أبي حدثنا ابن أبي عدي حدثنا سليمان التيمي عن  
أبي نضرة عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ  
يخطب إلى أصل شجرة أو إلى جذع ثم اتخذ المنبر ، فحن الجذع حتى سمع  
أهل المسجد حنينه ، حتى أتاه رسول الله ﷺ [فمسحه فسكن] فقال  
بعضهم : لو لم يأته لحن إلى يوم القيامة<sup>(١)</sup> .

(١) رواه أحمد (٣/٣٠٦) .

هذا حديث صحيح أخرجه ابن ماجه عن بكر بن خلف عن ابن أبي عدي ، فوقع لنا بدلا وعاليا بالنسبة لاتصال السماع ، وأخرجه ابن حبان من طريق معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه ، والبعض المبهم [أظنه] أنس بن مالك فإن سليمان التيمي ممن سمع منه ، وقد ثبت ذلك من حديث أنس مرفوعا كما تقدم ، فعلى هذا فالقائل فقال بعضهم هو سليمان التيمي ويحتمل غير ذلك .

قرأت على فاطمة بنت محمد بن أحمد التنوخية بدمشق عن أبي الفضل بن أبي الطاهر أخبرنا محمود واسماء وحميراء أولاد إبراهيم بن سفيان إجازة مكتابة قالوا أخبرنا أبو الخير الباغبان أخبرنا أبو بكر السمسار أخبرنا أبو إسحاق بن خرشيد قوله حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا عمرو بن محمد هو العنقزي حدثنا إسرائيل (ح) .

وبالسند الماضي إلى الدارمي أخبرنا فروة بن أبي المغراء أخبرنا يحيى بن زكريا هو ابن أبي زائدة عن أبيه كلاهما عن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر قال : كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة فلما وضع المنبر حنت الخشبة حين الناقة الخلوج إلى ولدها ، فوضع النبي ﷺ يده عليها فسكنت . لفظ إسرائيل (٣) .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى بن آدم عن إسرائيل (٣) ، فوقع لنا بدلا وعاليا . والخلوج بفتح المعجمة وضم اللام وآخره جيم هي التي اختلج ولدها أي انتزع منها .

وبه إلى الدارمي حدثنا محمد بن كثير حدثنا سليمان بن كثير عن

(١) رواه ابن ماجه (١٤١٧) .

(٢) رواه الدارمي (٣٥) .

(٣) رواه أحمد (٢٩٣/٣) .

الزهري عن سعيد بن المسيب [عن جابر] قال : كان رسول الله ﷺ يقوم إلى جذع قبل أن يجعل المنبر، فلما جعل المنبر حنَّ ذلك الجذع حتى سمعنا حنينه، فوضع رسول الله ﷺ يده عليه فسكن<sup>(١)</sup>.

وبه إلى الدارمي حدثنا محمد بن كثير حدثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن حفص بن عبيدالله بن أنس عن جابر فذكر نحوه<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث صحيح بالإسنادين جميعا. أما الإسناد الأول فغريب من حديث الزهري، ما رأيتَه إلا من رواية سليمان بن كثير عنه، وقد ذكر الدارقطني في العلل أن سليمان بن كثير روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد [عن سعيد بن المسيب، وأن الصواب رواية من رواه عن يحيى بن سعيد] عن حفص بن عبيدالله انتهى.

قلت: ورواية الدارمي تبين أن سليمان رواه عن يحيى على الصواب. وأما الإسناد الثاني فأخرجه البخاري من رواية سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن حفص<sup>(٣)</sup>، وقال في موضع آخر قال سليمان: عن يحيى بن سعيد فذكره فاحتمل أن يكون سليمان الذي ذكره هو ابن بلال الذي وصله من طريقه أو ابن كثير الذي أوردناه من عند الدارمي، وأخرجه البخاري أيضا من رواية محمد بن جعفر بن أبي كثير عن يحيى بن سعيد عن ابن أنس عن جابر<sup>(٤)</sup>. قال أبو مسعود في الأطراف: إنما قال البخاري عن ابن أنس لأن محمد بن جعفر بقلبه فيقول عبيدالله بن حفص وإنما هو حفص بن عبيدالله فابهمه البخاري فرارا من الخطأ.

---

(١) رواه الدارمي (٣٣ و ١٥٧٠).

(٢) رواه الدارمي (٣٤).

(٣) رواه البخاري (٣٥٨٥).

(٤) قاله بعد الحديث (٩١٨).

(٥) رواه البخاري (٩١٨).

قلت: وقد أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق محمد بن مسكين عن سعيد بن أبي مریم شیخ البخاری فیہ عن محمد بن جعفر فقال عبیداللہ بن حفص كما ذكر أبو مسعود، وأخرج البخاري حديث جابر في حنين الجذع أيضا مطولا من طريق عبدالواحد بن أيمن عن أبيه عن جابر<sup>(١)</sup>، وأخرجه أبو نعيم من الطريق التي قدمناها ومن طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن وأبي صالح السمان وأبي الزبير أيضا كلهم عن جابر والله أعلم.

آخر المجلس السابع بعد المائتين وهو السابع والخمسون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه البخاري (٣٥٨٤).



## [ المجلس الثامن والخمسون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ذكر حديث سهل بن سعد .

وبالسند الماضى إلى الدارمي أخبرنا عبدالله بن يزيد أخبرنا المسعودي عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه قال : لما كثر الناس بالمدينة جعل الرجل يجيء وجعل القوم يجيئون فلا يكادون يسمعون كلام رسول الله ﷺ حتى يرجعوا من عنده ، فقال له الناس : إن الناس قد كثروا وإن الجائي يجيء فلا يكاد يسمع كلامك ، قال : «فَمَا شِئْتُمْ» فأرسل إلى غلام امرأة من الأنصار نجار فعمل له منبراً مرقأتين أو ثلاثاً ، فكان رسول الله ﷺ يجلس عليه ويخطب عليه ، فلما فقدته الخشبة التي كان يقوم عندها حنت ، فقام رسول الله ﷺ فوضع يده عليها فسكنت<sup>(١)</sup> .

هذا حديث حسن أخرجه الطبراني من طريق عاصم بن علي عن المسعودي<sup>(٢)</sup> .

وقع لنا بعلو من حديث المسعودي واسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله مسعود وكان صدوقاً [و] لكنه ممن اختلط . وقد أخرج الحديث في إتخاذ المنبر دون ما في آخره من الزيادة في الحنين الشيخان وغيرهما من رواية ابن عيينة وغيره عن أبي حازم<sup>(٣)</sup> ، وأخرجه أبو نعيم في الدلائل من وجه آخر عن ابن عيينة وفيه الزيادة . وأخرجه أحمد من رواية عبدالعزيز بن

( ١ ) رواه الدارمي (١٥٧٣) .

( ٢ ) رواه الطبراني في الكبير (٥٩٧٧) وكذلك رواه أبو نعيم في الدلائل (ص ٣٤٣) وأحمد (٣٣١/٥) .

( ٣ ) رواه البخاري (٣٧٧ و ٤٤٨ و ٩١٧ و ٢٠٩٤ و ٢٥٦٩) ومسلم (٥٤٤) .

أبي حازم عن أبيه بقصة إتخاذ المنبر، وفي آخره قيل لسهل فما يتحدث الناس به من شأن الجذع؟ فقال: قد كان من أمره الذي كان<sup>(١)</sup>.

ووقع لنا من وجه آخر عن سهل بن سعد.

أخبرني أبو عبدالرحمن عبدالله بن خليل الصالحي بها أخبرنا أحمد بن محمد الزبداني أخبرنا محمد بن إسماعيل الخطيب عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قالت: أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا محمد بن عبدالرحمن أخبرنا محمد بن أحمد أخبرنا أبو يعلى حدثنا كامل هو ابن طلحة حدثنا ابن هبيعة عن عمارة بن غزية أنه سمع العباس بن سهل بن سعد يحدث عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة فذكر الحديث نحو رواية أبي حازم، لكن قال فيه: فوالله ما هو إلا أن قعد عليه رسول الله ﷺ وفقدته الخشبة فخارت كخوار الثور حتى فزع الناس وأكثروا الدعاء، فقال رسول الله ﷺ: «انزعوها فأجعلوها تحت المنبر».

هذا حديث حسن أخرجه إسحاق بن راهويه عن عبدالمهيمن بن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه مختصرا، وطرقه يقوي بعضها ببعض، والزيادة التي في آخره، تقدم ما يوافقها في حديث أنس من رواية إسحاق بن أبي طلحة عنه حيث قال في آخره: فأمر به فدفن<sup>(٢)</sup>.

ذكر حديث أبي بن كعب.

وبالسند الماضي إلى الدارمي أخبرنا زكريا بن عدي حدثنا عبيدالله بن عمرو وهو الرقي (ح).

وأخبرنا أبو الحسن الجوزي وأبو علي الجيزي كلاهما عن ست الوزراء التنوخية قال كل منهما: إجازة إن لم يكن سماعا قالت: أخبرنا الحسين بن أبي

(١) رواه أحمد (٥/٣٣٩).

(٢) ومن طريق أبي يعلى رواه أبو نعيم في الدلائل (ص ٣٤٤).

بكر أخبرنا أبو زرعة بن أبي الفضل أخبرنا أبو الحسن السلار أخبرنا أبو بكر الحيري حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا إبراهيم بن محمد كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه رضى الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع في المسجد، وكان المسجد عريشا فليل له: ألا نجعل لك منبرا تقوم عليه يراك الناس ويسمع من خطبتك؟ فأمر بعمل المنبر، فلما وضع موضعه الذي وضعه فيه رسول الله ﷺ، وجاء رسول الله ﷺ يريد، فلما جاوز ذلك الجذع خار حتى تصدع وانشق، فرجع رسول الله ﷺ فمسحه فسكن، فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب، فلم يزل عنده حتى بلى وأكلته الأرضة وعاد رفاتا<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن زكريا بن عدي والبيهقي عن الحيري<sup>(٢)</sup>، فوافقناهما فيهما بعلو، وكان أخذ أبي له عند هدم المسجد ليوسع في زمن عمر أو عثمان، فاستخرجه من مكانه للصيانة [له] أو للتبرك به والله أعلم.

آخر المجلس الثامن بعد المائتين وهو الثامن والخمسون من تخرير أحاديث المختصر.

(١) رواه الدارمي (٣٦).

(٢) رواه أحمد (١٣٧/٥) وأبو نعيم في الدلائل (ص ٣٤٢ - ٣٤٣) والبيهقي في الدلائل (٦٧/٢).



## [ المجلس التاسع والخمسون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ذكر حديث أبي سعيد .

أخبرنا الشيخ أبو إسحاق بن كامل سماعا عليه بالقاهرة وقرأت على أبي العباس أحمد بن علي بن يحيى بدمشق قالوا : أخبرنا أبو العباس الصالحى أخبرنا أبو المنجى البغدادي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن البوشنجي أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي أخبرنا عبيدالله بن سعيد حدثنا أبو أسامة حدثنا مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقوم إلى لوزج جذع ينحطب إليه ، فأتاه رجل رومي فقال له : ألا أصنع لك منبرا تجلس عليه ؟ فصنع له هذا المنبر الذي ترون ، فلما فقدته الجذع حن كما تحن الناقة إلى ولدها ، فأتاه فوضع يده عليه فسكن ، فأمر به أن يحفر له ويدفن<sup>(١)</sup> .

هذا حديث حسن أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن أبي أسامة ، فوقع لنا موافقة عالية . وأخرجه ابن أبي عاصم عن ابن أبي شيبة ومن طريقه أبو نعيم في الدلائل<sup>(٢)</sup> .

وأبو الوداك بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وآخره كاف اسمه جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابن نوف بفتح النون وسكون الواو آخره فاء كوفي صدوق والراوي عنه بضم الميم وتخفيف الجيم مجالد بن سعيد الهمداني كوفي كثير الحديث ، لكن فيه ضعف وحسن حديثه لشواهده .  
ذكر حديث بريدة .

( ١ ) رواه الدارمي (٣٧) .

( ٢ ) رواه أبو نعيم في الدلائل (ص ٣٤٣ - ٣٤٤) .

وبه إلى الدارمي حدثنا محمد بن حميد حدثنا تميم بن عبد المؤمن حدثنا صالح بن حيان عن ابن بريدة عن أبيه رضى الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب قام فأطال القيام وكان يشق عليه قيامه، فأتى بجذع فحفر له في المسجد وأقيم إلى جنبه، فكان إذا خطب قام إليه واتكأ عليه، فرآه رجل كان قد قدم المدينة، فقال: لو أعلم أن محمداً يجيئني إلى شيء لصنعت له شيئاً يرفق به، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أَتَتُونِي بِهِ» فأتوه به فأمره فصنع له هذا المراقى التي في منبر المدينة، فكان النبي ﷺ يقوم عليها، فوجد بذلك راحة، فلما فقد ذلك الجذع حن كما تحن الناقة، فأتاه النبي ﷺ فوضع يده عليه فقال: «مَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ عَرَسْتُكَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ، فَتَكُونَ كَمَا كُنْتَ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ أُعْرِسَكَ فِي الْجَنَّةِ فَتَشْرَبَ مِنْ أَنْهَارِهَا وَعَيُونِهَا فَيَحْسُنُ نَبْتُكَ وَتَتَمَرُّ فَيَأْكُلُ مِنْكَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ وَعِبَادُهُ الصَّالِحُونَ فَعَلْتُ» فزعم ابن بريدة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «نَعَمْ قَدْ فَعَلْتُ» مرتين فقال النبي ﷺ: «إِنَّهُ اخْتَارَ أَنْ أُعْرِسَهُ فِي الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث غريب واسناده ضعيف. وصالح بن حيان بمهملة وتحتانية ثقيلة كوفي ضعيف والراوي عنه لم أر من ترجمه ولا أعرف له راوياً إلا محمد بن حميد وهو رازي من الحفاظ وقد تكلموا فيه، وخولف تميم شيخه في صحابي هذا الحديث كما سأذكره.

ذكر حديث عائشة.

أخبرني عبدالله بن عمر بن علي عن زينب بنت أحمد بن عبدالرحيم أن يوسف بن خليل أخبرهم في كتابه أخبرنا خليل بن أبي الرجاء أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد الجواربي حدثنا عمي علي بن أحمد حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا حبان بن علي حدثنا صالح بن حيان عن عبدالله بن بريدة عن

(١) رواه الدارمي (٣٢).

عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يقوم إلى جذع فذكر نحو حديث ابن بريدة عن أبيه بطوله ، لكن ليس بتمامه .

وبه قال الطبراني : لم يروه عن صالح بن حيان إلا حبان بن علي ولا عنه إلا قبيصة ولا عنه إلا علي بن أحمد تفرد به أحمد<sup>(١)</sup> .

قلت : إن أراد بقيد كونه عن عائشة قبل وإلا رد برواية الدارمي السابقة . وحبان بن علي بكسر المهملة وتشديد الموحدة كوفي ضعيف كشيخه والله أعلم .

آخر المجلس التاسع بعد المائتين وهو التاسع والخمسون من تخریج أحاديث المختصر .

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٨٤ مجمع البحرين) وأبونعيم في الدلائل (ص ٣٤٤ -

٣٤٥) .





## [ المجلس الستون ]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين .

قال: وفي دعوى الطبراني أن شيخه أحمد تفرد به عن عمه نظر فقد أخرج أبو نعيم في الدلائل قال أخبرنا محمد بن علي المؤذن إجازة أخبرنا أبو محمد بن صاعد حدثنا علي بن أحمد الجواربي فذكره .  
ذكر حديث أم سلمة .

أخبرني الإمام أبو محمد بن أبي الفتح الكتاني عن يوسف بن عبد الرحمن الحافظ أخبرنا محمد بن أبي بكر العامري أخبرنا أبو القاسم الحرساني أخبرنا محمد بن الفضل الصاعدي في كتابه أخبرنا البيهقي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ومنصور بن عبد الوهاب قال الأول: أخبرنا أبو علي الحافظ حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن وقال الثاني: حدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا عمران بن موسى قالا: حدثنا تميم بن المنتصر حدثنا إسحاق الأزرق حدثنا شريك عن عمار الدهني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان لرسول الله ﷺ خشبة يستند إليها إذا خطب، فصنع له منبر أو كرسي، فلما فقدته الخشبة حنت حنين الناقة حتى سمعها أهل المسجد، فنزل إليها فاحتضنها فسكنت<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه ابن أبي عاصم عن تميم بن المنتصر على الموافقة ومن طريقة أبو نعيم . وأخرجه أبو نعيم أيضا من طريق عمرو بن أبي قيس ومن طريق معلى بن هلال كلاهما عن عمار الدهني، وعمار صدوق أخرج له مسلم .

(١) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٥٦٣/٦) من غير هذه الطريق .

ذكر طريق أخرى لحديث جابر فيها تسمية النجار الذي صنع المنبر.  
 قرىء على فاطمة بنت محمد بن قدامة وأنا أسمع عن أبي نصر بن العماد  
 أخبرنا عبد الحميد بن عبدالرشيد في كتابه أخبرنا الحافظ أبو العلاء العطار  
 أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا  
 محمد بن الفضل السقطي حدثنا العلاء بن سلمة الهذلي حدثنا شيبه أبو  
 قلابه حدثنا الجريري عن أبي نضرة عن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما  
 قال: كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع نخلة يتكئ عليها، فقيل له:  
 إن الإسلام قد تناهى وكثر الناس وتأتيتك الوفود من الآفاق، فلو أمرت  
 بصنعة شيء تشخص عليه فيراك الناس، فقال لرجل: «أَتَصْنَعُ الْمِنْبَرَ؟»  
 فقال: نعم إن شاء الله، قال: «مَا اسْمُكَ؟» قال: «مَا اسْمُكَ؟» قال:  
 إبراهيم، قال: «أَنْتَ صَاحِبُهُ» فانطلق فصنع المنبر، فلما قام عليه النبي ﷺ  
 خار ذلك الجذع خوار الثور، فنزل إليه النبي ﷺ فلمسه فسكن، فقال:  
 «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوُتَرَكْتُه لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

وبه قال الطبراني: لم يروه عن الجريري إلا شيبه أبو قلابه.

قلت: الجريري اسمه سعيد بن إياس بصري ثقة، لكنه اختلط  
 أخيراً، والراوي عنه لم يذكره أحد ممن صنف في الكنى إلا الدولابي، فإنه  
 أخرج له بهذا الإسناد حديثاً غير هذا، وقال إنه بصري قيسي<sup>(٢)</sup>. ولم أر له  
 في تاريخ البخاري ولا كتاب ابن أبي حاتم ذكراً ولا للراوي عنه.

ذكر طريق لحديث سهل بن سعد أصح إسناداً مما مضى.

وبالإسناد المذكور آنفاً إلى البيهقي قال أخبرنا عبد الخالق بن علي بن  
 عبد الخالق حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل ثنا أبو إسماعيل الترمذي  
 ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثنا سليمان بن

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٨٥ مجمع البحرين).

(٢) الكنى (٨٤/٢) للدولابي.

بلال حدثنا سعد بن سعيد الأنصاري عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه رضى الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقوم يوم الجمعة إذا خطب إلى خشبة ذات فرضتين أراها من دوم، وكان يتكىء عليها ويستند إليها، فقال له أصحابه إن الناس قد كثروا فلو أمرت بمنبر تقوم عليه يراك الناس، قال: «مَا شِئْتُمْ» قال سهل: ولم يكن بالمدينة إلا نجار واحد، فانطلقت أنا وذلك النجار إلى الغابة، فقطعناه من أثلته، فلما صعد النبي ﷺ عليه حنت الخشبة حين الناقة، فقال النبي ﷺ: «أَلَا تَعْجَبُونَ لِهَذِهِ الْخَشْبَةِ؟» فرق الناس وكثر بكائهم، فنزل إليها رسول الله ﷺ فوضع يده عليها فسكنت، فأمر بها فدفنت تحت المنبر أو جعلت في السقف<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح رجاله رجال مسلم، وهو متابع قوي لرواية ابن لهيعة الماضية.

وقوله: أو جعلت في السقف شك من الراوي، وكونها جعلت تحت المنبر موافق للأحاديث المتقدمة فهو أولى والله أعلم.

آخر المجلس العاشر بعد المائتين وهو الستون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه البيهقي في الدلائل (٢/٥٥٩ - ٥٦٠) بغير هذا الإسناد عن أبي إسحاق الترمذي.



## [ المجلس الحادي والستون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما تسليم الغزاة فمشتهر في الألسنة وفي المدائح النبوية، ولم أقف لخصوص السلام على سند، وإنما ورد الكلام في الجملة .

وبالسند الماضى إلى البيهقي قال : باب كلام الظبية إن صح الخبر .

أخبرنا أبو عبدالله الحافظ إجازة أخبرنا محمد بن علي بن دحيم حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة حدثنا علي بن قادم حدثنا أبو العلاء خالد بن طهمان عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : مر رسول الله ﷺ بظبية مربوطة إلى خباء فقالت : يا رسول الله حلني حتى أذهب فأرضع خشفي ثم أرجع فتربطني ، فقال رسول الله ﷺ : «صيد قوم وربيطه قوم» ثم أخذ عليها فحلفت ، فحلها ، فلم تمكث إلا قليلا حتى رجعت وقد نفضت ضرعها ، فربطها رسول الله ﷺ ، ثم جاء أصحابها ، فاستوهبها النبي ﷺ منهم ، فوهبها له ، يعني فأطلقها ثم قال : «لو تعلم البهائم من الموت ما تعلمون ما أكلتم منها سميئا أبدا»<sup>(١)</sup> .

هذا حديث غريب أخرجه الحاكم في الإكليل هكذا ، وعلي بن قادم وشيخه وشيخه كوفيون شيعيون فيهم مقال ، وأشدهم ضعفا عطية ، ولو توبع لحكمت بحسنه .

وقد وقعت لي هذه القصة بإسناد أقوى من هذا ينتهي إلى تابعي ، نسب ذلك لعيسى بن مريم عليهما السلام .

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد ومحمد ابنا أبي بكر بن طرخان قالوا أخبرنا أبو العباس النابلسي أخبرنا يحيى بن محمود أخبرنا

( ١ ) رواه البيهقي في الدلائل ( ٦ / ٣٤ ) .

الحسن بن أحمد بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا أبو علي الصواف حدثنا هارون بن يوسف حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن مالك يعني ابن دينار قال: مر عيسى بن مريم عليها السلام بظبية مشدودة فذكر مثله سواء حتى الكلام الأخير، فهذه علة للخبر المرفوع، لكن يجوز تعدد القصة. وقد ورد كلام الظبية من طرق أخرى أشد وهاء من الأول.

وبه إلى أبي علي بن الصواف حدثنا بشر بن موسى حدثنا عمرو بن علي الفلاس حدثنا يعلى بن إبراهيم الغزالي حدثنا الهيثم بن جمار عن أبي كثير عن زيد بن أرقم رضى الله عنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة فمررنا بخباء أعرابي، فإذا ظبية مشدودة فقالت: يا رسول الله إن هذا الأعرابي صادني فلا هو يذبحني فأستريح ولا هو يتركني فأذهب ولي خشقان في البرية وقد تعقد هذا اللبن في أخلافي، فقال لها رسول الله ﷺ: «إن أطلقتك ترجعي؟» فقالت: نعم وإلا عذبنى الله عذاب العشار، قال: فأطلقها رسول الله ﷺ، فذهبت ثم رجعت وهي تلخط، فلم نلبث أن جاء الأعرابي ومعه قرية، فقال له رسول الله ﷺ: «أتببعها مني؟» قال: هي لك يا رسول الله، قال: فأطلقها فأنا والله رأيتها وهي تسيح في البرية وهي تقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله.

هذا حديث غريب أخرجه البيهقي عن أبي بكر الحيري عن حامد الهروي عن بشر بن موسى<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عاليا بدرجة. وأخرجه الخطيب في تلخيص المتشابه عن أبي علي بن شاذان عن أبي علي بن الصواف، فوقع لنا بدلا عاليا. والهيثم بن جمار بصري ضعيف، والراوي عنه مقل لم أر فيه تعديلا، وأبو كثير لم يذكره أحد ممن صنف في الكنى ولا وقفت له على ترجمة سوى قول الخطيب هو والراوي عنه مجهولان، وهذا بناء على ما وقع في روايته، فإنه وقع عنده فيها الهيثم بن حماد بالحاء والدال المهملتين وفرق بينه

(١) رواه البيهقي في الدلائل (٦/٣٤ - ٣٥) ورواه أبونعيم في الدلائل (ص ٣٢٠).

وبين الهيثم بن جمار البصري الضعيف الذي بالجيم والزاي ، وأياما كان فالإسناد ضعيف .

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وأم يوسف الصالحية قراءة عليها وإجازة من الأول قالا : أخبرنا يحيى بن محمد بن سعد قال الأول : سماعا والأخرى : إجازة عن الحسن بن يحيى أخبرنا عبدالله بن رفاعة أخبرنا الخلعي أخبرنا عبدالرحمن بن عمر حدثنا سعيد بن الفضل حدثنا [محمد بن] عثمان بن أبي شيبة (ح) .

وبالسند الماضي إلى الطبراني في الأوسط حدثنا محمد بن عثمان حدثنا إبراهيم بن محمد بن ميمون حدثنا عبدالكريم بن هلال عن صالح المري عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : مر رسول الله ﷺ فذكر نحو حديث أبي سعيد دون الكلام الأخير .

قال الطبراني : لم يروه عن ثابت البناني إلا صالح المري تفرد به عبدالكريم انتهى<sup>(١)</sup> .

وصالح ضعيف الحديث ، والراوي عنه ضعفه الأزدي ، وفي محمد بن عثمان مقال أيضا مع أنه كان من الحفاظ .

وفي الباب عن أم سلمة أخرجه الطبراني في الكبير ، وإسناده في الوهي كالذين قبله<sup>(٢)</sup> ، ولم يخرج البيهقي في الدلائل غير حديثي أبي سعيد وزيد بن أرقم والله أعلم .

آخر المجلس الحادي عشر بعد المائتين وهو الحادي والستون من تخريج أحاديث المختصر .

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٣٢٠) مجمع البحرين) ومن طريقه أبو نعيم في الدلائل (ص ٣٢١) .

(٢) رواه الطبراني في الكبير (ج ٢٣ رقم ٧٦٣) .





## [ المجلس الثاني والستون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قلت: (١) ذكر بعض من خرج أحاديث المختصر من المتأخرين (٢) أن حديث كلام الظبية أخرجه ابن أبي خيثمة عن ابن الأصبهاني عن شريك عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده قال: رأيت من النبي ﷺ ثلاثة أشياء فذكرها، وهي قصة الصبي الذي به لمم واجتماع الشجرتين ثم افتراقهما وشكوى البعير، قال: ورواه من طرق أخرى وفيه: أنه مر بظبية مشدودة قال: فذكر نحو ما سبق. وقد راجعت تاريخ ابن أبي خيثمة فلم أجد للظبية ذكرا في شيء من حديث يعلى، وقد استوعب الطبراني طرق حديث يعلى وليس في شيء منها ذكر الظبية.

وأما قول ابن الحاجب: (وإفراد الإقامة) فمراده وتثنيها لقوله في آخر المسألة: لو كان الأمران سائغين، وقد أفصح بذلك في المختصر الكبير فقال: وإفراد الإقامة وتثنيها.

فأما الأفراد فأخبرني أبو بكر بن العز الفرضي أخبرنا أبو بكر بن الرضى وأحمد بن علي الجزري قالا: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قالت: أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا محمد بن عبد الرحمن أخبرنا أبو عمرو النيسابوري حدثنا أبو يعلى حدثنا إبراهيم بن الحجاج حدثنا وهيب وحدثنا جعفر بن مهرا ن حدثنا عبد الوارث قالا: حدثنا أيوب (ح).

(١) في النسختين الآخرين «تنبه» بدل «قلت».

(٢) يقصد الزركشي في المعتبر (ص ١١٩) بتحقيقنا.

وأخبرنا الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن أبي طالب وإسماعيل بن يوسف سماعا على الأول وإجازة من الثاني قالا: أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي بن زيد قال الأول: إجازة والثاني: سماعا أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي حدثنا أبو الوليد وعفان قالا: حدثنا شعبة (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وفاطمة بنت المنجي إجازة من الأول وقراءة على الأخرى [قال: أخبرنا أبو نصر بن العماد وأبو محمد بن عساكر] قال الأول: سماعا والأخرى إجازة قالا: أخبرنا محمد بن عبدالواحد المدني في كتابه أخبرنا إسماعيل بن علي أخبرنا أبو مسلم النحوي أخبرنا أبو بكر بن المقرئ حدثنا مأمون بن هارون حدثنا الحسين بن عيسى حدثنا قبيصة حدثنا سفيان الثوري قالا: حدثنا خالد الحذاء كلاهما عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. وفي رواية عبدالوارث أن يثني الأذان ويفرد الإقامة<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح متفق على صحته أخرجه الستة وغيرهم من طرق متعددة إلى خالد وأيوب<sup>(٢)</sup>.

وأخرجه أحمد والشيخان من رواية إسماعيل بن علي عن خالد الحذاء به. قال إسماعيل: فحدثت به أيوب فقال: إلا الإقامة<sup>(٣)</sup>. ومراد أيوب بذلك أنه في رواية أبي قلابة عن أنس لا أنه قال من قبل نفسه، وكأنه لم يسمع الا استثناء من أبي قلابة، وقد بين ذلك حماد بن زيد فرواه عن

(١) رواه أبو يعلى (٢٧٩٢ و ٢٨٠٤) والدارمي (١١٩٦).

(٢) رواه البخاري (٦٠٣ و ٦٠٥ و ٦٠٦ و ٣٤٥٧) ومسلم (٣٧٨) وأبو داود (٥٠٨ و ٥٠٩) والترمذي (١٩٣) والنسائي (٣/٢) وابن ماجه (٧٢٩ و ٧٣٠). وأحمد (١٠٣/٣) وعبدالرزاق (١٧٩٤) وغيرهم.

(٣) رواه أحمد (١٨٩/٣) والبخاري (٦٠٧) ومسلم (٣٧٨) وغيرهم.

سماك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة بالزيادة، أخرجه الشيخان<sup>(١)</sup>. ووقع لنا من وجه آخر عن أيوب عن أبي قلابة بالزيادة بغير واسطة. فلعله حملها عن أبي قلابة بعد أن حدثه بها سماك بن عطية، فإنه ذكر أن سماك المذكور مات قبل أبي قلابة<sup>(٢)</sup>.

أخبرني أبو بكر بن إبراهيم بن أبي عمر عن أبي عبدالله بن الزراد أخبرنا أبو علي البكري أخبرنا أبو روح البزاز أخبرنا أبو القاسم المستملي أخبرنا أبو سعد النيسابوري أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل حدثنا جدي أبو بكر بن خزيمة حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال: كان بلال يثني الأذان ويفرد الإقامة إلا قوله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة.

هكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وأخرجه أبو عوانة في صحيحه من طريق عبدالرزاق أيضا<sup>(٣)</sup>.

وبالسند الماضي إلى الحلعي أخبرنا الحسن بن جعفر بن القاسم أخبرنا الحسن بن رشيق حدثنا أحمد بن داود حدثنا العباس بن الوليد حدثنا وهيب حدثنا أيوب وخالد عن أبي قلابة عن أنس قال: أمر رسول الله ﷺ بلالا أن يشفع الأذان ويفرد الإقامة.

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي بهذا اللفظ عن قتيبة [عن عبدالوهاب الثقفي عن أيوب وحده<sup>(٤)</sup>].

(١) رواه البخاري (٦٠٥) ولم يروه مسلم فإنه سبق قلم من الحافظ رحمه الله. كما سيأتي.

(٢) ما بين المعكوفين ليس في الأصل، وإنما هو من النسختين الآخرين.

(٣) رواه ابن خزيمة (٣٧٥) وأبو عوانة (٣٢٨/١).

(٤) رواه النسائي (٣/٢).

وأخرجه الحاكم من طريق قتيبة [وقال: صحيح على شرط الشيخين،  
ولم يخرجاه بهذا اللفظ<sup>(١)</sup>].

يريد التصريح بأن النبي ﷺ هو الأمر بذلك، وهو كما قال، فإن  
الشيخين إنما أخرجاه بلفظ: أمر بلال والله أعلم.  
آخر المجلس الثاني عشر بعد المائتين وهو الثاني والستون من تخريج  
أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الحاكم (١٩٨/١) وما بين المعكوفين سقط من الأصل، وهو في النسختين  
الأخريين.

## [ المجلس الثالث والستون ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرنا أبو علي محمد بن محمد بن محمد بن الأمين أخبرنا أبو العباس الصالحى  
وأم محمد بنت أسعد قالا أخبرنا الحسين بن أبي بكر أخبرنا أبو الوقت أخبرنا  
عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا  
محمد بن إسماعيل (ح).

وأخبرني أبو الحسن علي بن أحمد المرداوي عن زينب بنت الكمال  
حضورا وإجازة أن إبراهيم بن محمود أخبرهم في كتابه أخبرنا أبو الحسين بن  
يوسف أخبرنا أبو غالب الباقلاقي أخبرنا أبو علي بن شاذان أخبرنا محمد بن  
عبدالله الصفار حدثنا سهاك بن عطية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضى  
الله عنه قال : أمر بلال أن يشفع الأذان وأن يوتر الإقامة إلا الإقامة .

أخرجه البخاري وأبو داود عن سليمان بن حرب على الموافقة<sup>(١)</sup> .  
وأخرجه مسلم عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا .  
ووقع لنا من وجه آخر أعلى من الطرق المتقدمة .

أخبرنا أحمد بن أبي بكر بن عبد الحميد في كتابه وقرأت على أبي  
الحسن بن [أبي] المجد كلاهما عن يحيى بن محمد بن سعد قال الأول :  
سماعا والثاني : إجازة أخبرنا جعفر بن علي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله  
الثقفي أخبرنا علي بن محمد بن خلف حدثنا محمد بن عبدالله الشافعي  
حدثنا موسى بن سهل حدثنا إسماعيل بن علي حدثنا خالد الحذاء عن أبي  
قلاية عن أنس قال : أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة .

( ١ ) رواد البخاري (٦٠٥) وأبو داود (٥٠٨) .

( ٢ ) رواد مسلم (٣٧٨) لكن حماد رواد عنه عن خالد الحذاء عن أبي قلاية به .

أخرجه أحمد عن إسماعيل<sup>(١)</sup>، فوقع لنا [موافقة عالية. وأخرجه البخاري عن علي بن عبد الله. ومسلم عن يحيى بن يحيى. وأبو داود عن حميد بن مسعدة ثلاثهم عن إسماعيل<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا] بدلا عاليا.

وفي الباب عن عبد الله بن زيد رائي الأذان وبلال وسعد القرظ وأبي محذورة المؤذنين وعن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وسلمة بن الأكوع وجابر وأبي رافع وأبي هريرة وأبي جحيفة.

أما حديث عبد الله بن زيد بن عبدربه فأخبرني أبو المعالي الأزهرى أخبرنا أبو العباس الحلبي أخبرنا أبو الفرج الحراني أخبرنا أبو محمد الحريري أخبرنا أبو القاسم الشيباني أخبرنا أبو علي التميمي أخبرنا أبو بكر القطيعي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا يعقوب حدثنا أبي هو إبراهيم بن سعد حدثنا محمد بن إسحاق حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد حدثني [أبي] عبد الله بن زيد رضى الله عنه قال: لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس يضرب به للناس للجمع في الصلاة أطاف بي وأنا نائم رجل معه ناقوس، فقلت: يا عبد الله أتبيع الناقوس؟ قال: فقال: ما تصنع به؟ فقلت: لجمع الناس إلى الصلاة، قال: فقال: ألا أدلك على خير من ذلك؟ فقلت: بلى، قال: تقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. قال: ثم استأخر عني غير بعيد، فقال: تقول إذ أقيمت الصلاة: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد

(١) رواه أحمد (٣/١٨٩).

(٢) رواه البخاري (٦٠٧) ومسلم (٣٧٨) وأبو داود (٥٠٩).

قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله . قال : فلما استيقظت أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما رأيت، فقال : «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِهَا عَلَيْهِ فليؤذَنَ بها، فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتًا مِنْكَ» قال : فقمتم مع بلال فجعل يؤذن وألقي عليه . قال : فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته، فخرج يجر رداءه، فقال : والذي بعثك بالحق لقد رأيت مثل ما أرى . فقال رسول الله ﷺ : «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ» .

وأخبرنا به عاليا الشيخ أبو إسحاق التنوخي بالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا محمد بن حميد حدثنا سلمة بن الفضل حدثنا محمد بن إسحاق فذكره بطوله، وزاد في آخره بعد قوله «فالله الحمد» وذلك أثبت<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن صحيح أخرجه ابن خزيمة عن محمد بن عيسى عن سلمة بن الفضل<sup>(٢)</sup> . وأخرجه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد خارج الصحيح عن عبدالله بن محمد الجعفي . وأخرجه ابن خزيمة أيضا عن محمد بن يحيى الذهلي وأبو داود عن محمد بن منصور الطوسي ثلاثتهم عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا من الوجهين . وأخرجه الترمذي وابن ماجه من وجهين آخرين عن محمد بن إسحاق . قال الترمذي : حسن صحيح<sup>(٤)</sup>، وقال في العلل المفرد : سألت محمد بن إسماعيل عنه يعني البخاري، فقال : هو عندي صحيح . وقال ابن خزيمة سمعت محمد بن يحيى يقول : ليس في أسانيد حديث عبدالله بن زيد في الأذان أصح من هذا، لأن محمد بن عبدالله بن زيد سمع من أبيه .

قلت : وإنما قال ذلك لأنه جاء من طرق متعددة من رواية المدنيين

(١) رواه أحمد (٤٣/٤) والدارمي (١١٩٠) .

(٢) رواه ابن خزيمة (٣٧٠) .

(٣) رواه البخاري في خلق أفعال العباد (١٨٠) وابن خزيمة (٣٧١) وأبو داود (٤٩٩) .

(٤) رواه الترمذي (١٨٩) وابن ماجه (٧٠٦) .

والكوفيين عن عبدالله بن زيد، وقد صحح حديثه أيضا ابن الجارود وابن حبان والدارقطني والحاكم، وأخرجه عن القطيعي على الموافقة<sup>(١)</sup>.

أخبرنا أبو الخير بن أبي سعيد في كتابه وأبو الحسن بن الجوزي قراءة عليه قالوا: أخبرنا أحمد بن أبي طالب قال الأول سماعا، والثاني إن لم يكن سماعاً فاجازة عن عبداللطيف بن محمد أخبرنا طاهر بن محمد أخبرنا محمد بن الحسين أخبرنا القاسم بن أبي المنذر أخبرنا علي بن إبراهيم حدثنا محمد بن يزيد حدثنا محمد بن عبيد أخبرنا أبو بكر الحكمي قال: فقال عبدالله بن زيد في ذلك شعرا:

أَحْمَدُ اللَّهِ ذَا الْجَلَالِ وَذَا الْإِكْرَامِ      حَمْدًا عَلَى الْأَذَانِ كَثِيرًا  
إِذْ أَتَانِي بِهِ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ      فَأَكْرِمُ بِهِ لَدَيْ بَشِيرًا  
فِي لَيْالٍ وَالِيَّ بَيْنَ ثَلَاثِ      كَلِمًا جَاءَ زَادِي تَوَقِيرًا

آخر المجلس الثالث عشر بعد المائتين وهو الثالث والستون من تخريج أحاديث المختصر من الأمالي.

---

(١) رواه ابن الجارود (١٥٨) وابن حبان (١٦٧١) والدارقطني (٢٤١/١) ولم أره عند الحاكم.

ورواه أيضاً ابن خزيمة (٣٧٣) والبخاري في خلق أفعال العباد (١٨١) والبيهقي (٣٩٠/١ - ٣٩١) والدارمي (١١٩١).



## [ المجلس الرابع والستون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ذكر حديث بلال :

قرىء على فاطمة بنت محمد الصالحية [بها] وأنا أسمع عن محمد بن عبد الحميد أخبرنا إسماعيل بن عبد القوي قال : قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع أن فاطمة الجوزذانية أخبرتهم قالت : أخبرنا أبو بكر التاجر أخبرنا الطبراني في الكبير حدثنا محمد بن علي الصائغ حدثنا يعقوب بن حميد حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار حدثني عبد الله بن محمد يعني ابن عمار وعمر وعمار أبناء حفص يعني ابن عمر عن آبائهم عن أجدادهم عن بلال رضى الله عنه أنه كان يؤذن للنبي ﷺ ، فذكر الأذان نحو ما تقدم ، قال : وكان يقيم للنبي ﷺ في فرد الإقامة<sup>(١)</sup>.

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني من رواية الحميدي عن عبد الرحمن بن سعد بهذا الإسناد مطولا<sup>(٢)</sup>.

ذكر حديث سعد القرظ .

أخبرني عبد الله بن محمد بن أحمد بن عبيد الله عن عبد الله بن الحسين الأنصاري أخبرنا إبراهيم بن خليل [أخبرنا يحيى بن محمود] أخبرنا أبو عدنان بن أبي نزار أخبرنا محمد بن عبد الله التاجر أخبرنا الطبراني في الصغير حدثنا يحيى بن محمد الحلبي حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ عن أبيه عن جده عن سعد القرظ رضى الله عنه أن بلالا كان يؤذن مثنى مثنى ويتشهد مضعفا وإقامته مفردة<sup>(٣)</sup>.

( ١ ) رواه الطبراني في الكبير (١٠٧٣) .

( ٢ ) رواه الدارقطني (٢٣٦/١) .

( ٣ ) رواه الطبراني في الصغير (١١٧١) .

هذا حديث حسن أخرجه الحاكم من رواية الحميدي عن  
عبدالرحمن بن سعد مطولا<sup>(١)</sup>، وعند ابن ماجه بعضه عن هشام بن عمار بهذا  
الإسناد على الموافقة، لكن ليس فيه مقصود الباب<sup>(٢)</sup>.

ذكر حديث أبي محذورة.

أخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ أخبرنا أبو الحرم بن أبي الفتح  
أخبرنا عبدالمؤمن بن خلف الحافظ أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا  
ناصر بن أحمد (ح).

وأخبرنيه عاليا أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد بن محمد وعمر بن محمد بن  
أحمد البالسبان قالا: أخبرنا أبو بكر بن أحمد بن أبي أحمد أخبرنا علي بن أحمد  
السعدي عن محمد بن معمر بن الفاخر قالا: أخبرنا إسماعيل بن الفضل بن  
الإخشيد أخبرنا أبو طاهر بن عبدالرحيم أخبرنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا  
أبو بكر الشافعي حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن حدثنا يزيد بن عبدالعزيز  
حدثنا إسماعيل بن عياش عن إبراهيم بن عبدالعزيز عن أبيه عن جده أبي  
محذورة رضى الله عنه أن النبي ﷺ دعاه فعلمه الأذان مرتين مرتين وعلمه  
الإقامة مرة [مرة].

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني هكذا<sup>(٣)</sup>، وإسماعيل بن عياش  
محصي من كبار المحدثين، لكن في روايته عن غير الشاميين ضعف. وقد  
روى الشافعي عن إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة أنه  
سمعه يؤذن الأذان مثنى مثنى ويخبر عن أبيه عن جده بذلك. قال: وسمعته  
يقيم مرة مرة، وأحسبه يحكي الإقامة خبرا كما يحكي الأذان خبرا إنتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الحاكم (٦٠٧/٣ - ٦٠٨).

(٢) رواه ابن ماجه (٧١٠).

(٣) رواه الدارقطني (٢٣٧/١).

(٤) رواه الشافعي (١٥٩).

وقد أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن إبراهيم هذا فذكر الأذان والإقامة عن أبيه عن جده، والضمير في عن جده يعود إلى عبدالعزيز. وأخرج البيهقي من وجه آخر عن إبراهيم هذا قال سمعت أبي وجدي يحدثان عن أبي مخذرة فذكر الحديث في الأذان والإقامة وأنها مرة مرة، قال: إلا أنه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة<sup>(١)</sup>.

ذكر حديث علي .

وبهذين الإسنادين إلى الدارقطني حدثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل حدثنا محمد بن الحارث حدثنا يحيى بن خالد حدثنا عمر بن حفص عن عثمان بن عبد الرحمن عن محمد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: نزل جبريل عليه السلام بالإقامة مفردة وبين النبي ﷺ الأذان مشى مشى<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني هكذا، وقال: عثمان بن عبد الرحمن هو الواقصي متروك .  
ذكر حديث ابن عمر .

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أحمد بن محمد التيمي أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله أخبرنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي (ح) .

وبالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا سهل بن حماد قال: والسياق لأبي داود حدثنا شعبة قال سمعت أبا جعفر المؤذن يحدث عن مسلم بن المثنى عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان الأذان على عهد رسول الله

(١) رواه البيهقي (١/٤١٤).

(٢) رواه الدارقطني (١/٢٤١).

مثنى مثنى والإقامة مرة مرة إلا قوله قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة (١).

هذا حديث حسن أخرجه أبو عوانة في صحيحه عن يونس بن حبيب (٢)، فوافقناه بعلو. وأخرجه أصحاب السنن والحاكم من طرق عن شعبة (٣)، وأبو جعفر لا يعرف اسمه، وزعم الحاكم أنه عمير بن يزيد الخطمي فوهم في ذلك، فإن شعبة قال في روايته إنه لم يسمع من أبي جعفر المؤذن إلا هذا الحديث، وعنده عن الخطمي عدة أحاديث. ومسلم بن المثنى هو جد أبي جعفر الراوي عنه، واختلف في اسم أبيه ف قيل مهرا ن وقيل غير ذلك والله أعلم.

آخر المجلس الرابع عشر بعد المائتين وهو الرابع والستون من تخريج أحاديث المختصر.

- 
- (١) رواه أبوداود الطيالسي (٣٣١) والدارمي (١١٩٥).
  - (٢) لم أره عنده في باب الأذان.
  - (٣) رواه أبوداود (٥١٠ و ٥١١) والنسائي (٣/٢) ولم يروه غيرهما من أصحاب السنن. ورواه الحاكم (١٩٧/١ - ١٩٨).

## [ المجلس الخامس والستون ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني أبو العباس أحمد بن عبد القادر بن عبد الرحمن بن يوسف البعلي بدمشق أخبرنا الحافظ أبو الحجاج المزي أخبرنا عبد الرحمن بن يوسف أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم (ح).

قال شيخنا وأخبرنا به عاليا أحمد بن علي الجزري عن المبارك بن محمد الخواص قالا أخبرنا أبو الفتح عبيد الله بن عبد الله بن يحيى أخبرنا أحمد بن المظفر أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا محمد بن العباس حدثنا أحمد بن حرب حدثنا عبد الله بن خيران حدثنا شعبة قال : سمعت أبا جعفر يقول سمعت أبا المثنى يقول : سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول : كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة مرة [مرة] ، غير أنه إذا قال قد قامت الصلاة ثنى بها .

أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد فرقهما كلاهما عن شعبة<sup>(١)</sup> ، وله طريق أخرى عن ابن عمر .

أخبرني الإمام أبو الفضل بن الحسين أخبرني علي بن أحمد البزار أخبرنا علي بن أحمد المقدسي أخبرنا أبو القاسم بن الحرساني أخبرنا الحسن بن المسلم أخبرنا عبدالعزيز بن محمد أخبرنا تمام بن محمد أخبرنا خيثمة بن سليمان (ح).

وأخبرنا به عاليا أبو الخير بن أبي سعيد المقدسي في كتابه أخبرنا أحمد بن أبي طالب عن إبراهيم بن عثمان أخبرنا أبو المظفر أحمد بن محمد أخبرنا

( ١ ) رواه أحمد ( ٥٥٦٩ و ٥٥٦٠ ) .

المبارك بن عبد الجبار أخبرنا أبو علي بن شاذان أخبرنا أبو عمرو بن السماك  
قالا: حدثنا عبد الكريم بن الهيثم حدثنا سعيد بن المغيرة الصياد حدثنا  
عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كان  
الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين والإقامة مرة مرة.

أخرجه الدارقطني عن ابن السماك<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية. وقال:  
تفرد به سعيد بن المغيرة ولا بأس به انتهى. وأخرجه أبو عوانة في صحيحه  
عن محمد بن عامر الرملي عن سعيد بن المغيرة<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا وهو  
من زوائده على مسلم. وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الأذان عن عبدان حدثنا  
الحسن بن الصباح حدثنا سعيد بن المغيرة وكان من خيار الناس.

قلت: ووثقه أبو حاتم الرازي وقال: كفى به فضلا، وذكره ابن حبان  
في الثقات وقال: ربما أغرب إنتهى. ومن فوجه من الرواة كلهم من رجال  
الصحيحين.

ذكر حديث جابر.

أخبرني عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الحلبي أخبرنا البدر  
محمد بن أحمد الفارقي حضورا وإجازة أخبرنا محمد بن إبراهيم بن  
عبد الواحد المقدسي أخبرنا أبو البركات بن ملاعب أخبرنا أبو الفضل  
الأرموي أخبرنا أبو الغنائم بن المأمون أخبرنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا  
محمد بن علي بن حمزة حدثنا محمد بن حماد الرازي حدثنا عامر بن سياد  
حدثنا محمد بن عبد الملك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي  
الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لبلال: «اشْفَعِ الْأَذَانَ وَأَوْتِرِ الْإِقَامَةَ».

وبه قال الدارقطني: لم يروه عن ابن المنكدر إلا محمد بن عبد الملك تفرد

به عامر بن سيار.

(١) رواه الدارقطني (٢٣٩/١).

(٢) رواه أبو عوانة (٣٢٩/١).

قلت: وابن عبد الملك ضعيف جدا.

ذكر حديث سلمة بن الأكوع.

أخبرني الشيخ أبو عبد الله بن قوام وفاطمة بنت عبد الله الحورانية قالوا أخبرنا أبو بكر بن أحمد المغاري أخبرنا أبو الحسن بن البخاري عن عبد الله بن عمر الصفار أخبرنا الفضل بن محمد العطار أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد أخبرنا علي بن عمر الحافظ حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا أبو حاتم الرازي حدثنا عمر بن علي بن أبي بكر حدثنا محمد بن سعدان حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى والإقامة فردة<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه البيهقي في الخلافيات عن أبي بكر بن الحارث عن علي بن عمر بهذا الإسناد. وأخرجه من وجه آخر بنحوه عن ابن سعدان وهو عندي لا بأس به.

ذكر حديث أبي رافع.

وبهذا الإسناد إلى علي بن عمر قال: حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا عمر بن شبة حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده عن أبي رافع رضى الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ ورأيت بلالا يؤذن بين يديه مرتين مرتين ويقىم واحدة واحدة<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه من رواية معمر بن محمد بهذا الإسناد<sup>(٣)</sup> وفي معمر وأبيه مقال والله أعلم.

آخر المجلس الخامس بعد المائتين وهو الخامس والستون من تخریج أحاديث المختصر.

(١) رواه الدارقطني (١/٢٤١).

(٢) رواه الدارقطني (١/٢٤١).

(٣) رواه ابن ماجه (٧٣٢).





## [ المجلس السادس والستون ]

قال المملي رضى الله عنه .  
ذكر حديث أبي هريرة .

وبالسند الماضى إلى أبي منصور أخبرنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا علي بن الفضل بن طاهر حدثنا عبدالصمد بن الفضل البلخي حدثنا خالد بن عبدالرحمن المخزومي حدثنا كاهل أبو العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : أمر أبو محذورة أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة<sup>(١)</sup> .

هذا حديث غريب تفرد به خالد عن كامل وهما ضعيفان ، وحديث أبي جحيفة تأتي الإشارة إليه قريباً .  
ذكر ما جاء في تثنية الإقامة .

أخبرني أبو محمد عبدالله بن محمد بن إبراهيم الخطيب أخبرنا محمد بن إسماعيل بن عبدالعزيز أخبرنا عبدالعزيز بن عبدالمنعم عن عفيفة بنت أحمد قالت قرىء على فاطمة الجوزذائنة وأنا أسمع عن أبي بكر بن ريدة سماعاً أخبرنا الطبراني في الكبير حدثنا علي بن عبدالعزيز حدثنا حجاج بن منهال . (ح)

قال : وحدثنا محمد بن يحيى بن المنذر حدثنا حفص بن عمر (ح) .  
قال : وحدثنا معاذ بن المثني حدثنا أبو الوليد (ح) .  
قال : وحدثنا زكريا بن حمدويه حدثنا عفان (ح) .  
وأخبرنا أبو العباس بن تميم أخبرنا أبو العباس بن نعمة أخبرنا أبو

( ١ ) رواه الدارقطني ( ١ / ٢٣٩ ) .

المنجى بن اللتي إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن داود أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي حدثنا حجاج بن منهال وأبو الوليد وسعيد بن عامر قالوا: جميعا وهم خمسة: حدثنا همام حدثنا عامر الأحول حدثني مكحول حدثني عبدالله بن محيرز أن أبا محذورة رضى الله عنه حدثه أن النبي ﷺ علمه الأذان تسع عشر كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة فذكر الأذان بالترجيع والترجيع، قال: والإقامة مثني مثني<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن عفان<sup>(٢)</sup>، فوافقناه بعلو. وأخرجه أبو داود عن الحسن بن علي الحلواني عن سعيد بن عامر وحجاج وعفان<sup>(٣)</sup>. وأخرجه الترمذي عن أبي موسى بن المثني. وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن الجارود عن محمد بن يحيى الذهلي وأبو عوانة عن الصغاني والطحاوي عن بكار بن قتيبة وعلي بن عبدالرحمن ستهم عن عفان<sup>(٤)</sup>. وأخرجه ابن خزيمة عن يعقوب بن إبراهيم عن سعيد بن عامر والطحاوي عن ابن أبي داود<sup>(٥)</sup>. فوقع لنا بدلا للجميع عاليا في الجميع وأصل هذا الحديث عند مسلم من طريق هشام الدستوائي عن عامر الأحول بهذا الإسناد<sup>(٦)</sup>، لكن لم يذكر فيه الإقامة أصلا، وسائر الطرق عن أبي محذورة ليس فيها ذكر الإقامة، بل في بعضها أفرادها كما تقدم، وجاءت تثنية الإقامة أيضا من حديث عبدالله بن زيد وبلال وأبي جحيفة وسلمة بن الأكوع على اختلاف عنهم أيضا.

- 
- (١) رواه الطبراني في الكبير (٦٧٢٨) والدارمي (١١٩٩ و ١٢٠٠).
  - (٢) رواه أحمد (٤٠٩/٣).
  - (٣) رواه أبو داود (٥٠٢).
  - (٤) رواه الترمذي (١٩٢) وابن ماجه (٧٠٩) وابن الجارود (١٦٢) وأبو عوانة (١/٣٣٠ - ٣٣١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٣٥).
  - (٥) رواه ابن خزيمة (٣٧٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/١٣٥).
  - (٦) رواه مسلم (٣٧٩).

أخبرني أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبيد الصالحي بها أخبرنا أبو عبدالله بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعاً أخبرنا أبو علي البكري أخبرنا القاسم بن عبدالله الصغار (ح).

قال شيخنا وأخبرنا به عالياً أبو الحسن البندنجي في كتابه عن عبد الخالق بن أنجب قالاً: أخبرنا أبو الأسعد القشيري قال الأول: سماعاً والثاني: إجازة أخبرنا عبد الحميد بن عبد الرحمن أخبرنا عبد الملك بن الحسن أخبرنا أبو عوانة حدثنا عمر بن شبة حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت أذان رسول الله ﷺ فكان شفعاً شفعاً الأذان والإقامة<sup>(١)</sup>

هذا حديث فيه انقطاع بين الشعبي وعبدالله بن زيد قاله الترمذي وغيره، وتقدم أن الرواية المتصلة عن عبدالله بن زيد فيها التصريح بإفراد الإقامة، وقد أخرج الترمذي وابن خزيمة من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمرو بن مرة [عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن زيد حديث الأذان مطولاً وفيه تثنية الإقامة<sup>(٢)</sup>، ومحمد فيه ضعف، وقد خالفه المسعودي عن عمرو بن مرة] فقال عن معاذ بدل عبدالله بن زيد وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عبدالله بن زيد ولا من معاذ.

وبالسند الماضي إلى الدارقطني حدثنا أبو عمر القاضي حدثنا ابن الجنيد حدثنا أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيد قال: كان سلمة بن الأكوع إذا لم يدرك الصلاة مع القوم أذن وأقام وثنى الإقامة<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أبو عوانة (١/٣٣١). ولفظه «فكان أذانه وإقامته مثني مثني».

(٢) رواه الترمذي (١٩٤) وابن خزيمة (٣٨٠) وما بين المعكوفين ليس في الأصل وزدناه من النسختين الآخرين.

(٣) رواه الدارقطني (١/٢٤١).

هكذا حديث صحيح موقوف، وقد تقدم عن سلمة أن الإقامة فرادى  
فيمكن الجمع بينهما.

وبه إلى الدارقطني حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي حدثنا إسحاق بن  
إبراهيم أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر عن حماد قال وأخبرنا الثوري عن أبي  
معشر كلاهما عن إبراهيم عن الأسود قال: أذن بلال وأقام مثنى مثنى (١).

[هكذا أخرجه الدارقطني وقال: لم يسمعه الثوري من أبي معشر،  
واختلف على حماد وهو ابن أبي سليمان فقال حماد بن سلمة عنه عن ثوبان]  
بدل بلال أخرجه الطحاوي (٢) والله أعلم.

آخر المجلس السادس عشر بعد المائتين وهو السادس والستون من  
تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارقطني (٢٤٢/١).

(٢) رواه الطحاوي (١٣٦/١).

## [ المجلس السابع والستون ]

قال المملي رضي الله عنه :  
ذكر حديث أبي جحيفة .

قرىء على فاطمة بنت محمد بن عبدالمهادي وأنا أسمع عن أبي نصر بن الشيرازي أخبرنا عبدالحמיד بن عبدالرشيد في كتابه أخبرنا أبو العلاء العطار أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني في الأوسط حدثنا محمود بن محمد الواسطي حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا زياد البكائي حدثنا إدريس الأودي عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه رضي الله عنه قال : أذن بلال للنبي ﷺ مشى مشى وأقام مثل ذلك<sup>(١)</sup> .

وبه قال الطبراني : لم يروه عن إدريس إلا زياد .

قلت : هو ابن عبدالله بن الطفيل كوفي صدوق في المغازي مختلف فيه في غيرها . قال ابن معين : لا بأس به في المغازي وأما في غيرها فلا . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وأطلق جماعة تضعيفه وهو محمود على ما قال ابن معين ، وحكى الترمذي عن البخاري عن وكيع قال : زياد مع شرفه يكذب في الحديث . والذي في تاريخ البخاري قال وكيع : زياد أشرف من أن يكذب<sup>(٢)</sup> في الحديث . فلعل لا سقطت من جامع الترمذي . وقد أخرج له البخاري حديثا واحدا عن حميد توبع عليه عنده . وقد اختلف عليه في حديث أبي جحيفة متنا وإسنادا ، فأخرجه البيهقي في الخلافيات من وجه آخر عنه عن محمد بن إسحاق عن عون بن أبي جحيفة بلفظ ، كان الأذان مشى مشى والإقامة فرادى .

( ١ ) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٦٠ مجمع البحرين) .

( ٢ ) إلى هنا كلام البخاري في التاريخ الكبير (٢/١/٣٦٠) .

والحاصل أن كل من جاء عنه تثنية الإقامة جاء عنه إفرادها من غير عكس، قال: لم يختلف عن أنس في الإفراد ولا عن سعد القرظ، وللعلماء في ذلك طريقان:

إما سلوك طريق الجمع بالحمل على جواز الأمرين، وهذه طريق ابن خزيمة في آخرين ومنهم من جمع بأن حمل تثنية الإقامة على تكرير قد قامت الصلاة، وهذا إن سلم في بعض الروايات لا يسلم في بقيتها، ولا سيما الرواية التي فيها والإقامة سبع عشرة كلمة.

وإما سلوك طريق الترجيح، فإن رواية إفرادها أكثر عددا وأثبت أسانيد، ولا سيما حديث أنس، وعليه اقتصر صاحبها الصحيح. ومنه من سلك في الترجيح دعوى النسخ لتأخر قصة أبي محذورة، لكن لا تخلو من نظر والله أعلم.

وأما قول ابن الحاجب: وإفراد الحج، فزاد في المختصر الكبير وقرانه.

وهذه مسألة شهيرة أكثر العلماء القول فيها قديما وحديثا، وأفردها بعضهم بالتصنيف، والسبب في ذلك اختلاف الأحاديث، هل كان النبي ﷺ مفرداً أو قارناً أو متمتعاً؟ وبحسب ذلك اختلفت المذاهب في أي الثلاثة أفضل؟.

(١) ذكر أحاديث الإفراد.

أخبرني الشيخ أبو عبد الله بن قوام سماعا عليه بالصالحية أخبرنا الحافظ أبو الحجاج المزري وأبو الحسن بن هلال الأزدي وأبو عبد الله العسقلاني قال الأول: أخبرنا محمد بن عبد الرحيم المقدسي وأحمد بن عبد الله الدمشقي وقال الآخران: أخبرنا إبراهيم بن عمر الواسطي قالوا: أخبرنا المؤيد بن محمد قال الأولان: في كتابه وقال الثالث: سماعا عليه أخبرنا هبة الله بن سهل أخبرنا سعيد بن محمد أخبرنا زاهر بن أحمد أخبرنا إبراهيم بن عبد الصمد أخبرنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (ح).

وأخبرني أبو المعالي الأزهري أخبرنا محمد بن غالي أخبرنا  
 عبد اللطيف بن عبد المنعم أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد أخبرنا هبة الله بن  
 محمد أخبرنا أبو طالب محمد بن محمد أخبرنا أبو بكر الشافعي حدثنا  
 إسحاق بن الحسن الحربي حدثنا القعبي كلاهما عن مالك عن  
 عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضی الله عنها أن النبي ﷺ أفرد  
 الحج .

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن العقنبي والترمذي وابن ماجه  
 عن أبي مصعب<sup>(١)</sup> . فوقع لنا موافقة عالية بالنسبة لاتصال السماع ، وأخرجه  
 أبو عوانة عن الحارث بن أبي مصعب عن أبيه وعن أبي داود عن القعبي .  
 وأخرجه أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي . ومسلم عن يحيى بن يحيى  
 وإسماعيل بن أبي أويس ثلاثتهم عن مالك<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا للثلاثة .  
 وأخرجه النسائي عن إسحاق بن منصور وأبي قدامة كلاهما عن  
 عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٣)</sup> . وقد وقع لنا من وجه آخر عن عائشة أعلى بدرجة  
 أخرى .

أخبرني إبراهيم بن محمد الدمشقي أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا أبو  
 المنجى بن اللتي سماعا عليه أخبرنا أبو المعالي بن اللحاس أخبرنا أبو  
 القاسم بن البصري إجازة أخبرنا أبو الحسن بن الصلت أخبرنا إبراهيم بن  
 عبد الصمد حدثنا خلاد بن أسلم حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن  
 هشام بن عروة عن أبيه وعن علقمة بن أبي علقمة عن أمه كلاهما عن عائشة  
 رضی الله عنها أن النبي ﷺ أفرد الحج .

(١) رواه مالك (٢٤٥/١) وأبو داود (١٧٧٧) والترمذي (٨٢٠) وابن ماجه (٢٩٦٤) .

(٢) رواه أحمد (٣٦/٦) ومسلم (١٢١١) .

(٣) رواه النسائي (١٤٥/٥) ورواه أبو يعلى (٤٣٦١) عن عبد الأعلى بن حماد النرسي عن

هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه، أخرجه الدارقطني عن  
محمد بن عبدالله بن غيلان والحسين والقاسم ابني إسماعيل المحاملي ثلاثتهم  
عن خلاد بن أسلم<sup>(١)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا والله أعلم.  
آخر المجلس السابع عشر بعد المائتين وهو السابع والستون من تخریج  
أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الدارقطني (٢/٢٣٨).



## [ المجلس الثامن والستون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قال الترمذي عقب حديث عائشة : وفي الباب عن جابر وابن عمر .  
قلت : وقع لنا عنهما بلفظ حديث عائشة وبغير لفظه ومن حديث  
عامر بن ربيعة بلفظه ومن حديث جماعة من الصحابة بغير لفظه ، منهم ابن  
عباس وأبو سعيد .

فأما حديث جابر فأخبرني عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم أخبرنا  
محمد بن أحمد بن خالد حضورا وإجازة أخبرنا محمد بن إبراهيم المقدسي  
أخبرنا داود بن أحمد أخبرنا محمد بن عمر أخبرنا عبدالصمد بن محمد أخبرنا  
أبو الحسن علي بن عمر الحافظ حدثنا محمد بن أحمد بن أسد حدثنا  
جُيْشُ بن مبشر حدثنا يونس بن محمد حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن  
أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه أن النبي ﷺ أفرد الحج .

وبه إلى أبي الحسن الحافظ قال : هذا حديث غريب تفرد به حماد عن  
أيوب وتفرد به يونس عن حماد ولم يروه عنه إلا حبيش بن مبشر وكان من  
الثقات .

قلت : هو بمهملة ثم موحدة وآخره شين معجمة مصغر ، وأبوه بموحدة  
وتشديد المعجمة المكسورة والراوي عنه ثقة من الحفاظ وشيخه يونس فمن  
فوقه من رجال الصحيح ، وعجبت للحاكم كيف أغفل استدراكه . وقد رواه  
الحارث بن أبي أسامة عن يونس بن محمد فخالف جيشاً في الإسناد وفي لفظ  
المتن .

أخبرني أبو الفرج بن الغزي أخبرنا أبو الحسن المخزومي أخبرنا أبو

الفرج الحراتي أخبرنا أبو الحسن الجمال في كتابه أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم في المستخرج حدثنا أبو بكر بن خلاد حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا يونس بن محمد حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: أقبلنا مع النبي ﷺ مهلين بالحج مفردا.

وليست هذه علة قادمة لاحتمال أن يكون عند يونس بالإسنادين معا، وطريق الليث أخرجها مسلم عن قتيبة ومحمد بن ربح كلاهما عنه ولفظه بحج مفرد<sup>(١)</sup>، ووقع لنا من وجه آخر عن جابر.

قرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أخبرنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أخبرنا أبو الخير الباغيان أخبرنا أبو بكر السمسار أخبرنا إبراهيم بن عبدالله حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا الحسن بن محمد حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ أفرد الحج.

هذا حديث صحيح أخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار عن عبدالعزيز بن أبي حازم وحاتم بن إسماعيل كلاهما عن جعفر<sup>(٢)</sup>، فوافقناه في أحد شيخي شيخه بعلو، وكأنه حمل لفظ حاتم على لفظ عبدالعزيز، وإلا فالمحفوظ عن حاتم بلفظ: خرجنا مع رسول الله ﷺ ننوي الحج لسنا نعرف العمرة. كذلك أخرجه مسلم وغيره في أثناء حديث جابر الطويل في صفة الحج<sup>(٣)</sup>. ووقع لنا من وجه آخر عن جابر.

أخبرني أبو بكر بن أبي عمر المقدسي أخبرني أبو بكر بن محمد بن عبد الجبار وأحمد بن علي بن الحسن قالا أخبرنا محمد بن إسماعيل قال قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع عن أبي القاسم المستملي سمعا أخبرنا

(١) رواه مسلم (١٢١٣).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٩٦٦) قال في الزوائد: إسناده حديث جابر صحيح.

(٣) رواه مسلم (١٢١٨).

محمد بن عبدالرحمن أخبرنا محمد بن أحمد أخبرنا أحمد بن علي حدثنا زهير حدثنا محمد بن خازم حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال: إنما أهل النبي ﷺ بالحج<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه البيهقي من طريق العطاردي عن أبي معاوية وهو محمد بن خازم المذكور في روايتنا<sup>(٢)</sup>. وهو بالخاء المعجمة.

وأما حديث ابن عمر فأخبرنا الشيخ أبو عبدالله بن قوام بالإسناد الماضى إلى الدارقطني حدثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ومحمد بن مخلد قالا: حدثنا علي بن محمد بن معاوية حدثنا عبدالله بن نافع حدثنا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: استعمل النبي ﷺ عتاب بن أسيد يعني عام الفتح سنة ثمان، فأفرد الحج، ثم استعمل أبا بكر على الحج سنة تسع فأفرد الحج، ثم حج النبي ﷺ سنة عشر فأفرد الحج، ثم استخلف أبو بكر فبعث عمر فأفرد، ثم حج أبو بكر فأفرد الحج [ثم استخلف [عمر فبعث عبدالرحمن بن] عوف فأفرد الحج] ثم حج عمر سنه كلها فأفرد الحج، ثم استخلف عثمان فأفرد الحج، ثم حصر فأقام عبدالله بن عباس للناس فأفرد الحج<sup>(٣)</sup>.

هذا حديث غريب أخرجه الترمذي عن قتيبة عن عبدالله بن نافع مختصراً ولفظه أن النبي ﷺ أفرد الحج هو وأبو بكر وعمر وعثمان<sup>(٤)</sup>. وعبدالله بن عمر المذكور في الإسناد هو العمري مكبر الاسم وفيه مقال، وهو أصغر سناً من أخيه عبيد الله الثقة الثبت فهو عكسه في الأمور الثلاثة لأنه مصغر الاسم، وقد وقع لنا الحديث من روايته باختصار.

(١) رواه أبو يعلى (١٩٤٤).

(٢) رواه البيهقي (٤/٥).

(٣) رواه الدارقطني (٢/٢٣٩).

(٤) رواه الترمذي (٨٢٠).

أخبرني الحافظ أبو الفضل بن الحسين أخبرني أبو الحسن الدمشقي أخبرنا أبو الحسن المقدسي أخبرنا أبو القاسم الحرساني أخبرنا عبد الكريم بن حمزة أخبرنا عبد العزيز بن محمد أخبرنا تمام بن محمد أخبرنا إبراهيم بن أحمد بن الحسن بن علي بن حسن بن محمد بن إبراهيم بن سهل بن يحيى البزار ومحمد بن موسى بن إبراهيم القرشي قالوا: حدثنا أحمد بن بشر حدثنا سليمان بن عبد الرحمن حدثنا بقية بن الوليد عن مسلم بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي ﷺ أفرد الحج .

هذا حديث غريب تفرد به بقية عن مسلم وهو ابن خالد الزنجي الفقيه المكي وهو صدوق في حفظه مقال، وبقية صدوق لكنه يدلس ويسوي وقد عنعنه عن شيخه وعن شيخ شيخه .

وبالسند الماضي إلى الدار قطني حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز (ح) .

وبالسند الماضي قبل إلى أبي نعيم حدثنا مخلد بن جعفر وعبد الله بن محمد قال الأول حدثنا جعفر بن محمد والثاني حدثنا محمود بن محمد قال الثلاثة حدثنا الصلت بن مسعود حدثنا عباد بن عباد حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: أهللنا مع النبي ﷺ بالحج مفرداً<sup>(١)</sup> .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن أيوب وعبد الله بن عون كلاهما عن عباد بن عباد<sup>(٢)</sup> . فوقع لنا بدلا عاليا . وهذا اللفظ هو المحفوظ عن ابن عمر والله أعلم .

آخر المجلس الثامن عشر بعد المائتين وهو الثامن والستون في تخرير أحاديث المختصر .

(١) رواه الدارقطني (٢/٢٣٨) .

(٢) رواه مسلم (١٢٣٠) .

## [ المجلس التاسع والستون ]

قال المملي رضي الله عنه :

ولابن عمر حديث آخر أنكر أن يكون النبي ﷺ جمع بين الحج والعمرة، وحديث آخر أن النبي ﷺ قرن وسأذكرهما بعد.

وأما حديث عامر بن ربيعة فأخرجه البزار بلفظ حديث عائشة وسنده ضعيف<sup>(١)</sup>.

(٥) ذكر أحاديث القرآن :-

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس الصالحى أخبرنا عبد الله بن عمر أخبرنا عبد الأول بن عيسى أخبرنا عبد الرحمن بن محمد أخبرنا عبد الله بن أحمد أخبرنا أبو إسحاق الشاشي أخبرنا أبو محمد الكشي حدثنا هارون بن إسماعيل حدثنا علي بن المبارك حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: حدثني رسول الله ﷺ قال: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّيْتُ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْتُ عُمْرَةً فِي حَجَّةٍ»<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن سعيد بن الربيع عن علي بن المبارك وقال في آخره: «وَقُلْتُ عُمْرَةً وَحَجَّةً» قال: وقال هارون بن إسماعيل عن علي بن مبارك «عُمْرَةً فِي حَجَّةٍ»<sup>(٣)</sup>. وأخرجه أبو عوانة عن ابن مرزوق عن هارون بن إسماعيل. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه البخاري أيضا وأبو داود وابن خزيمة وابن ماجه وابن حبان من طرق عن الأوزاعي عن يحيى بن

(١) رواه البزار (١١٢٣) كشف الأستار وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(٢) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٦).

(٣) رواه البخاري (٧٣٤٣).

أبي كثير قال بعضهم «وَقُلْ عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» وقال بعضهم «وَقَالَ عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» وقال الترمذي بعد إخراج حديث أنس الآتي ذكره: وفي الباب عن عمر وعمران بن حصين. فكأنه أشار إلى حديث عمر هذا، ولعمر حديث آخر أنه قال لمن جمع بين الحج والعمرة: هديت لسنة نبيك، أخرجه أبو داود والنسائي<sup>(١)</sup>. وليس في الصراحة كالأول.

وأما حديث عمران بن حصين فقرأت على علي بن محمد الصائغ عن أبي بكر الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا خليل بن بدر أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبد الله حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا سليمان بن داود حدثنا شعبة أخبرني حميد بن هلال قال سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير يحدث عن عمران بن حصين رضى الله عنها قال: قال لي: ألا أحدثك حديثا لعل الله ينفعك به؟ إن رسول الله ﷺ جمع بين حج وعمرة ثم لم يمه عنه بعد، ولم ينزل قرآن يجرمه<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم وابن ماجه والنسائي من طرق عن شعبة<sup>(٣)</sup>. وأخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة<sup>(٤)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن يونس بن حبيب بهذا الإسناد، فوافقناه بعلو. وأما حديث أنس فأخبرني عبدالواحد بن ذي النون أخبرنا علي بن عمر أخبرنا عبدالرحمن بن مكي أخبرنا السلفي أخبرنا مكي بن منصور أخبرنا أحمد بن الحسن (ح).

(١) رواه البخاري (١٧٩٨) والنسائي (١٤٦/٥ - ١٤٨) وابن ماجه (٢٩٧٠) والطيالسي (١٠٠٢ و ١٠٠٣).

(٢) رواه أبو داود الطيالسي (١٠٠٦).

(٣) رواه مسلم (١٢٢٦) والنسائي (١٤٩/٥).

(٤) رواه أحمد (٤٢٧/٤).

وأخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن أبي بكر الدشتي أخبرنا أبو البركات بن رواحة أخبرنا عبد المنعم بن عبدالله أخبرنا عبدالغفار بن محمد أخبرنا أحمد بن الحسن الخيري حدثنا أبو العباس الأصم حدثنا زكريا بن يحيى حدثنا سفيان بن عيينة عن مصعب بن سليم قال: سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يهل بالحج والعمرة جميعاً.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن وكيع عن مصعب بن سليم<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن زكريا بن يحيى، فوافقناه بعلو. وأخرجه أيضا عن أبي إسماعيل الترمذي عن الحميدي عن سفيان، فوقع لنا عاليا بدرجتين.

وبهذين الإسنادين إلى الخيري قال: حدثنا الأصم حدثنا زكريا حدثنا سفيان (ح).

وبالسند الماضى إلى الدارمي أخبرنا يزيد بن هارون كلاهما عن حميد الطويل عن أنس رضى الله عنه أنه سمع النبي ﷺ بالبيداء قال: وأنا رديف أبي طلحة يهل بالحج والعمرة جميعاً<sup>(٢)</sup>.  
أخرجه أحمد عن سفيان وعن يزيد<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه أبو عوانة عن زكريا، فوافقناهما فيهم بعلو. وأخرجه مسلم وأبو داود من طريق هشيم. والترمذي من طريق حماد بن زيد. وابن ماجه من طريق عبدالوهاب الثقفي كلهم عن حميد، زاد هشيم في روايته:

(١) رواه أحمد (١٨٣/٣).

(٢) رواه الدارمي (١٩٣٠) مختصراً.

(٣) رواه أحمد (١١١/٣) عن سفيان، ولم أر عنده عن يزيد بن هارون في مسند أنس. ثم رأيت في مسند ابن عمر (٤١/٢).

وعبدالعزيز بن صهيب ويحيى بن أبي إسحاق أنهم سمعوا أنسا<sup>(١)</sup>، وظاهره أن حميدا سمعه من أنس. لكن جاء عنه من وجه آخر بواسطة بينهما، فيحتمل أن يكون لأجل الزيادة التي في رواية الواسطة والله أعلم.

آخر المجلس التاسع عشر بعد المائتين وهو التاسع والستون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (١٢٥١) وأبوداود (١٧٩٥) والترمذي (٨٢١) وابن ماجه (٢٩٦٩).



## [ المجلس السابعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني أبو العباس أحمد بن عبد القادر البعلبكي أخبرنا أبو العباس أحمد بن علي الهكاري عن المبارك بن محمد أخبرنا أبو الفتح بن شاتيل أخبرنا أبو بكر بن سوسن أخبرنا أبو علي بن شاذان حدثنا محمد بن العباس حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا يزيد بن هارون حدثنا حميد عن بكر بن عبد الله المزني قال : ذكرت لابن عمر رضى الله عنه أن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : أهل رسول الله ﷺ بالحج والعمرة جميعا ، فقال : وهل أنس ، إنما أهل رسول الله ﷺ بالحج وحده وأهلنا معه ، فلما قدم مكة قال : « مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً » فأحللنا ، وكان مع رسول الله ﷺ هدي فلم يحل .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون<sup>(١)</sup> ، فوافقه بعلو . وأخرجه البخاري من رواية بشر بن المفضل . ومسلم من رواية هشيم كلاهما عن حميد<sup>(٢)</sup> .

وأخبرني أبو العباس أحمد بن علي الهاشمي أخبرنا أبو العباس الصالحى بالسند الماضى إلى الدارمى حدثنا سعيد بن عامر حدثنا حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبد الله المزني عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبي ﷺ أهل بهما يعني الحج والعمرة ، قال : فلقيت ابن عمر قال : إنما أهل بالحج ، فرجعت إلى أنس فأخبرته فقال : ما تعدونا إلا صبيانا<sup>(٣)</sup> .

هذا حديث صحيح أخرجه أبو عوانة عن عمار بن رجاء في آخرين

( ١ ) رواه أحمد ( ٤٩٩٦ ) .

( ٢ ) رواه البخاري ( ٤٣٥٣ و ٤٣٥٤ ) ومسلم ( ١٢٣٢ ) .

( ٣ ) رواه الدارمى ( ١٩٣١ ) .

كلهم عن سعيد بن عامر، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم عن أمية بن بسطام عن يزيد بن زريع عن حبيب بن الشهيد<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عاليا بدرجتين.

وقد أشكل إنكار ابن عمر هذا مع ورود التصريح عنه بأن النبي ﷺ اعتمر في حجته. ففي الصحيحين من رواية الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر أن ابن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج، وفيه فبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج الحديث<sup>(٢)</sup>. وكذلك جاء عنه التصريح بالقران.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن عبدالواحد أخبرنا أيوب بن نعمت أخبرنا إسماعيل بن محمد عن محمد بن عبد الخالق أخبرنا عبدالرحمن بن أحمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أبو بكر بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن منصور حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع أن ابن عمر قرن بين الحج والعمرة، فطاف لهما طوافا واحدا، وقال: هكذا فعل رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة عن عبد الجبار بن العلاء عن سفيان<sup>(٤)</sup>. وأصله في الصحيح بغير هذا السياق، فلعل إنكار ابن عمر محمول على الجمع في ابتداء الإحرام لأعلى ما انتهى إليه الحال.

ولأنس بن مالك حديث آخر مخرج في الصحيحين من رواية قتادة عنه في عدد ما اعتمر النبي ﷺ، وفيه وعمرته التي مع حجته<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٢٣٢).

(٢) رواه البخاري (١٦٩١) ومسلم (١٢٢٧) والنسائي (١٥١/٥ - ١٥٢).

(٣) رواه النسائي (٢٢٥/٥ - ٢٢٦).

(٤) رواه ابن خزيمة (٢٧٤٣).

(٥) رواه البخاري (١٧٧٨ و ١٧٧٩ و ١٧٨٠ و ٣٠٦٦ و ٤١٤٨) ومسلم (١٢٥٣).

وروى الترمذي وغيره من حديث ابن عباس نحوه<sup>(١)</sup>.  
ولأحمد من حديث البراء بن عازب قال: اعتمر النبي ﷺ ثلاث عمر  
فقلت عائشة: لقد علم أنه اعتمر أربعا بالتي مع حجته<sup>(٢)</sup>، ورجال إسناده  
ثقات مخرج لهم في الصحيح.  
فهذه عائشة وابن عمر وهما ممن روى الأفراد كما يثبتان القران، وكذلك  
جاء عن جابر [وهو] راوي الأفراد أيضا.

قرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة وهي آخر من حدث  
عنه عن محمد [بن] عماد الحراني وهو آخر من حدث عنه أخبرنا أبو  
القاسم بن أبي شريك في كتابه وهو آخر من حدث عنه أخبرنا أبو الحسين بن  
النقور وهو آخر من حدث عنه بالسماع حدثنا عيسى بن علي بن الجراح  
قال: قرىء على أبي بكر بن أبي داود وأنا أسمع حدثنا أحمد بن يحيى حدثنا  
زيد بن الحباب حدثنا سفيان هو الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن  
جابر رضى الله عنه قال: حج النبي ﷺ ثلاث حجج، حجتين قبل هجرته  
وحجة بعد هجرته قرن معها عمرة.

هذا حديث حسن أخرجه الترمذي عن عبدالله بن أبي زياد عن زيد بن  
الحباب<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وقال: رأيت عبدالله بن عبدالرحمن أخرج  
هذا الحديث في كتبه عن عبدالله بن أبي زياد. وسألت محمداً يعني البخاري  
عنه فلم يعرفه. وقال: إنما روى الثوري هذا بإسناد آخر مرسل انتهى.

وكأن المراد بالحجتين قبل الهجرة، ما اطلع عليه جابر وغيره من الأنصار  
ممن حضر معه بيعة العقبة، وإلا فلا يُظنُّ به ﷺ أنه يتخلف عن الحج في

(١) رواه الترمذي (٨١٦) وأبو داود (١٩٩٣) وابن ماجه (٣٠٠٣).

(٢) رواه أحمد (٢٩٧/٤).

(٣) رواه الترمذي (٨١٤).

إقامته بمكة لا بعد البعثة ولا قبلها والله أعلم<sup>(١)</sup>.

آخر المجلس العشرين بعد المائتين وهو السبعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) بهامش الأصل ما يلي:

لقائل أن يقول: إن ما كان قبل البعثة، فهو من أفعال الجاهلية، فإنهم كانوا لا يحجون الحج المشروع الذي شرعه إبراهيم صلوات الله عليه، بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ والنسيء يحلون أشهر الحج عاماً، ومحرمون أشهر الحج عاماً، وقد صح أن النبي ﷺ لم يوافق أهل الجاهلية قبل البعثة، وبعد البعثة فهو أشد، وكذا ما نقل أنه بعد البعثة حج، ولو كان لنقل مع من كان معه من المسلمين، مع أن داعي النقل في ذلك أشد، خصوصاً عند فرض الحج بالمدينة، وبعد الفتح من المهاجرين من مثل أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم.

فقول المخرج: (فلا يظن به إلى آخره) فيه نظر، لأن النبي ﷺ كان يجب مخالفة المشركين، بدليل أنهم كانوا يعدون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور، ويجعلونها حراماً، فخالفهم النبي ﷺ في حجة الوداع، وأمر أصحابه أن يعتمروا، فكأنهم ظنوا أنه لم يكن ذكر منه إلا استحباباً، حتى غضب ودخل على عائشة، وذكر ذلك لها، وكانت الجاهلية تقول: إذا أدبر الدبر، وعفا الأثر، وانسلخ صفر، حلت العمرة لمن اعتمر، حتى قال النبي ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السماوات».

## [ المجلس الحادي والسبعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ولجابر حديث آخر صريح في القران :

وبالسند الماضى إلى الدار قطني حدثنا محمد بن أحمد بن أسد حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق حدثنا محمد بن أبان هو الجعفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضى الله عنه قال :  
قرن النبي ﷺ بين الحج والعمرة وطاف لهما طوافا واحدا<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن رجاله موثقون ، وفي إسماعيل وشيخه مقال ، وقد أخرجه البزار من وجه آخر أحسن من هذا بنحوه عن جابر<sup>(٢)</sup> ، ولا ين عمر حديث آخر.

أخبرنا الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن أبي طالب وعيسى بن عبد الرحمن سماعا على الأول وإجازة من الثاني قالا أخبرنا عبد الله بن عمر بن علي قال الأول إجازة إن لم يكن سماعا والثاني سماعا أخبرنا عبد الأول بن عيسى قال قرىء على بيبي بنت عبد الصمد وأنا أسمع عن أبي محمد بن أبي شريح سماعا أخبرنا أبو القاسم البغوي حدثنا مصعب بن عبد الله حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي ﷺ ورضى الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ : ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك؟ قال : «إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِي فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» .

( ١ ) رواه الدارقطني (٢/٢٦١).

( ٢ ) رواه البزار (١١٢٥ كشف الأستار).

هذا حديث صحيح متفق على صحته، أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي من حديث مالك<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عالياً. وفيه دلالة على الجمع الذي تقدم، إن إنكار ابن عمر الجمع بين الحج والعمرة إنما هو في الإبتداء لا فيما آل إليه الحال. ولأنس بن مالك حديث آخر فيه التصريح بالقران من لفظ النبي ﷺ.

قرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أخبرنا محمد بن عبد الواحد الحافظ أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني أخبرنا أبو علي المقرئ أخبرنا أبو نعيم حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عقال حدثنا أبو جعفر النفيلي حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن أبي أسماء عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: خرجنا نصرخ بالحج مع النبي ﷺ، فلما قدمنا مكة أمرنا النبي ﷺ أن نجعلها عمرة وقال: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لِحَلَّتْ، وَلَكِنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ»<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن أحمد بن الملك عن زهير<sup>(٣)</sup>. وأخرجه أبو عوانة في صحيحه عن أبي أمية عن أبي جعفر النفيلي، فوقع لنا بدلا لها عالياً. وله شاهد من حديث علي.

قرأت على فاطمة بنت محمد الصالحية بها عن أبي نصر محمد بن محمد أخبرنا عبد الحميد بن عبد الرشيد في كتابه أخبرنا أبو العلاء العطار أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني حدثنا محمد بن علي (ح). وأخبرنا إبراهيم بن أحمد بن عبد الهادي في كتابه أخبرنا أبو بكر بن

(١) رواه البخاري (١٥٦٦) ومسلم (١٢٢٩) وأبو داود (١٨٠٦) والنسائي (١٧٢/٥)

كلهم من طريق مالك (٢٧٨/١). وهو عند البخاري (١٦٩٧) و١٧٢٥ و٤٣٩٨

و٥٩١٦ وابن ماجه (٣٠٤٦) والنسائي (١٣٦/٥) من غير طريقه.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (١٠٧٣).

(٣) رواه أحمد (٢٦٦/٣).

الرضي عن عبدالرحمن بن مكّي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الرازي أخبرنا أبو القاسم الفارسي أخبرنا أبو أحمد بن الناصح أخبرنا أبو بكر المروزي قالاً: حدثنا يحيى بن معين حدثنا حجاج بن محمد (ح).

وأخبرنا به عالياً أبو الحسن بن الجوزي عن أبي بكر بن أحمد بن عبدالدائم أخبرنا سالم بن الحسن أخبرنا نصرالله بن عبدالرحمن أخبرنا أبو علي بن نبهان أخبرنا أبو علي بن شاذان أخبرنا أبو عمر بن السماك حدثنا محمد بن عيسى بن حيان حدثنا الحسن بن قتيبة قالاً: حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين أمره النبي ﷺ على اليمن، فأصبت معه أواقياً، فلما قدم مكة قال علي: دخلت على فاطمة فإذا هي قد نضحت البيت بنضوح فتخطيته فقالت لي: مالك؟ فقلت: إني أهملت باهلل النبي ﷺ، قالت: فإن النبي ﷺ أمر أصحابه فأحلوا، قال: فأتيت النبي ﷺ فقال: «بِمَ أَهَلَّتْ؟» قلت: باهلل النبي ﷺ، قال: «فَإِنِّي سَقْتُ الْهَلْدِي وَوَقَرْتُ» وذكر باقي الحديث<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه النسائي عن أحمد بن محمد بن جعفر ومعاوية بن صالح كلاهما عن يحيى بن معين<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلاً عالياً. وله شاهد في صحيح مسلم من حديث جابر في قصة علي وفاطمة وليس فيه قوله: «وَوَقَرْتُ»<sup>(٣)</sup> وفي الإسناد الذي سقت ثلاثة من الصحابة في نسق البراء عن علي عن فاطمة. ولعلي حديث آخر في الجمع بين الحج والعمرة.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٥٠ مجمع البحرين) وهو ليس على شرطه إذ رواه النسائي.

(٢) رواه النسائي (١٥٧/٥ - ١٥٨) عن أحمد بن محمد بن جعفر، وأما رواية معاوية بن صالح فهي عنده (١٤٨/٥ - ١٤٩) ولكن ليس فيها ذكر فاطمة.

(٣) رواه مسلم (١٢١٦).

وبالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا سهل بن حماد (ح).  
وأخبرني عبدالرحمن بن أحمد البزار أخبرنا أحمد بن منصور الجوهري  
أخبرنا علي بن أحمد عن أحمد بن محمد أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن  
عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود  
الطيالسي قال: حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن الحسين عن مروان بن  
الحكم قال: شهدت عليا وعثمان رضي الله عنهما بين مكة والمدينة وعثمان  
ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى ذلك علي أهل بها جميعا بالحج  
والعمرة، فقال له عثمان: تراني أنهى الناس عن شيء وأنت تفعله، قال: ما  
كنت لأدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن غندر عن شعبة<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا  
عاليا. وأخرجه البخاري والنسائي من حديث غندر<sup>(٣)</sup>. وأخرجه أبو عوانة  
عن يونس بن حبيب، فوافقناه بعلو. والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والعشرين بعد المائتين وهو الحادي والسبعون من  
تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه أبوداود الطيالسي (١٠٠٤) والدارمي (١٩٢٩).

(٢) رواه أحمد (١١٣٩).

(٣) رواه البخاري (١٥٦٣) والنسائي (١٤٨/٥).



## [ المجلس الثاني والسبعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ولما ذكر الدارقطني في الأفراد حديث البراء عن علي الماضي آنفا أوردته عن أحمد بن محمد بن أسد عن جعفر بن أبي عثمان عن يحيى بن معين مختصرا وقال قال جعفر: سألتني أحمد بن حنبل ما عند صاحبك عن حجاج بن محمد فذكرت له هذا الحديث فقال: وددت أني سمعته من حجاج بن محمد بأربع مئة حديث.

قال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث البراء عن علي عن فاطمة رضى الله عنهم، لم يروه عن أبي إسحاق السبيعي إلا ابنه يونس، تفرد به حجاج عن يونس، وكذا قال الطبراني في الأوسط أن حجاج بن محمد تفرد به، وأغفلا جميعا رواية الحسن بن قتيبة التي سقتها، إما لأنها لم تقع لهما، وإما لشدة ضعف الراوي عنه، والثاني بعيد لعدم توقفهما على ذلك في كثير من الأسانيد.

وجاء عن عائشة رضى الله عنها في المعنى حديث آخر.

قرىء على أم يوسف الصالحية بها وأنا أسمع عن أبي نصر بن مهمل أنا أبو محمد بن بنيمان أنا الحسن بن أحمد الهمداني أنا الحسن بن أحمد الأصبهاني أنا أحمد بن عبدالله أنا الطبراني في الأوسط ثنا محمد بن أبان ثنا إسحاق بن وهب العلاف ثنا عمر بن يونس ثنا سليمان بن أبي سليمان عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «لَوْلَا أَن مَعِيَ الْهُدْيَ لَأَحْلَلْتُ» وكان قد أهل بعمرة وحج<sup>(١)</sup>.

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٥٠ مجمع البحرين) قال في مجمع الزوائد (٣/٢٣٧) ورجاله ثقات رجال الصحيح.

وجاء عن جماعة من الصحابة في المعنى سوى من تقدم، منهم سراقه بن مالك .

ققرأت على خديجة بنت إبراهيم بن إسحاق بن سلطان عن القاسم بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا أنا أبو الوفاء بن مندة في كتابه أنا أبو الخير الباغبان أنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أنا أبي أنا محمد بن يعقوب البيكندي ثنا إسماعيل بن بشر ثنا مكي بن إبراهيم ثنا داود بن يزيد سمعت عبدالملك بن ميسرة يقول: سمعت النزال بن سبرة يقول: سمعت سراقه بن مالك رضى الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دَخَلْتُ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» قال: وقرن رسول الله ﷺ .

هذا حديث غريب، أخرجه البزار عن إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد، والطحاوي عن بكار كلاهما عن مكي<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وقال: تفرد به داود عن عبدالملك هكذا.

قلت: وداود فيه مقال وقد خالفه شعبة ومسعر.

أما حديث شعبة فأخبرني أبو الحسن الخطيب أنا الحافظ أبو محمد البرزالي أنا أبو الحسن بن البخاري أنا ابن طبرزد أنا الحافظ أبو محمد الأنماطي أنا أبو محمد الخطيب الصريفي (ح).

قال شيخنا: وأنا عاليا أبو عبدالله بن مشرق عن أبي الحسن بن المقير أنا أبو الكرم الشهرزوري في كتابه عن الخطيب أبي محمد أنا أبو القاسم بن حيابة أنا القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن طاووس عن سراقه فذكر الحديث دون ما في آخره<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٥٤) ورواه أيضاً الطبراني في الكبير

(٦٥٩٧) ولكن ليس عنده «وقرن رسول الله» .

(٢) رواه البغوي في مسند علي بن الجعد (٤٧٥).

ورواية مسعر أخرجه الطبراني مثل ما قال شعبة<sup>(١)</sup>. وفي سماع طاووس من سراقه نظر.

ومنهم عبدالله بن أبي أوفى.

وهذا السند الماضي إلى الطبراني في الأوسط ثنا سعيد بن محمد بن المغيرة ثنا سعيد بن سليمان ثنا يزيد بن عطاء عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن أبي أوفى رضى الله عنهما قال: إنما جمع النبي ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لم يكن يحج بعد ذلك<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث غريب، أخرجه البزار من رواية سعيد بن سليمان<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا، وقال هو والطبراني: لم يروه عن إسماعيل عن ابن أبي أوفى إلا يزيد، وكذلك قال ابن عدي، وزاد هو والبزار: أن المحفوظ في هذا عن إسماعيل عن عبدالله بن أبي قتادة مرسلا، وزاد فيه [ابن] عدي أنه روي عن ابن عيينة ومروان بن معاوية ويحيى القطان ثلاثتهم عن إسماعيل مثل ما قال يزيد بن عطاء، وأشار إلى أنه لا يثبت عنهم، ويزيد بن عطاء واسطي مشهور وهو مولى أبي عوانة الواضح من فوق اختلف فيه قول ابن معين فقال: مرة: لا بأس به، وقال مرة: ليس بالقوي، وأخرى: ليس بشيء، ولذا اختلف فيه عن أحمد، وقال ابن عدي: له غرائب ويكتب حديثه، وضعفه مطلقا النسائي وابن حبان والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والعشرين بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني والعشرون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه الطبراني في الكبير (٦٥٩٥).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٥٠ مجمع البحرين) ورواه أيضاً في الكبير، قال الحافظ

الهيتمي في مجمع الزوائد (٢٣٦/٣) وفيه يزيد بن عطاء وثقه أحمد وغيره وفيه كلام.

(٣) رواه البزار (١١٢٤ كشف الأستار) وابن عدي في الكامل (٢٧٢٨/٧).



## [ المجلس الثالث والسبعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما (قوله : وترك البسملة) ف يريد ترك قراءتها في الصلاة ، وورد ذلك من حديث أنس مع اختلاف كثير عنه ، فجاء عنه النفي مطلقا ، وجاء عنه نفي الجهر ، فيمكن رد الأول إليه ، ويؤيده مجيء التصريح بالإسرار عنه ، وجاء عنه أيضا التصريح بالجهر ، وجاء عنه التردد في المسألة .

فأما رواية الترك المطلق فاشتهرت من رواية قتادة عنه ، ثم من رواية الأوزاعي عن قتادة .

أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أخبرنا علي بن إسماعيل أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا مسعود بن محمد في كتابه أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن محمد بن حيان حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن حدثنا موسى بن عامر حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي قال : كتب إلي قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين لا يذكرون (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول القراءة ولا في آخرها .

أخرجه مسلم عن محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا .

وأعله بعضهم بعلتين الأولى تدليس الوليد وتسويته ، وليست بواردة لأنه صرح بالتحديث ، فانتفى التدليس ، وبين أن رواية الأوزاعي عن قتادة مكاتبه فانتفت التسوية ، وقد صرح قتادة بالتحديث عن أنس لهذا الحديث وسماعه له منه كما سيأتي فانتفت التسوية .

( ١ ) رواه مسلم (٣٩٩) .

العلة الثانية: إبهام من كتب إلى الأوزاعي بإذن قتادة، لأن قتاده ولد أكمه، فتعين أن يكون أملى على من كتب عنه إلى الأوزاعي، ولم يسم هذا الكاتب، فيحتمل أن يكون مجروحاً أو غير ضابط، فلا تقوم به الحجة، وقد روى هذا الحديث جماعة من أصحاب الأوزاعي عنه، فمنهم من عنعنه، ومنهم من أفصح بصورة الحال كما أفصح الوليد. أخرجه أحمد عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج وهو من شيوخ البخاري [في الصحيح عن الأوزاعي] مثل رواية الوليد [سواء] في سياق الإسناد والمتن، لكنه قال قتادة: حدثني أنس<sup>(١)</sup>. وهكذا أخرجه أبو عوانة في صحيحه من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي<sup>(٢)</sup>، وكل ذلك مما يقوي رواية الوليد، وكنت أظن العلة الثانية واردة حتى وقفت على رواية أخرى عن قتادة أصح من رواية الأوزاعي.

قرأت على عبدالرحمن بن عمر بن عبدالحافظ وكتب إلي أخوه عبدالله بن عمر قالاً: أخبرنا أبو بكر بن محمد بن عبد الجبار وأحمد بن محمد بن معالي قالاً: أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح عن فاطمة بنت سعد الخير سمعنا قالت: أخبرنا أبو القاسم الشحامي أخبرنا أبو سعيد الأديب أخبرنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا أبو يعلى حدثنا محمد هو أبو موسى بن المثني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس قال: صليت خلف النبي ﷺ وخلف أبي بكر وخلف عمر وخلف عثمان رضي الله عنهم فلم يكونوا يستفتحون القراءة بسم الله الرحمن الرحيم. قال شعبة: قلت لقتادة: أسمعته من أنس؟ قال: نعم سألتناه عنه<sup>(٣)</sup>.

أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر غندر<sup>(٤)</sup>. وأخرجه الإسماعيلي عن أبي

(١) رواه أحمد (٣/٢٢٣ - ٢٢٤).

(٢) رواه أبو عوانة (٢/١٣٤ - ١٣٥).

(٣) رواه أبو يعلى (٣٠٠٥).

(٤) رواه أحمد (٣/١٧٧).

يعلى ، فوافقناهما بعلو. ووقع لي من وجه آخر عن شعبة أعلى بدرجة .  
 قرأت على فاطمة بنت محمد الصالحية بها عن أبي نصر بن العماد أخبرنا  
 محمود بن إبراهيم العبدى في كتابه قال قرىء على مسعود بن الحسن الثقفي  
 وأنا أسمع أن عبد الوهاب بن مندة أخبرهم عن أبي الحسين الخفاق حدثنا  
 أبو العباس السراج حدثنا يعقوب بن إبراهيم هو الدورقي حدثنا أبو داود  
 هو الطيالسي ووكيع قالوا : حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس مثل رواية  
 محمد بن جعفر، لكن قال : يفتتحون . أخرجه أحمد عن وكيع<sup>(١)</sup>، فوافقناه  
 بعلو.

وأما رواية ترك الجهر فقرأت على فاطمة بنت المنجى عن أبي الفضل بن  
 أبي طاهر أخبرنا عمر بن كرم في كتابه أخبرنا أبو الوقت أخبرنا محمد بن  
 عبدالعزيز الفارسي أخبرنا أبو محمد بن أبي شريح أخبرنا أبو القاسم البغوي  
 حدثنا علي بن الجعد حدثنا شعبة وشيبان قالوا : حدثنا قتادة عن أنس قال :  
 صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يجهر  
 بيسم الله الرحمن الرحيم<sup>(٢)</sup>.

أخرجه الدارقطني عن أبي القاسم البغوي<sup>(٣)</sup>، فوافقناه بعلو. وأخرجه  
 ابن حبان عن أحمد بن الحسن الصوفي وغيره عن علي بن الجعد<sup>(٤)</sup>.  
 فوقع لنا بدلا عاليا . وجاء ذلك من غير رواية قتادة عن أنس .

وبالسند الماضى إلى الطبراني في الأوسط حدثنا عبدالله بن محمد [بن  
 سعيد] بن أبي مريم وإبراهيم بن أبي سفيان قالوا : حدثنا الغريابي حدثنا  
 سفيان هو الثوري حدثنا خالد هو الحذاء عن أبي نعامة عن أنس رضى الله

(١) بل رواه (٢٧٨/٣) عن أبي داود، ورواه (١٧٩/٣) و(٢٧٥) عن وكيع به .

(٢) رواه البغوي في مسند علي بن الجعد (٩٥٣) .

(٣) رواه الدارقطني (٣١٤/١ - ٣١٥) .

(٤) رواه ابن حبان (١٧٩٠) .

عنه قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر لا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم. أخرجه أحمد من رواية الثوري<sup>(١)</sup>، وهكذا أخرجه ابن حبان من روايته<sup>(٢)</sup>، لكن وقع عنده عن أبي قلابة بدل أبي نعامة وهو خطأ نبه عليه علي بن المديني وقال: إن يحيى بن آدم وهم فيه على الثوري انتهى.

ومن طريق يحيى بن آدم أخرجه ابن حبان. وأبو نعامة بفتح النون وتخفيف المهملة اسمه قيس بن عباية بفتح المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الألف آخر الحروف وهو بصري ثقة والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والعشرين بعد المائتين وهو الثالث والسبعون من تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه أحمد (٢١٦/٣).

(٢) رواه ابن حبان (١٧٩٣).



## [ المجلس الرابع والسبعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما التصريح بالإسرار فهو فيما أخبرني أبو العباس أحمد بن الحسن القدسي أخبرنا إبراهيم بن علي القطبي أخبرنا أبو الفرج بن الصيقل عن أبي المكارم اللبان أخبرنا أبو علي المقرئ أخبرنا أبو نعيم في الحلية حدثنا أبو أحمد الأنساطي حدثنا أحمد بن سهل حدثنا علي بن بحر حدثنا سويد بن عبدالعزيز حدثنا عمران القصير عن الحسن عن أنس رضى الله عنه أن النبي ﷺ كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم وأبو بكر وعمر<sup>(١)</sup>.

هذا حديث غريب من حديث [سويد عن] عمران . أخرجه ابن خزيمة عن أحمد بن رجاء عن سويد<sup>(٢)</sup> . وسويد فيه ضعف ، لكن جاء من طريق أخرى عن الحسن .

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن محمد بن عبد المجيد أنا إسماعيل بن عبد القوي عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قرىء على فاطمة بنت عبد الله بن عقيل وأنا أسمع أن محمد بن عبد الله أخبرهم أنا الطبراني ثنا عبد الله بن وهيب الغزي ثنا محمد بن أبي السري ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن فذكر مثله<sup>(٣)</sup> .

وأما التصريح بالجهر فتقدم في المجلس العاشر من الكلام على أحاديث المختصر من وجه آخر عن أنس إنكار المهاجرين والأنصار على معاوية حين

( ١ ) رواه أبو نعيم في الحلية (١٧٩/٦) .

( ٢ ) رواه ابن خزيمة (٤٩٨) .

( ٣ ) رواه الطبراني في الكبير (٧٣٩) ورواه الطبراني في الأوسط (ص ٧٠ مجمع البحرين) .

من طريق أخرى عن سويد .

ترك الجهر بها، وفيه ثم عاد فجهر بها للفتحة والسورة التي تليها.

وأما ما أخرجه البخاري من طريق جرير بن حازم وهمام عن قتادة قال: سئل أنس عن قراءة النبي ﷺ فقال: كانت مدا، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم<sup>(١)</sup>، فلا دلالة فيه لا حتمال أن يكون قصد المثل إذ لم يقيد بالصلاة ولا بأول السورة ثم جاء التقييد بأول السورة من وجه آخر عن أنس أيضا.

أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن عبدالحق الدمشقي بها أنا أبو الحسن علي بن محمد البندنجي أنا عبدخالق بن أنجب في كتابه عن وجيه بن طاهر أنا الأستاذ أبو القاسم القشيري (ح).

وقرأت علي فاطمة بنت محمد القدسية عن أبي نصر بن الشيرازي أنا أبو الوفاء العبدي في كتابه أنا مسعود بن الحسن الثقفي أنا أبو عمرو بن منده قالوا: أنا عمرو بن منده قالوا أنا أبو الحسن الخفاف قال أبو القاسم: سماعا وأبو عمرو: إجازة ثنا أبو العباس السراج ثنا هناد بن السري ثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل عن أنس قال: أغفى رسول الله ﷺ إغفاءة فرفع رأسه مبتسما، فإما قال لهم وإما قالوا له: مم ضحكت يا رسول الله؟ قال: «أُنزِلَتْ عَلَيَّ أَنْفَاءُ سُورَةٍ» ثم قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثِرَ حَتَّى خْتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْكُوثِرُ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «هُوَ نَهْرٌ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ حَوْضِي، تَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي أَنْبِيئُهُ عَدَدُ الْكَوَاكِبِ».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن محمد بن فضيل. وأبو داود عن هناد<sup>(٢)</sup>، فوافقناهما بعلو. وأخرجه مسلم عن أبي كريب عن محمد بن

(١) رواه البخاري (٥٠٤٥).

(٢) رواه أحمد (١٠٢/٣) وأبو داود (٤٧٤٧).

فضيل، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم أيضا والنسائي من وجه آخر عن المختار<sup>(١)</sup>.

وأما رواية التريدي فأخرجها أحمد من رواية أبي مسلمة سعيد بن يزيد قال: سألت أنس بن مالك: أكان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بيسم الله الرحمن الرحيم أو بالحمد لله رب العالمين؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه وما سألتني عنه أحد قبلك<sup>(٢)</sup>، وهو حديث صحيح على شرط الشيخين وصححه ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما<sup>(٣)</sup>. وقد جاء عن أنس الجزم بأحد الأمرين، أخرجه البخاري عن الحوضي عن شعبة عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين<sup>(٤)</sup>. وقد رجح الشافعي هذه الرواية على غيرها وحمل اللفظ على إرادة السورة، ويؤيده ثبوت تسمية الفاتحة بالحمد لله رب العالمين، وهو عند البخاري في حديث أبي سعيد بن المعلى<sup>(٥)</sup>. وورود الجهر بالتسمية من وجه صحيح من غير حديث أنس.

أخبرني العماد أبو بكر بن إبراهيم بن العز أنبأنا أبو عبدالله بن الزراد مشافهة أنا الحافظ أبو علي البكري أنا أبو روح البزاز أن أبو القاسم المستملي أنا محمد بن محمد بن يحيى الوراق أنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنا جدي ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا أبي وشعيب بن الليث (ح).

وبه إلى ابن خزيمة ثنا الذهلي ثنا سعيد بن أبي مريم (ح).

- 
- (١) رواه مسلم (٤٠٠) والنسائي (١٣٣/٢ - ١٣٤).
  - (٢) رواه أحمد (١٦٦/٣).
  - (٣) سنن الدارقطني (٣١٦/١).
  - (٤) رواه البخاري (٧٤٣).
  - (٥) رواه البخاري (٤٤٧٤ و ٤٦٤٧ و ٤٧٠٣ و ٥٠٠٦).

وقرأته عالياً على فاطمة بنت محمد المقدسية بالسند الماضي أنفاً إلى السراج ثنا أبو الأحوص ثنا يحيى بن بكير قال الأربعة: ثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجرم قال: صلى بنا أبو هريرة فقرأ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) حتى بلغ (وَلَا الضَّالِّينَ) فقال: «آمين» ويكبر إذا ركع وإذا سجد فلما سلم قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ (١).

هذا حديث صحيح، أخرجه النسائي عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم على الموافقة (٢). وأخرجه ابن حبان عن ابن خزيمة والدارقطني عن أبي بكر النيسابوري والحاكم عن أبي العباس الأصم كلهم عن ابن عبد الحكم (٣). وثبت عن أبي هريرة أنه كان يتبع في الإعلان والإسرار.

وبه إلى أبي العباس السراج ثنا محمد بن رافع أنا عبدالرزاق أنا ابن جريج سمعت عطاء يحدث أن أبا هريرة حدثه قال: في كل صلاة قراءة، فما أعلن رسول الله ﷺ أعلننا لكم، وما أخفى علينا أخفينا عنكم (٤).

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن عبدالرزاق (٥)، فوافقناه بعلو. وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج (٦).

وبه إلى السراج ثنا أبو الأشعث ثنا يزيد بن زريع عن حبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة فذكر مثله، وزاد: وإن لم تقرأ إلا بأمر القرآن أجزاء وإن زدت فهو أفضل. أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن يزيد بن

(١) رواه ابن خزيمة (٤٩٩).

(٢) رواه النسائي (١٣٤/٢).

(٣) رواه ابن حبان (١٧٩٢) والدارقطني (٣٠٥/١ - ٣٠٦) والحاكم (٢٣٢/١).

(٤) رواه عبدالرزاق (٢٧٤٣).

(٥) رواه أحمد (٧٦٨٢).

(٦) رواه البخاري (٧٧٢).

زريع<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا والله أعلم .  
آخر المجلس الرابع والعشرين بعد المائتين من الأمالي .  
وهو الرابع والسبعون من تخريج أحاديث المختصر .

---

(١) رواه مسلم (٣٩٦) .



## [ المجلس الخامس والسبعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (مسألة يجب العمل بخبر الواحد) إلى أن قال (أنكر أبو بكر خبر المغيرة حتى رواه محمد بن مسلمة).

يريد الحديث الذي أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا إسماعيل بن يوسف القيسي في كتابه أنا مكرم بن محمد بن أبي الصقر أنا حمزة بن محمد أنا الشيخ أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي أنا محمد بن جعفر الميماسي أنا الحسن بن الفرغ أنا محمد بن وصيف ثنا يحيى بن عبدالله بن بكر (ح).

وأخبرني عبدالله بن عمر الأزهرى أنا أحمد بن محمد بن عمر أنا أبو الفرغ الحراني أنا أبو محمد الحربى أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي [ثنا] أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد حدثني مصعب بن عبدالله الزبيرى كلاهما عن مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضى الله عنه تسأله ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئا، فارجمي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله ﷺ أعطاهما السدس، فقال: هل معك على هذا أحد؟ فقال محمد بن مسلمة مثل ما قال المغيرة، فأنفذه لها أبو بكر<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد عن إسحاق بن سليمان وإسحاق بن عيسى. وأخرجه أبو داود عن القعني. وابن ماجه عن سويد بن سعيد كلهم عن مالك<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الترمذي عن إسحاق بن

(١) رواه مالك (١/٣٣٥).

(٢) رواه أحمد في المسند (٤/٢٢٥ - ٢٢٦) وأبو داود (٢٨٩٤) وابن ماجه (٢٧٢٤).

موسى والنسائي عن هارون بن عبدالله كلاهما عن معن بن عيسى عن مالك<sup>(١)</sup>. وأخرجه الترمذي أيضا عن ابن أبي عمر عن سفیان بن عيينة عن ابن شهاب قال ابن أبي عمر قال لنا سفیان مرة عن ابن شهاب عن قبيصة ومرة عن ابن شهاب عن رجل عن قبيصة<sup>(٢)</sup>، قال الترمذي: وحديث مالك أصح. وأخرجه النسائي من طريق يونس بن يزيد وشعيب بن أبي حمزة ومعمر والأوزاعي وصالح بن كيسان كلهم عن ابن شهاب عن قبيصة لم يذكرها بينهما واسطة، بل وقع في رواية صالح عن ابن شهاب أخبرني قبيصة. قال النسائي: هذا خطأ والصواب رواية مالك، فإن ابن شهاب لم يسمعه من قبيصة انتهى<sup>(٣)</sup>.

وعثمان شيخ ابن شهاب فيه قرشي عامري مدني، قال ابن عبد البر: هو معروف في النسب لكنه غير مشهور بالرواية. وجده بخاء معجمة ثم راء ثم شين معجمة مفتوحات، وقبيصة بن ذؤيب خزاعي لأبيه صحبة، وولد هو في أيام حنين فأدرك من حياة النبي ﷺ سنتين ونحوها من نصف سنة، وقد ذكر في الصحابة لذلك، ويقال إن له رواية.

قوله (وأنكر عمر خبر أبي موسى في الإستئذان حتى رواه أبو سعيد).

يريد الحديث الذي أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا أبو الحسن الجمال في كتابه أنا أبو علي الحداد ثنا أبو نعيم ثنا عبدالله بن محمد بن جعفر ثنا الحسن بن محمد الداركي ثنا صالح بن مسمار ثنا النضر بن شميل (ح).

وبالسند المذكور قبل إلى عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد قال: أنا ابن جريج أخبرني عطاء عن عبيد بن عمير أن أبا موسى الأشعري

(١) رواه الترمذي (٢١٠١) والنسائي في الفرائض من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣٦١/٨).

(٢) رواه الترمذي (٢١٠٠).

(٣) انظر تحفة الأشراف (٣٦١/٨ - ٣٦٢).



استأذن على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثلاثا . فلم يؤذن له فرجع ، ففرغ عمر فقال : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ؟ ائذنوا له ، فقالوا : رجع ، فدعاه فقال : ما هذا ؟ فقال : كنا نؤمر بذلك ، فقال : لتأتيني على هذا بيته ، فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا : لا يشهد لك على ذلك إلا أصغرنا ، فانطلق أبو سعيد الخدري ، فشهد له ، فقال عمر لمن حوله : خفي على هذا من أمر رسول الله ﷺ ، ألهاني الصفق بالأسواق (١) .

هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد القطان (٢) ، فوقع لنا بدلا عاليا . وأخرجه البخاري من طريق مخلد بن يزيد عن ابن جريج (٣) . وله طرق أخرى عن أبي سعيد وعن أبي موسى رضى الله عنهما .

أخبرني أحمد بن عبد القادر البعلي أنا أحمد بن علي الهكاري أنا المبارك بن محمد في كتابه أنا أبو الفتح بن نجا أنا أبو بكر التمار أنا أبو علي بن شاذان أنا أبو العباس بن نجيج ثنا أحمد بن حرب ثنا عبد الله بن خيران ثنا شعبة عن سعيد الجريري وسعيد بن يزيد (ح) .

وقرأته عاليا على أم الحسن التنوخية عن أبي الفضل بن أبي طاهر أنا محمود وأسماء وحميراء أولاد إبراهيم بن منده إجازة مكاتبة قالوا أنا محمد بن أحمد بن عمر أنا أبو إسحاق الطيان وأبو بكر السمسار قالا : أنا إبراهيم بن عبد الله ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا يعقوب هو الدورقي ثنا إسماعيل بن علي عن الجريري كلاهما عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : جاء أبو موسى الأشعري يستأذن على عمر فسلم واحدة فلم يؤذن له ، ثم سلم ثانية ثم ثلث ثم انصرف فذكر الحديث نحوه . وقال فيه : لتأتين

(١) رواه أحمد (٤٠٠/٤) .

(٢) رواه مسلم (٢١٥٣) .

(٣) رواه البخاري (٢٠٦٢) .

على ذلك برهان أو لأفعلن بك، وليس فيه كلام عمر الأخير.  
أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.  
وأخرجه مسلم عن أحمد بن الحسن عن شبابة عن شعبة<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا عاليا  
على طريقه بدرجتين وبثلاث والله علم.  
آخر المجلس الخامس والعشرين بعد المائتين من الأمالي وهو الخامس  
والسبعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه أحمد (٤٠٣/٤).

(٢) رواه مسلم (٢١٥٣).

## [ المجلس السادس والسبعون ]

[ قال المملي رضى الله عنه ]:

وجاءت قصة أبي موسى من طرق أخرى .

منها ما أخبرني أبو عبدالرحمن عبدالله بن خليل الحمرستاني فيما قرأت عليه بالصاحبة أنا أبو العباس الزيداني أنا أبو عبدالله بن أبي الفتح قرىء على أم عبدالكريم بنت أبي الحسن وأنا أسمع قالت أنا أبو القاسم المستملي ثنا أبو سعيد الأديب أنا أبو عمرو والنيسابوري أنا أبو يعلى ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن عبدالله بن سالم أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر رضى الله عنهما، فذكر الحديث، وفيه فقالوا: لا يشهد لك إلا أصغرنا، فقام معه أبو سعيد فشهد له بذلك عند عمر، [فقال عمر]: إنا لا نتهمك ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ [شديد].

وجاء أن أبي بن كعب رضى الله عنه شهد لأبي موسى أيضا .  
وبالسند الماضى قريبا إلى أبي نعيم ثنا عبدالله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قالا ثنا أبو يعلى أحمد بن علي ثنا عبدالله بن عمر بن أبان ثنا علي بن هاشم (ح) .

وقرأته عاليا على أم الحسن بنت المنجى بالسند الماضى قبل إلى المحاملي ثنا محمد بن يحيى الأزدي ثنا عبدالله بن داود كلاهما عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن أبي موسى أنه استأذن على عمر فقال: يستأذن أبو موسى يستأذن عبدالله بن قيس يستأذن الأشعري فلم يؤذن له، فرجع، فبعث إليه عمر فقال: ما ردك؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: «يَسْتَأْذِنُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا فَلْيَرْجِعْ» فقال: لتأتيني على هذا بينه [فذهب ثم جاء]، فقال: هذا أبي، فقال له أبي: يا عمر لا تكن عذابا على أصحاب رسول الله ﷺ، وزاد

في رواية علي بن هاشم فقال: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ [قال: نعم، أبي القائل].

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن عبدالله بن عمر بن أبان<sup>(١)</sup>. فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه من طريق الفضل بن موسى عن طلحة بن يحيى أيضا، فوقع لنا عاليا بدرجتين بالنسبة للطريق الثانية. وأخرجه أبو داود عن مسدد عن عبدالله بن داود<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

قوله (وأنكر يعني عمر خبر فاطمة بنت قيس).

يعني الذي أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن عمر أنا عبد الأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان هو الثوري عن سلمة بن كهيل [عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس رضی الله عنها أن زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها النبي ﷺ نفقة ولا سكنى، قال سلمة بن كهيل] فذكرت ذلك لإبراهيم يعني النخعي فقال: قال عمر: لاندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة [فجعل] لها السكنى والنفقة<sup>(٣)</sup>.

وبه إلى الدارمي قال حدثنا طلق بن غنم حدثنا حفص بن غياث حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر نحوه<sup>(٤)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري<sup>(٥)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم من طريق عبدالرحمن بن

(١) رواه مسلم (٢١٥٤).

(٢) رواه أبو داود (٥١٨١).

(٣) رواه الدارمي (٢٢٧٩) وما بين القوسين ليس في الأصل، زدناه من سنن الدارمي.

(٤) رواه الدارمي (٢٢٨٢).

(٥) رواه أحمد (٤١١/٦).

مهدي . وأبو عوانة من طريق عبدالرزاق . وابن حبان من طريق مؤمل بن إسماعيل كلهم عن سفيان الثوري . وأخرجه مسلم أيضا من طريق أبي إسحاق السبيعي عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس ، قال أبو إسحاق : فسمعه الأسود فقال : قال عمر فذكر نحوه ، وزاد : لاندرى حفظت أو نسيت (١) ، ودلت رواية الأعمش على أن رواية سلمة فيها قصور ، فإن إبراهيم لم يدرك عمر ، وإنما حملة عن خاله الأسود بن يزيد عن عمر .  
(قوله وأنكرت عائشة خبر ابن عمر) .

كذا ذكره غير معين ، وعينه في المختصر الكبير فقال : في تعذيب الميت ، يعني ببكاء الحي وقد سقت الحديث عن عائشة وابن عمر في ذلك في المجلس السابع والأربعين من هذه الأمالي على المختصر ، وورد عن عائشة إنكار على ابن عمر في أخبار غير هذا نذكر ما تيسر منها إن شاء الله تعالى .  
آخر المجلس السادس والعشرين بعد المائتين وهو السادس والسبعون من التخريج .

---

(١) رواه مسلم (١٤٨٠) .



## [ المجلس السابع والسبعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

فمن ذلك إنكارها على ابن عمر قوله : إن النبي ﷺ اعتمر عمرتين  
وقوله إنه اعتمر أربعاً إحداهن في رجب .

أما الأول فأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أخبرنا إسماعيل بن  
يوسف بن مكتوم في كتابه أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أبو الوقت  
أخبرنا أبو الحسن بن داود أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا أبو إسحاق  
الشافعي حدثنا عبد بن حميد حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير بن  
معاوية عن أبي إسحاق هو السبيعي عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما  
أنه سئل كم اعتمر النبي ﷺ؟ فقال : اعتمر مرتين ، فقالت عائشة رضى الله  
عنها : لقد علم أن النبي ﷺ اعتمر ثلاثاً سوى التي قرنها بحجة الوداع .

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن عبدالله بن محمد النفيلي عن  
زهير بن معاوية . وأخرجه النسائي عن أبي داود الحراني عن الحسن بن  
محمد بن أعين عن زهير<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا عالياً ، وقد تقدم في المجالس الماضية  
قريباً في الكلام على الأفراد والقران إنكار عائشة على البراء بن عازب نحو  
هذا الذي أنكرته على ابن عمر .

وأما الثاني فأخبرني الشيخ أبو الفرج بن الغزي بالسند الماضي إلى أبي  
نعيم في المستخرج حدثنا أبو عمرو بن حمدان حدثنا عبدالله بن محمد بن  
شيرويه حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن منصور عن مجاهد قال :  
دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد فإذا عبدالله بن عمر جالس في المسجد

( ١ ) رواه أبو داود ( ١٩٩٢ ) والنسائي في المناسك من الكبرى كما في تحفة الأشراف ( ٢٦ / ٦ )

وإذا الناس يصلون الضحى في المسجد، فسألنا ابن عمر عن صلاتهم فقال: بدعة، فسأله عروة كم اعتمر النبي ﷺ، فقال: أربع عمر إحداهن في رجب، قال: فكرهنا أن نكذبه أو نرد عليه، فسمعنا استنان عائشة في الحجر، فقال لها عروة: يأم المؤمنون ألا تسمعون ما يقول أبو عبد الرحمن؟ فقالت: وما يقول؟ قال: يقول: اعتمر النبي ﷺ أربعاً إحداهن في رجب، فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن [والله] ما اعتمر رسول الله ﷺ قط إلا وهو معه، وما اعتمر رسول الله ﷺ في رجب قط.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن إسحاق<sup>(١)</sup>، فوق لنا موافقة عالية. وأخرجه البخاري عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير<sup>(٢)</sup>. وأخرجه أحمد عن يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل عن منصورين المعتمر نحوه<sup>(٣)</sup>. وكان ابن عمر نسي العدد أولاً فذكرته عائشة، ثم أخبر بعد التذکر بالواقع وزاد الصفة وهي تعيين الشهر، فأنكرته عائشة أيضاً، فهذا يجمع بين الحديثين والله أعلم.

ومن ذلك إنكارها على ابن عمر روايته الشهر تسع وعشرون. أخبرني عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أحمد بن أبي بكر بن طي أخبرنا عبدالرحيم بن يوسف أخبرنا أبو علي المكبر أخبرنا هبة الله بن محمد أخبرنا الحسن بن علي أخبرنا أحمد بن جعفر حدثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن قال: بلغ عائشة رضي الله عنها أن ابن عمر يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «الشَّهْرُ

(١) رواه مسلم (١٢٥٥).

(٢) رواه البخاري (٤٢٥٣) ولكن ليس في تلك الرواية صلاة الضحى، وهي المقصودة هنا، وإنما رواه البخاري (١٧٧٥) عن قتيبة عن جرير به وفيه قضية صلاة الضحى والعمرة.

(٣) رواه أحمد (١٥٥/٢).



تِسْعُ وَعِشْرُونَ» فقالت: إنما قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعاً وَعِشْرِينَ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد من وجه آخر عن عائشة وفي إسناده رجل مبهم<sup>(٢)</sup>، وقد وقع لنا حديث ابن عمر من وجه آخر أصح إسناداً وأوضح سياقاً وثبت مثل ما روى في الصحيحين عن عمر وعن أنس .  
أخبرني أبو عبدالله محمد بن علي البزاعي عن زينب بنت إبراهيم بن إسماعيل بن سالم سماعاً قالت أخبرنا أحمد بن عبدالدائم أخبرنا يحيى بن محمود أخبرنا عبدالواحد بن محمد أخبرنا عبيدالله بن المعتز أخبرنا أبو طاهر بن الفضل أخبرنا جدي أبو بكر بن خزيمة حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل بن جعفر (ح) .

وأخبرنا به عالياً أحمد بن خليل المقدسي وفاطمة وعائشة ابنتا محمد بن قدامة سماعاً عليهما ومكاتبة من الأول قالوا أخبرنا أبو العباس بن الشحنة عن أبي الحسن القطيعي أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدالعزیز أخبرنا الحسن بن عبدالرحمن أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن فراس أخبرنا محمد بن إبراهيم الديبلي حدثنا محمد بن أبي الأزهر حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ» .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر كلهم عن إسماعيل بن جعفر<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية

(١) رواه أحمد (٥٦/٢ و ٥١/٦) ورواه (٣١/٢) عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو

به .

(٢) رواه أحمد (٢٤٣/٦) .

(٣) رواه مسلم (١٠٨٠) .

بدرجة لمسلم في أحد شيوخه ، وبدلا عاليا بدرجتين بالنسبة لروايتنا الثانية .  
ودل سياقه على وفق ما قالت عائشة ، فلا يتوجه الإنكار إلا على ما وقع من  
الإقتصار والله أعلم .

آخر المجلس السابع والعشرين بعد المائتين وهو السابع والسبعون من  
تخريج أحاديث المختصر .

## [ المجلس الثامن والسبعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ومن ذلك إنكارها حديث ابن عمر في موت الفجأة .

أخبرني عبدالله بن عمر الهندي عن زينب بنت الكمال قالت : أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ في كتابه أخبرنا أبو سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا أبو علي المقرئ أخبرنا أبو نعيم أخبرنا الطبراني حدثنا بكر بن سهل حدثنا سعيد بن منصور حدثنا صالح بن موسى حدثنا عبدالملك بن عمير عن موسى بن طلحة قال : بلغ عائشة رضى الله عنها أن ابن عمر رضى الله عنهما يقول : إن موت الفجأة سخطة على المؤمن ، فقالت : يغفر الله لابن عمر إنما قال رسول الله ﷺ : «مَوْتُ الْفَجَاءَةِ تَخْفِيفٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَسَخَطَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث غريب ، قال الطبراني : لم يروه عن عبدالملك إلا صالح بن موسى .

قلت : رواه ثقات سوى صالح فهو ضعيف عندهم ، وقد جاء عن عائشة نحو هذا من وجه آخر .

أخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ أخبرنا محمد بن إسماعيل بن الحموي أخبرنا علي بن أحمد عن منصور بن عبدالمنعم أخبرنا محمد بن إسماعيل أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن الحسن حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق هو الفزاري عن عبيدالله بن الوليد عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال : سئلت عائشة عن موت الفجأة أيكره؟ فقالت : لأي شيء يكره ، سألت

( ١ ) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٠٣ مجمع البحرين).

رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «هُوَ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَسَخَطَةٌ عَلَى الْكَافِرِ»<sup>(١)</sup>.  
هذا حديث غريب أخرجه أحمد عن وكيع عن عبيدالله بن الوليد  
مختصراً<sup>(٢)</sup>. وعبيدالله بن الوليد متفق على ضعفه. لكن للحديث شواهد.  
منها حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.

وبهذا الإسناد المذكور قبل إلى الطبراني حدثنا أحمد بن حماد حدثنا  
سعید بن أبي مریم حدثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل عن عبدالله بن عمرو رضى  
الله عنهما أن رسول الله ﷺ تعوذ من سبع موتات منها موت الفجأة<sup>(٣)</sup>.  
هذا حديث غريب أخرجه البزار من رواية ابن لهيعة<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا عالياً  
على طريقه بدرجتين أو بثلاث، وقال: تفرد به ابن لهيعة عن أبي قبيل.  
قلت: وفيها ضعف.  
ومنها حديث أنس.

أخبرني أبو الفرج بن الغزي أخبرنا أحمد بن منصور أخبرنا أبو الحسن  
السعدي عن أبي المكارم التيمي أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن  
عبدالله حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا سليمان بن  
داود حدثنا درست بن زياد حدثنا يزيد بن أبان عن أنس بن مالك رضى الله  
عنه أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فسأل عنه، فأخبر أنه مات، فقال: «الَّذِي  
كَانَ عِنْدَنَا أَيْفَاءً؟» قالوا: نعم، ففزع رسول الله ﷺ وقال: «كَأَنَّهَا أَخَذَتْ عَلَى  
غَضَبٍ».

(١) رواه البيهقي (٣/٣٧٩) ولفظه «راحة للمؤمن وأخذ أسف للفاجر».

(٢) رواه أحمد (٦/١٣٦).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (ص ٢٥ من قطعة بخط يدي) والأوسط (١٧٥).

(٤) رواه البزار (٧٨٢ كشف الأستار) وكذلك رواه أحمد (٦٥٩٤) وزاد في الإسناد بين أبي  
قبيل وعبدالله بن عمرو مالك بن عبدالله.

هذا حديث غريب أخرجه أبو يعلى من طريق درست بن زياد<sup>(١)</sup>، وهو بضم الدال المهملة والراء وسكون السين المهملة بعدها مثناة بصرى ضعيف، وكذا شيخه.

ومنها حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من موت الفجأة، وكان يجب أن يمرض قبل أن يموت. أخرجه الطبراني<sup>(٢)</sup>. وفي سنده عثمان الوقاصي وهو متروك.

ومنها حديث ابن مسعود رفعه: «مَا أَحَبُّ أَنْ أَمُوتَ مَوْتًا كَمَوْتِ الْحِمَارِ» قيل: يارسول الله وما موت الحمار؟ قال: «مَوْتُ الْفَجَاءِ» أخرجه البيهقي موقوفاً ومرفوعاً وسندا لمرفوع ضعيف<sup>(٣)</sup>.

ومنها حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مر بجدار مائل فأسرع، فسئل فقال: «أَكْرَهُ مَوْتَ الْفَوَاتِ» أخرجه أحمد<sup>(٤)</sup>. وفي سنده إبراهيم بن إسحاق وهو الذي يقال له إبراهيم بن الفضل وهو ضعيف، ووهم من جعلها اثنين.

ومنها حديث عبيد بن خالد رفعه مرة ومرة لم يرفعه قال: «مَوْتُ الْفَجَاءِ أُخِذَتْ أَسْفٍ» أخرجه أبو داود هكذا<sup>(٥)</sup>. وسنده صحيح، وليس في الباب حديث صحيح غيره. ولا منافاة بينه وبين حديث عائشة، فإن الأسف يجيء بمعنى الغضب، ويجيء بمعنى الندم، وهو المراد هنا، ولعل من رواه بلفظ السخط أو الغضب حمله على المعنى الأول، وهو كذلك في حق الكافر، وأما

---

(١) انظر المطالب العالية (١/٢٢٩).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٧٦٠٢) وفي مسند الشاميين (٣٤٣٠). وله طريق أخرى عنده (٧٦٠٣) ضعيف.

(٣) انظر سنن البيهقي (٣/٣٧٩).

(٤) رواه أحمد (٢/٣٥٦).

(٥) رواه أبوداود (٣١١٠) ورواه أيضاً أحمد (٣/٤٢٤) و (٤/٢١٩) والبيهقي (٣/٣٧٨).

المؤمن فيمكن فيه المعنى الثاني بأن يندم على فوت فعل خير كالوصية وغيرها،  
ولعل إلى ذلك الإشارة بما في حديث أبي هريرة من تسميته موت القوات والله  
أعلم.

آخر المجلس الثامن والعشرين بعد المائتين وهو الثامن والسبعون من  
تخريج أحاديث المختصر.

## [ المجلس التاسع والسبعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

(قوله التواتر، أنه ﷺ كان يبعث [ينفذ] الأحاد إلى النواحي لتبليغ الأحكام).

قلت: تخريج الأحاديث لذلك يطول. وفي الصحيحين منها بعث معاذ وبعث أبي موسى وبعث علي إلى اليمن وغير ذلك، وكتب السير المعتمدة كافة بذلك<sup>(١)</sup>.

(قوله قالوا: توقف في خبر ذي اليمين حتى أخبره أبو بكر وعمر).

قلت: قصة ذي اليمين في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة من طرق متعددة في قصة السهو في الصلاة، وليس في شيء منها التصريح بأن أبا بكر وعمر هما اللذان أخبرا<sup>(٢)</sup>. وخرجت في السنن من حديث ابن عمر كذلك<sup>(٣)</sup>.

وأصل قصة السهو ورد من طرق أخرى، والذي أشار إليه المصنف موجود في حديث ذي اليمين نفسه وغفل عنه من اعترض عليه<sup>(٤)</sup>.

فأما حديث أبي هريرة فأخبرني به أبو الفرج بن حماد أخبرنا يونس بن أبي إسحاق أخبرنا عبد الوهاب بن ظافر في كتابه أخبرنا السلفي أخبرنا

(١) انظر المعبر (ص ١٢٤ - ١٢٥) بتحقيقنا.

(٢) رواه البخاري (٤٨٢) و٧١٤ و٧١٥ و١٢٢٧ و١٢٢٨ و١٢٢٩ و٦٠٥١ و٧٢٠٠

ومسلم (٥٧٣) وأبوداود (١٠٠٨) والترمذي (٣٩٩) وغيرهم.

(٣) رواه أبوداود (١٠١٧) وابن ماجه (١٢١٣).

(٤) يريد الزركشي في المعبر (ص ١٢٥) بتحقيقنا.

نصر بن أحمد أخبرنا محمد بن أحمد بن أحمد بن رزق حدثنا إسماعيل بن محمد حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا يزيد بن هارون (ح).

وأخبرنا أحمد بن علي بن يحيى أخبرنا أحمد بن نعمت أخبرنا أبو المنجي الحريمي أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا عبد الله بن أحمد بن أعين أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن عون عن محمد هو ابن سرين (ح).

وأخبرني عبد الرحمن بن أحمد بن المبارك أخبرنا يونس بن إبراهيم بن عبد القوي أخبرنا علي بن الحسين بن علي إجازة إن لم يكن سماعا عن محمد بن عبيد الله بن الزاغوني أخبرنا أبو نصر الزينبي أخبرنا أبو طاهر المخلص حدثنا يحيى يعني ابن صاعد حدثنا أبو الأشعث حدثنا يزيد بن زريع أخبرنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي فصلى بنا ركعتين ثم سلم، ثم انطلق إلى خشبة معروضة في مقدم المسجد فقال بيديه عليها هكذا، كأنه غضبان، وخرجت السرعان من أبواب المسجد فقالوا: قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر، فهاباه أن يسألاه، وفي القوم رجل في يديه طول يسمى ذا اليدين فقال: يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة؟ قال: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرِ الصَّلَاةُ» قال: صليت ركعتين فقال: «أَكْمَأَ يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قالوا: نعم، فتقدم فصلى ركعتين فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه ثم كبر فسجد مثل ما سجد ثم انصرف<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن ابن أبي عدي عن ابن عون. والنسائي عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

(١) رواه الدارمي (١٥٠٤).

(٢) رواه أحمد (٧٢٠٠).



وأخرجه البخاري أيضا ومسلم من طرق أخرى عن ابن سيرين وأبي هريرة<sup>(١)</sup>.

وأما حديث ابن عمر فقأت على العماد أبي بكر الفرضي بالصالحية عن محمد بن أحمد بن الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أنا الحافظ أبو علي البكري أنا أبو روح البزاز أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو سعد الأديب أنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة نا جدي ثنا أبو كريب وبشر بن خالد (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أنا الصيياء المقدسي في المختارة أنا زاهر بن أحمد أنا سعيد بن أبي الرجاء أنا أبو طاهر الثقفي أنا أبو بكر بن المقرئ ثنا جعفر بن أحمد بن سنان ثنا أبي (ح).

وأخبرني الحافظ أبو الفضل بن الحسين أخبرني أبو الحرم بن أبي الفتح قرىء على سيدة بنت موسى وأنا أسمع عن إسماعيل بن عثمان أنا وجيه بن طاهر (ح).

وقرأته عاليا على محمد بن عبدالرحيم الشروطي عن أبي الحسن البندنجي أنا عبد الخالق بن أنجب في كتابه عن وجيه أنا أبو القاسم القشيري أنا أبو الحسن الخفاف ثنا أبو العباس السراج ثنا أبو كريب وأبو جعفر المخرمي وعبدالله بن عمر يعني ابن أبان قالوا: أنا أبو أسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: صلى النبي ﷺ إحدى أصلاتي العشى ركعتين فقال له ذو اليمين: نسيت يارسول الله أم قصرت الصلاة؟ قال: «مَنْسَيْتُ وَلَا قَصُرَتِ الصَّلَاةُ» قال: فإنك قد صليت ركعتين، فأقبل على القوم فقال: «أَكْمَا يَقُولُ ذُو أَلْيَدَيْنِ؟» قالوا: نعم، فصلى ركعتين ثم كبر فسجد سجدي السهو<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (٤٨٢) و٧١٤ و٧١٥ و١٢٢٧ و١٢٢٨ و١٢٢٩ و٦٠٥١ و٧٢٠٠ ومسلم (٥٧٣).

(٢) رواه ابن خزيمة (١٠٣٤).

هذا حديث صحيح ، أخرجه أبو داود عن أبي كريب وأحمد بن محمد بن ثابت ، وأخرجه ابن ماجه عن أبي كريب وعلي بن محمد الطنافسي كلهم عن أبي أسامة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة وبدلا بعلو ولاسيما في الطريق الأخيرة. وأخرجه الدار قطني في الأفراد عن أبي صالح الأصبهاني عن أحمد بن سنان . وقال : هذا حديث غريب تفرد به أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر، ولا نعرف حدث به عنه إلا أحمد بن سنان . وتعقبه الضياء في المختارة بعد أن أخرجه من طريقه ومن طريق ابن خزيمة التي أخرجناها ومن طريق أحمد بن القاسم عن أبي أسامة وقال : أنا أتعجب من أبي الحسن مع كثرة معرفته وسعة حفظه كيف يقول : تفرد به أحمد بن سنان مع رواية ثلاثة غيره .

قللت : والعجب من الحافظ الضياء أكثر، فإنه أغفل تخريج أبي داود وابن ماجه له وروايتها نصب عينيه في الأطراف . وكذا السراج الذي أخرجناه من طريقه وهو داخل في روايته ، وقد اشتملت رواية الثلاثة على أربعة أنفس تزيد على الأربعة التي ذكرها ، فسبحان من لا يسهو ولا يذهل .

آخر المجلس التاسع والعشرين بعد المائتين من الأمالي وهو والتاسع السبعون من التخريج .

(١) رواه أبو داود (١٠١٧) وابن ماجه (١٢١٣) .

## [ المجلس الثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وذكر ابن عبد البر في التمهيد أن ابن أبي شيبة رواه عن أبي أسامة كذلك<sup>(١)</sup>.

وأما حديث ذي اليمين نفسه فأخبرني عبد الله بن عمر بن علي أنا أحمد بن محمد بن عمر أنا عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني أنا عبد الله بن أحمد الحربي أنا هبة الله بن محمد الشيباني أنا الحسن بن علي التميمي أنا أحمد بن جعفر بن حمدان ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني نصر بن علي ثنا معدي بن سليمان قال : أتيت وادي القرى لأسأل مطيرا عن حديث ذي اليمين فأتيته فسألته فإذا هو شيخ كبير لا ينفذ الحديث من الكبر فقال له ابنه شعيب : بلى يا أبة أنت حدثتني أن ذا اليمين رضى الله عنه لقيك بذي خشب ، محدثك أن رسول الله ﷺ صلى بهم إحدى صلاتي العشي وهي العصر ركعتين ثم سلم ، وخرج السرعان من المسجد فقالوا : قصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال : «لم أنس ولم تقصر الصلاة» ثم أقبل على أبي بكر وعمر فقال : «ماذا يقول ذو اليمين؟» قالا : صدق يارسول الله ، فرجع رسول الله ﷺ وثاب الناس فصلى بهم ركعتين ثم سلم وسجد سجدتي الهو .  
وبه إلى عبد الله بن أحمد حدثني محمد بن المثني ثنا معدي بن سليمان فذكر نحوه<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث غريب تفرد به مطير بن سليمان عن ذي اليمين ، وهو شيخ مقل ما رأيت فيه تضعيفا ، وذكر بعض الرواة عن معدي أنه حين لقيه كان

(١) التمهيد (١/٣٦١).

(٢) رواهما عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٤/٧٧) وفي الإسناد الأول بعد معدي بن سليمان كلمة «معه» هكذا في الأصل .

ابن مئة سنة وتسع سنين وابنه شعيث آخره ثاء مثلثة وهو بصيغة التصغير كآبيه، ومعدي الراوي عنهما بصري مختلف فيه وقد وثقه نصر بن علي وقال بعض الرواة عنه: كان يعد من الأبدال.

أخرجه ابن أبي خيثمة عن علي بن بحر عن معدي. وأخرجه الطبراني عن الحسين بن إسحاق عن محمد بن المثنى<sup>(١)</sup>.

قوله (الشرائط) يعني شرائط قبول خبر الواحد إلى أن قال (لقبول ابن عباس وابن الزبير وغيرها).

يعني قبل الأئمة عنهم ما تحملوه في الصغر وأدوه بعد البلوغ، وقد اعترض على تمثيله بابن عباس بما ثبت في الصحيحين أنه كان في حجة الوداع قد ناهز الإحتلام<sup>(٢)</sup>. وفي البخاري ما يقتضي أنه أدرك في حياة النبي ﷺ.

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي الفضل بن أبي طاهر أنا جعفر بن علي أنا أبو الطاهر السلفي أنا أبو القاسم بن سنان أنا طلحة بن علي أنا عبد الخالق بن الحسن ثنا ابن هارون ثنا بشر بن الوليد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر (ح).

وقرأت على أبي بكر بن أبي عمر عن أبي نصر بن العماد أنا أبو القاسم بن أبي الفرج في كتابه أنا يحيى بن ثابت بن بندار أنا أبي أنا أبو بكر البرقاني أنا أبو بكر الجرجاني ثنا إسحاق بن إسماعيل الرازي ثنا أبو سعيد الأشج ويوسف بن موسى قالوا: ثنا عبدالله بن إدريس بن يزيد الأودي ثنا أبي عن أبي إسحاق كلاهما عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قبض النبي ﷺ وأنا ختين.

(١) رواه الطبراني في الكبير (٤٢٢٤).

(٢) رواه البخاري ٧٦ و٤٩٣ و٨٦١ و١٨٥٧ و٤٤١٢ (ومسلم (٥٠٤)).

هذا حديث صحيح ، علقه البخاري قال قال ابن إدريس<sup>(١)</sup> . ووصله من وجه آخر عن محمد بن عبد الرحيم عن عباد بن موسى عن إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق بلفظ وأنا مختون ، وزاد وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك<sup>(٢)</sup> .

والجواب عن الاعتراض أن المراد أنه تحمل صغيرا وأدى كبيرا . وقد جاء ذلك صريحا .

وبالسند الماضي إلى عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا يزيد هو ابن هارون أنا سفيان هو الثوري عن عبدالرحمن بن عباس قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما وسئل : هل شهدت العيد مع رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ولولا قرابتي منه ما شهدته من الصغر ، صلى العيد ركعتين ثم خطب ثم أتى النساء فذكرهن ، فجعلن يلقين في ثوب بلال صدقة تصدقن بها<sup>(٣)</sup> .

وبه إلى أحمد ثنا عبدالرحمن بن مهدي ووكيع فرقهما قالا : ثنا سفيان سمعت عبدالرحمن بن عباس فذكر نحوه . وقال : لولا مكاني منه ما شهدته لصغري<sup>(٤)</sup> .

هذا حديث صحيح ، أخرجه البخاري من طرق عن سفيان . منها عن عمرو بن عباس عن عبدالرحمن بن مهدي<sup>(٥)</sup> .

وعابس والد عبدالرحمن بموحدة ثم بمهملة كوفي يلتبس بعبدالرحمن بن عايش بمثناة بمعجمة بصري مختلف في صحبته ، مع أن

---

(١) علقه البخاري (٦٣٠٠) قال الحافظ في الفتح (٩١/١١) وهذا الطريق وصله

الإسماعيلي من طريق عبدالله بن إدريس .

(٢) رواه البخاري (٦٢٩٩) .

(٣) رواه أحمد (٣٤٨٧) .

(٤) رواه أحمد (٢٠٦٢ و ٣٢٢٥ و ٣٣٥٨) ولكن ليس في رواية ابن مهدي محل الاستشهاد .

(٥) رواه البخاري (٨٦٣ و ٩٧٧ و ٥٢٤٩ و ٧٣٢٥) .

التمثيل بصغار الصحابة في هذا الباب ليس حتماً، فإنه يتصور فيمن هو أكبر منهم كما في البخاري عن عائشة رضی الله عنها قالت: لم أعقل أبواي إلا وهما يدينان الدين، ولم يمض يوم إلا ويأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية الحديث في شأن الهجرة إلى المدينة<sup>(١)</sup>. فهذا مما تحملته عائشة وسنها يومئذ ثمان سنين فأقل، وعاشت بعد ذلك في حياة رسول الله ﷺ، وأدته بعده بنحو ثلاثين سنة.

آخر المجلس الثلاثين بعد المائتين من الأمالي وهو الثمانون من التخريج.

---

(١) رواه البخاري (٣٩٠٥).

## [ المجلس الحادي والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

ومن أحاديث ابن عباس التي حملها وهو صغير ما أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب فيما قرأت عليه عن أبي الفضل بن أبي طاهر ثنا محمد بن رفاة أنا أبو الحسن الحلعي أنا عبدالرحمن بن عمر ثنا أبو الطاهر المدني ثنا يونس بن عبدالأعلى ثنا عبدالله بن وهب ثنا الليث وابن لهيعة .(ح)

وقرأت على أم الحسن التوخيية بدمشق عن سليمان بن حمزة أنا أبو عبدالله الحافظ المقدسي أنا زاهر بن أحمد أنا غانم بن محمد أنا عبدالرزاق بن عمر أنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن زيان ثنا محمد بن رومح ثنا الليث كلاهما عن قيس بن الحجاج عن حنش بن عبدالله الصنعاني عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : ردت النبي ﷺ فأخلف يده ورائي فقال : «يَا غُلَامُ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ؟ أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدُهُ أَمَامَكَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِ بِاللَّهِ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ، فَلَوْ جَهَدْتَ الْأُمَّةَ عَلَى أَنْ تَنْفَعَكَ بِشَيْءٍ لَمْ تَنْفَعَكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَلَوْ جَهَدْتَ عَلَى أَنْ تَضُرَّكَ بِشَيْءٍ لَمْ تَضُرَّكَ إِلَّا بِشَيْءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ» لفظ يونس بن عبد الأعلى والآخر بنحوه، وزاد يونس قال : وزادنا ابن وهب في حديث غيره قال : «تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَةِ، وَأَعْلَمَ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّرَ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَعْلَمَ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا».

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن يونس ب محمد عن الليث وعن يحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة<sup>(١)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا من الوجهين.

(١) رواه أحمد (٢٦٦٩ و ٢٧٦٣).

وأخرجه الترمذي عن أبي محمد الدارمي عن أبي الوليد الطيالسي عن الليث وعن أحمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك عن الليث وابن لهيعة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عاليا على طريقته، ولم تقع الزيادة التي ذكرها يونس في رواية أحمد ولا الترمذي .

وقد وقعت لنا من وجه آخر عن قيس بن الحجاج شيخ الليث وابن لهيعة موصولة بالحديث .

قرأت على أبي اليسر أحمد بن عبد الله الأنصاري بدمشق عن أحمد بن علي بن الحسن العابد فيما قرىء عليه وهو في الرابعة وإجازة أخبرنا المبارك بن محمد الخواص في كتابه أخبرنا أبو الفتح بن شاتيل أخبرنا الحسين بن علي بن البصري أخبرنا عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا عباس بن عبد الله الترقفي حدثنا أبو عبد الرحمن هو عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا نافع بن يزيد وابن لهيعة وكهمس بن الحسن وهمام بن حمير كلهم عن قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس قال : كنت رديف النبي ﷺ فقال لي : « يَا غُلَامُ أَوْ يَا بُنَيَّ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ ؟ » فقلت بلى ، قال : « أَحْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ ، أَحْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ ، تَعْرِفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشُّدَّةِ ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِي بِاللَّهِ ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِبٌ ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَنْفَعُوكَ أَوْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، وَاعْمَلْ لِلَّهِ بِالشُّكْرِ فِي الْيَقِينِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ فِي الصَّبْرِ » فذكر مثل بقية ما تقدم في الزيادة .

والإسناد إلى قيس صحيح ، فإن نافع بن يزيد من رجال الصحيح ، ومن ذكر معه يكتب حديثهم في المتابعات ، لكن يحتمل أن تكون الزيادة من رواية أحدهم ، فيتقوى تفصيل ابن وهب ، وقد وقعت لنا [نفس] الزيادة في نفس الحديث أيضاً من وجه آخر عن ابن عباس .

(١) رواه الترمذي (٢٥١٨) .



وبالإسناد الأول إلى الخلمي أخبرنا أبو محمد بن النحاس حدثنا  
 عثمان بن محمد السمرقندي حدثنا أبو عبدالمؤمن أحمد بن شيبان حدثنا  
 عبدالله بن ميمون القداح حدثنا شهاب بن خراش حدثنا عبدالمملك بن  
 عمير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: أهديت إلى النبي ﷺ بغلة،  
 أهداها له كسرى أوقيصر، فركبها رسول الله ﷺ بحبل من شعر، ثم أردفني  
 خلفه، ثم سار بي مليا، ثم التفت إلي فقال: «يَا غُلَامُ» فقلت: لبيك  
 يارسول الله، فذكر مثل سياق الترقفي سواء، غير أنه قال: «مَضَى الْقَلَمُ بِمَا  
 كَاتِبٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ لَمْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ  
 لَكَ، وَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُضْرُّوكَ لَمْ يُضْرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَقْضِهِ اللَّهُ  
 عَلَيْكَ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِالصَّبْرِ مَعَ الْيَقِينِ فَافْعَلْ، وَإِلَّا فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ  
 عَلَى مَا تَكَرَّرَ خَيْرًا كَثِيرًا» وذكر فيه الحديث مثله.

هذا حديث غريب من هذه الطريق. أخرجه الدارقطني في الأفراد من  
 هذا الوجه، وقال: تفرد به شهاب بن خراش عن عبدالمملك بن عمير ولم يروه  
 عنه إلا عبدالله بن ميمون.

قلت: شهاب بن خراش وثقه يحيى بن معين والجمهور، وشذ ابن  
 حبان فذكره في الضعفاء وبالغ في توهينه، وأما القداح فاتفقوا على ضعفه،  
 فطرق هذه الزيادة تقوى بعضها ببعض والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والثلاثين بعد المائتين من الأمالي وهو الحادي  
 والثمانون من التخريج.



## [ المجلس الثاني والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما عبدالله بن الزبير فأخبرني أبو المعالي الأزهري أنا أبو نعيم الأسعدي أنا أبو الفرج الحراني أنا أبو محمد الحربي أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي أنا أبو بكر المالكي أنا أبو عبد الرحمن الشيباني حدثني أبي ثنا أبو أسامة ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن الزبير رضى الله عنهما قال : لما كان يوم الخندق كنت أنا وعمربن أبي سلمة في الأطم الذي فيه نساء رسول الله ﷺ ، وكان يرفعني وأرفعه ، فإذا رفعني رأيت أبي حين يمر إلى بني قريظة ، فذهب الزبير فلما رجع قلت له : يا أبة لقد رأيتك وأنت تمر إلى بني قريظة ، فقال : أما والله إن كان رسول الله ﷺ ليجمع لي أبويه يتفداني بهما يقول : «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم عن أبي كريب عن أبي أسامة<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا . وأخرجه البخاري ومسلم أيضا والترمذي والنسائي وابن ماجه من طرق أخرى عن هشام بن عروة مطولا ومختصرا<sup>(٣)</sup> . وذهل الحاكم فأخرجه في المستدرک من طريق حماد بن زيد عن هشام<sup>(٤)</sup> . وهذه القصة التي ضبطها ابن الزبير كان فيها صغيراً جداً لأن مولده إما في السنة الأولى أو الثانية ، والخندق إما في السنة الرابعة أو الخامسة ، فأكثر ما يكون عمره إذ ذاك أربع سنين وبعض أشهر.

( ١ ) رواه أحمد (١٤٠٩) .

( ٢ ) رواه مسلم (٢٤١٦) .

( ٣ ) رواه البخاري (٣٧٢٠) ومسلم (٢٤١٦) والترمذي (٣٧٤٤) والنسائي في فضائل الصحابة (١٠٩) وفي عمل اليوم والليلة (١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢) وابن ماجه (١٢٣) .

( ٤ ) رواه الحاكم (٥٥٥/٣) .

وأما قول ابن الحاجب (وغيرهما) فقد وقع ذلك لجماعة أعني الضبط في الصغر والأداء في الكبر، منهم الحسن بن علي والنعمان بن بشير وعمر بن أبي سلمة المذكور في حديث عبدالله بن الزبير.

أما الحسن بن علي فأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن علوان أنا أبو العباس بن بيان أنا أبو النجا البغدادي أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن داود أنا عبدالله بن أحمد أنا أبو العباس السمرقندي أنا أبو محمد الدارمي أنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن بُرَيْدَ بن أبي مریم عن أبي الحوراء السعدي فقال: قلت للحسن بن علي رضى الله عنهما: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: حملني على عاتقه فأخذت تمر من تمر الصدقة فأدخلتها في فمي فقال: «أَلْقَهَا أَمَا شَعِرَتْ أَنَا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ؟»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وصححه ابن خزيمة وابن حبان وأخرجاه من رواية محمد بن جعفر المذكور<sup>(٣)</sup>.

وللقصة شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة أنه شاهد ذلك<sup>(٤)</sup>.

وأبو الحوراء بالحاء المهملة والراء اسمه ربيعة بن سنان، وُبرَيْدُ الراوي عنه بموحدة وراء وهو كوفي يلتبس بيزيد بن أبي مریم بتحتانية وزاي وهو شامي، وكذلك شيخه كوفي يلتبس بأبي الجوزاء بجيم وزاي واسمه أوس بن عبدالله وهو بصري وكلهم ثقات.

وبه إلى الدارمي أنا عبيدالله بن موسى ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن بُرَيْدَ بن أبي مریم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي قال: علمني رسول الله ﷺ دعاء أدعوه به في القنوت (ح).

(١) رواه الدارمي (١٥٩٩).

(٢) رواه أحمد (١٧٢٧).

(٣) رواه ابن خزيمة (٢٣٤٨) وابن حبان (٥١٣ موارد).

(٤) رواه البخاري (١٤٨٥) و١٤٩١ و٣٠٧٢ ومسلم (١٠٦٩).

وأخبرني أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أنا أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إبراهيم أنا إسماعيل بن عبدالقوي عن عزون عن فاطمة بنت سعد الخير سماعا قالت: أخبرتنا فاطمة الجوزذانية قالت أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ريذة أنا أبو القاسم الطبراني أنا عبدالله بن أحمد بن حنبل ومحمد بن عبدالله الحضرمي وأبو الحسن بن المتوكل قال الأول: ثنا علي بن حكيم والثاني: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالوا: ثنا شريك وقال الثالث: ثنا عفان ثنا أبو الأحوص كلاهما عن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: علمني جدي رسول الله ﷺ دعاء أدعوه به في قنوت الوتر: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(١)</sup>.

لفظ أبي الأحوص إلا أنه لم يقع في روايته لفظة جدي ووقعت في رواية شريك، لكن لم تقع في روايته لفظة قنوت ولا قوله وتولني فيمن توليت.

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي جميعا عن قتيبة عن أبي الأحوص<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا، ولم تقع في أكثر الروايات قوله: «وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ» وهي ثابتة فيما سقناه ورجاله ثقات والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والثلاثين بعد المائتين من الأمالي.

وهو الثاني والثمانون من التخريج.

(١) رواه الدارمي (١٦٠٠) والطبراني في الكبير (٢٧٠٣ و ٢٧٠٥).

(٢) رواه أبو داود (١٤٢٥) والترمذي (٤٦٤) والنسائي (٢٤٨/٣) وانظر تعليقنا على

المعجم الكبير (٧٣/٣).



## [المجلس الثالث والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما النعمان بن بشير فهو من أقران ابن الزبير في السن ، وقد حدث عن النبي ﷺ بأحاديث صرح بسماعها منه .

منها ما أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد البجلي أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب الصالحى بالإسناد الماضى إلى الدارمى أخبرنا أبو نعيم .(ح)

وقرأت على أم عيسى الأسدية عن أبي الحسن علي بن الواني سماعا عليه وهي آخر من حدث عنه بالسماع قال : أخبرنا أبو محمد بن رواج أخبرنا الحافظ أبو طاهر السلفي أخبرنا أبو عبدالله القاسم بن الفضل الثقفي في كتاب الأربعين حدثنا يحيى بن إبراهيم المزكي حدثنا أبو بكر بن أبي دارم حدثنا أحمد بن موسى بن إسحاق حدثنا أبو نعيم حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي قال : سمعت النعمان بن بشير رضى الله عنهما يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ وَبَيْنَ ذَلِكَ مُتَشَابِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ تَرَكَ الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مُحَارَمُهُ ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»<sup>(١)</sup> .

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والبخاري عن أبي نعيم<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا

( ١ ) رواه الدارمى (٢٥٢٤) .

( ٢ ) رواه أحمد (٢٧٠/٤) والبخاري (٥٢) .

موافقة عالية على طريق أحمد . وأخرجه مسلم والترمذي وغيرهما من طرق عن زكريا ، فوقع لنا موافقة عالية على طريق أحمد . وأخرجه مسلم والترمذي وغيرهما من طرق عن زكريا<sup>(١)</sup> . وأخرجه أبو عوانة عن أبي داود الحراني وغيره عن أبي نعيم ، فوقع لنا بدلا عاليا واتفقا على تخريجه من طرق أخرى عن الشعبي .

منها رواية عبدالله بن عون وساقه بالفاظ أخرى واختصر آخره .

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا عبدالله بن أحمد بن تمام في كتابه أخبرنا يحيى بن أبي السعود عن شهدة الكاتبة سماعة قالت أخبرنا الحسين بن أحمد بن طلحة أخبرنا أبو الحسن بن بشران أخبرنا إسماعيل الصفار حدثنا محمد بن عبد الملك أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن عون . (ح)

وقرأت على أبي الحسن بن أبي المجد عن أبي الربيع بن قدامة أخبرنا جعفر بن علي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبدالله الثقفي أخبرنا علي بن محمد أخبرنا إسماعيل بن محمد حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا عبدالوهاب بن عطاء . (ح)

وقرأت على إبراهيم بن محمد المؤذن بالمسجد الحرام أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم أخبرنا عبدالله بن عمر بن علي سماعة عليه أخبرنا أبو المعالي اللحاس أخبرنا أبو القاسم بن البصري إجازة أخبرنا أبو الحسن بن الصلت أخبرنا إبراهيم بن عبدالصمد بن موسى الهاشمي حدثنا أبي حدثنا النضر بن شميل . (ح)

وقرأت على إبراهيم بن أحمد القاري أن أحمد بن نعمت أخبرهم أخبرنا أبو المنجى بن اللتي أخبرنا أبو العباس بن بُنَيَّان أخبرنا أبو غالب الباقلاني أخبرنا أبو علي بن شاذان حدثنا شجاع بن جعفر حدثنا إبراهيم بن عبدالله

(١) رواه مسلم (١٥٩٩) والترمذي (١٢٠٥) وأبو داود (٣٣٣٠) .



حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، قال كل من الثلاثة: حدثنا أبو عون عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَإِنَّ بَيْنَ ذَلِكَ أُمُورًا مُشْتَبِهَاتٌ، وَسَأَضْرِبُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ مَثَلًا، إِنَّ اللَّهَ هَمَى هَمَى، وَإِنَّ حِمَاهُ مَاحِرَمٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُخَالِطَهُ الْحِمَى، وَإِنَّهُ مَنْ يُخَالِطِ الرَّيْبَةَ يُوشِكُ أَنْ يُجِيزَ».

ألفاظهم متقاربة، لكن قال ابن عبدالصمد في آخره: لا أدري قوله من يخالط الريبة في الحديث أو شيء قاله الشعبي.

قلت: الذي يظهر أنه بالمعنى من قوله في الرواية الماضية «وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ» فلا إدراج فيه. وقد أخرجه البخاري من رواية محمد بن أبي عدي وأبو داود من رواية أبي شهاب الحنات كلاهما عن ابن عون<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عاليا. وأخرجه أبو عوانة عن علي بن حرب عن عبدالوهاب بن عطاء عن عمار بن رجاء عن يزيد بن هارون وعن عيسى بن أحمد العسقلاني عن النضر بن شميل، فوقع لنا بدلا عاليا من الطرق الثلاثة.

وأما عمر بن أبي سلمة فهو ربيب النبي ﷺ وأمه سلمة زوج النبي ﷺ، وكان أسن من ابن الزبير بيسير.

قرأت على خديجة بنت إبراهيم بن إسحاق بن القاسم بن مظفر بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا عن محمود بن إبراهيم العبدى قال: أخبرنا الحسن بن العباس الرستمي (ح).

وقرأت على عمر بن محمد الصالحى قال: قرىء على زينب بنت الكمال وأنا أسمع عن عجيبة (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وأبو إسحاق بن كامل إجازة من الأول

(١) رواه البخاري (٢٠٥١) وأبو داود (٣٣٢٩).

وقراءة على الثاني قالوا: أخبر محمد بن أبي بكر الصفار قال الأول: سماعا والثاني: إجازة مكاتبة قال: قرىء على صفية بنت عبد الوهاب قالت هي وعجبية: أخبرنا أبو الخير محمد بن أحمد بن عمر الموقت [إجازة مكاتبة] قالوا: أخبرنا عبد الرحمن بن محمد الزيايدي والمطهر بن عبد الواحد البزاني وزاد الموقت أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسن بن ماجة قالوا: أخبرنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن المرزبان أخبرنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الحزوري حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المعروف بلوين حدثنا سليمان بن بلال عن أبي وَجْزَةَ السعدي عن عمر بن أبي سلمة رضى الله عنهما قال: قال لي النبي ﷺ: «أَذُنُ يَأْبُنِيَّ وَسَمُّ اللَّهِ وَكُلُّ يَمِينِكَ وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ».

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن أبي سعيد مولى بني هاشم، ومنصور بن سلمة وموسى بن داود ثلاثتهم عن سليمان بن بلال<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين. وأخرجه أبو داود وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند كلاهما عن لوين<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه البخاري وغيره من طرق أخرى عن عمر بن أبي سلمة مطولا ومختصرا<sup>(٣)</sup>.

وأبو وجرة بفتح الواو وسكون الجيم بعدها زاي تابعي ثقة واسمه يزيد بن عبيد والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والثلاثين من الأمالي وهو الثالث والثمانون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه أحمد (٢٧/٦) ووقع في المسند هنا نقص في الأسانيد.

(٢) رواه أبوداود (٣٧٧٧) وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند (٢٧/٤).

(٣) رواه البخاري (٥٣٧٦، ٥٣٧٧، ٥٣٧٨) ومسلم (٢٠٢٢) والترمذي

(١٨٥٨) وابن ماجه (٣٢٦٧) ومالك (٢٢٦/٢) والحميدي (٥٧٠) والطبراني

في الكبير (٨٢٩٨ - ٨٣٠٦) وأحمد (٢٦/٤).

## [ المجلس الرابع والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أخبرنا محمد بن أبي بكر النحاس في كتابه قال قرىء على صغية الزبيرية وأنا أسمع عن أبي الخير الباغبان والحسن بن العباس ومسعود بن الحسن ومحمود بن عبد الكريم وعلي بن أحمد اللباد قال الثلاثة الأول أخبرنا المطهر بن عبد الواحد زاد الأولان وعبدالرحمن بن محمد وقال الأول والأخيران : أخبرنا أبو بكر بن ماجه قالوا : أخبرنا أبو جعفر بن المرزبان أخبرنا أبو جعفر الحزوري حدثنا أبو جعفر المصيصي حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة رضى الله عنهما قال : أكلت مع النبي ﷺ فطاشت يدي ، فقال النبي ﷺ : « يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلَّ بِيَمِينِكَ وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ » .

أخرجه النسائي عن محمد بن منصور وابن ماجه عن محمد بن الصباح كلاهما عن سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا ، واختلف فيه على سفيان فقبل عنه هكذا ، وقيل عنه عن هشام بن عروة عن أبي وجزة عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة . أخرجه أحمد عن سفيان<sup>(٢)</sup> . وأخرجه النسائي من وجه آخر عن سفيان<sup>(٣)</sup> . وقال : هذا هو الصواب عندنا [ انتهى ] . وهكذا

---

( ١ ) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ( ٢٧٤ ) والوليمة من الكبرى هكذا . أما ابن ماجه فرواه ( ٣٢٦٧ ) عن محمد بن الصباح عن سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان عن عمر به ، وليس عن هشام به .

( ٢ ) رواه أحمد ( ٢٦ / ٤ ) ولكن عن أبي معاوية ووكيع وليس عن سفيان .

( ٣ ) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة ( ٢٧٦ ) من طريق أبي معاوية به . ورواه ( ٢٧٧ ) عن محمد بن آدم عن عبدة عن هشام به . ورواه ( ٢٧٨ ) عن محمد بن منصور عن سفيان عن الوليد بن كثير به كما رواه أحمد .

رواه معمر عن هشام<sup>(١)</sup>، وهذا التعليل إنما وقع في رواية هشام، وإلا فالحديث ثابت في الصحيح من وجه آخر عن عمر بن أبي سلمة، وقد صححه ابن حبان من رواية أبي وجزة التي سبقت أولا، فكأنه ثابت عنده سماع أبي وجزة من عمر، أخرجه عن إبراهيم بن إسحاق الأنطاقي عن لوين<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

ومن حفظ عن النبي ﷺ صغيرا وأدى عنه كبير السائب بن يزيد الكندي المعروف بابن أخت النمر، وكان له في حجة الوداع سبع سنين كما ثبت في صحيح البخاري<sup>(٣)</sup>.

أخبرني الشيخ أبو الفرج بن الغزي قال أخبرنا أبو الحسن بن قريش قال: أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم عن مسعود الجمال أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا محمد بن أحمد وأبو محمد بن حيان قال الأول: حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار حدثنا محمد بن عباد وقال الثاني: حدثنا ابن أبي عاصم حدثنا هشام بن عمار قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل حدثنا الجعيد بن عبدالرحمن قال: سمعت السائب بن يزيد رضى الله عنه يقول: ذهبت بي خالتي إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابن أختي وجع، فمسح رأسي ودعا لي بالبركة، ثم توضأ فشربت من فضل وضوئه، ثم قمت من خلف ظهره فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن عباد<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا

- 
- (١) رواه الترمذي (١٨٥٨) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٧٥).
  - (٢) رواه ابن حبان (١٣٣٨ موارد) عن إبراهيم بن إسحاق الأنطاقي عن أبي همام الوليد بن شجاع عن محمد بن سواء عن هشام به، وليس عن لوين كما وهم المصنف الحافظ.
  - (٣) رواه البخاري (١٨٥٨) والطبراني في الكبير (٦٦٧٨).
  - (٤) رواه مسلم (٢٣٤٥).

موافقة عالية، وأخرجه البخاري ومسلم أيضا والترمذي والنسائي جميعا عن قتيبة عن حاتم بن إسماعيل (١).

(قوله القائل نحن نحكم بالظاهر).

يعني الذين قبلوا رواية المبتدعة مطلقا احتجوا بهذا الحديث، وقد تقدم التنبيه عليه في أواخر الكلام على الإجماع قبيل الكلام على الخبر.

(قوله قالوا أجمعوا على قبول قتلة عثمان، ورد بالمنع إذ أنه مذهب بعض).

قلت: الذي ادعى الإجماع في هذا لمجازف، فإنه إن كان المراد من باشر قتله فليس لأحد منهم ممن ثبت عنه ذلك رواية أصلا، وإن كان المراد من حاصره أورضى بقتله، فأهل الشام قاطبة مع من كان فيهم من الصحابة وكبار التابعين إما مكفر لأولئك، وإما مفسق، وأما غير أهل الشام فكانوا ثلاث فرق، فرقة على هذا الرأي، وفرقة ساكتة وفرقة على رأي أولئك فأين الإجماع؟

(قوله وأما نحو خلاف البسمة وبعض الأصول، وإن ادعى القطع فليس من ذلك لقوة الشبهة من الجانبين).

يعني الخلاف في إثبات البسمة في أول الفاتحة وغيرها وفي نفي ذلك وفي إثبات الجهر بها في الصلاة أول الفاتحة وفي نفيه، وقد سقت من ذلك جملة فيما مضى من هذا التخريج.

وأما بعض الأصول فأشار به إلى الأحاديث الواردة في الصفات، وبعض أحوال يوم القيامة، وهي معروفة في كتب أصول الدين، ويطول تتبعها في هذا التخريج والله المستعان.

آخر المجلس الرابع والثلاثين بعد المائتين وهو الرابع والثمانون من التخريج.

---

(١) رواه البخاري (٦٣٥٢) ومسلم (٢٣٤٥) والترمذي في الجامع (٣٦٤٦) وفي الشئال (١٦) والنسائي في الطب من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٥٨/٣).



## [ المجلس الخامس والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

(قوله وقد اضطرب في الكبائر فروى ابن عمر الشرك بالله وقتل النفس وقذف المحصنة والزنا والفرار من الزحف والسحر وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والإلحاد في الحرم، وزاد أبو هريرة أكل الربا، وزاد علي السرقة وشرب الخمر).

أما حديث ابن عمر فقال التاج السبكي في شرح المختصر: روي مرفوعا وموقوفا، ولم أجد ما ذكره المصنف مجموعا في رواية، وتبع في بعض ذلك ابن كثير في تحريجه، وما عنى المصنف إلا الرواية المرفوعة، فإني قرأت بخطه في المختصر الكبير: قد روى ابن عمر عنه رضي الله عنه، وقد وقع لنا مجموع ما ذكره المصنف في رواية موقوفة وفي أخرى مرفوعة لكنه تصحفت عليه خصلة كما سألته.

قرأت على أبي بكر بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بمصر أن جده أخبرهم عن مكى بن علان القيسي وإسماعيل بن أحمد العراقي قالا: أخبرنا الحافظ أبو طاهر السلفي في كتابه أخبرنا أبو غالب الباقلائي أخبرنا أبو العلاء الواسطي أخبرنا أبو نصر النيازكي أخبرنا أبو الخير العقبسي حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري في كتابه الأدب المفرد حدثنا مسدد حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا زياد بن مخراق حدثني طيسلة بن مياس قال: كنت مع النجدات فأصبت ذنوبا لا أراها إلا من الكبائر، فأتيت ابن عمر فذكرت ذلك له، فقال: ما هو؟ قلت: كذا وكذا، قال: ليس من الكبائر، قال: إنما هي تسع الإشراك بالله وقتل نسمة يعني بغير حق، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والذي يستسحر، والإلحاد في المسجد يعني الحرام، وبكاء الوالدين من

العقوق، قال ابن عمر: أنفر من النار وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت: إي والله، قال: أحى والداك؟ قلت: عندي أمي، قال: فوالله لئن ألت لها الكلام، وأطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكبائر<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث طيسلة، وهو بفتح الطاء المهملة وسكون التحتانية وفتح السين المهملة وتخفيف اللام، ووهم من قدم اللام على السين، وأبوه مياس بفتح الميم وتشديد التحتانية وآخره مهملة، قال الحافظ أبو بكر البرديجي: هو لقب واسمه علي، وجعله المزي ترجمتين وفرق بين طيسلة بن علي وطيسلة بن مياس، والذي يرجح أنه واحد وهو مقتضى صنيع البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان وغيرهم، ويؤيده أن أيوب بن عتبة روى الحديث المذكور قبل عن طيسلة بن علي قال: أتيت ابن عمر وهو بعرفة في ظل الأراك فذكر قصة وفيها قال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الْكَبَائِرُ تَسْعُ» فذكر مثل السياق الماضي في الموقوف، لكن بتقديم وتأخير، والموقوف أصح إسناداً، فإن زياد بن مخراق متفق على توثيقه بخلاف أيوب بن عتبة، فإنه موصوف بسوء الحفظ، وقد اختلف عليه في عدة الخصال، فرواه البغوي في الجعديات عن علي بن الجعد عن أيوب بن عتبة كما ذكرنا<sup>(٢)</sup>. ورواه حسين بن محمد عن أيوب بن عتبة فأسقط خصلتين.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أحمد بن علي العابد أخبرنا إبراهيم بن خليل أخبرنا إسماعيل بن علي أخبرنا أبو الحسن بن المسلم الفقيه وأبو الحسن بن قبيس قالوا: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد بن أبي الحديد أخبرنا جدي أبو بكر حدثنا محمد بن جعفر بن سهل حدثنا

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (٨).

(٢) رواه البغوي في مسند علي بن الجعد (٣٤٢٦) ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (٧٠ - ٦٩/٥) والبيهقي (٤٠٩/٣) ورواه ابن جرير (٩١٨٨) بإسناد آخر عن أيوب به.



عباس بن محمد الدوري حدثنا حسين بن محمد حدثنا أيوب بن عتبة عن طيسلة بن مياس قال: سألت ابن عمر عن الكبائر، فقال: قال رسول الله ﷺ: «الإشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ» قلت: أقبل الدم؟ قال: نعم وورغما «وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ».

وهكذا أخرجه الخطيب في الكفاية من طريق الأصم عن عباس الدوري<sup>(١)</sup>. وخالفه حسن بن موسى عن أيوب بن عتبة، فذكر الزنا بدل خصلة من السبع.

أخرجه البرديجي من طريق محمد بن إسحاق الصغاني عن الحسن. وقد وجدت للحديث طريقا أخرى أخرجه عبدالرزاق عن معمر عن سعيد الجريري أن رجلا جاء إلى ابن عمر فقال: كنت مع النجدات فذكر الحديث وعد الخصال كما في رواية الحسين بن محمد، لكن ذكر بدل الفرار من الزحف اليمين الفاجرة<sup>(٢)</sup>.

ورجال هذا الإسناد رجال الصحيح، لكن الجريري لم يلق ابن عمر، فإن كان حمله عن ثقة فهي متابعة قوية لرواية طيسلة، وإذا جمعت الخصال المذكورة في هذه الطرق زادت خصلتين على التسع وهما الزنا واليمين الفاجرة، وأقوى طرقه رواية زياد بن مخرق الأولى، وقد ذكر البرديجي أن يحيى بن أبي كثير تابعه عن طيسلة فرواه موقوفاً، وقد أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده وتفسيره معا عن إسماعيل بن إبراهيم على الموافقة، وأخرجه إسماعيل القاضي في كتاب أحكام القرآن عن علي بن المديني والطبري في التفسير عن يعقوب الدورقي كلاهما عن إسماعيل<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

(١) رواه الخطيب في الكفاية (ص ١٠٥).

(٢) رواه عبدالرزاق (١٩٧٠٥).

(٣) رواه ابن جرير في تفسيره (٩١٨٧).

والنيازكي في الرواية الأولى بكسر النون وتخفيف التحتاتية وبعد الألف زاي  
مفتوحة ثم كاف نسبة إلى النيازك، وهي جمع نيزك وهو الرمح الصغير، فَنِيَزُ  
هو الرمح والكاف علامة التصغير بالفارسية، والنجدات نسبة إلى نجدة بن  
عامر اليمامي أحد رؤوس الخوارج والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والثلاثين بعد المائتين وهو الخامس والثمانون من  
تخريج أحاديث المختصر.

## [ المجلس السادس والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قال الشيخ أبو محمد عبدالله بن محمد المسيلي في شرح المختصر في هذا الموضوع : روى ابن عمر عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « الْكِبَائِرُ تَسْعُ » فسردها كما في المختصر ، وهذا الحديث لا يعرف من مسند عمر بن الخطاب رضى الله عنه أصلا فضلا عن كونه من رواية ابنه عنه ، وأظنه أراد حديث عبيد بن عمير عن أبيه فتحرف عليه كما تصحفت خصلة الربا بالزنا في الأصل ، ويؤيد هذا الظن أنه وقع في هذه الرواية وصف الوالدين في العقوق بالمسلمين .

حدثنا شيخ الإسلام أبو الفضل بن الحسين إمامنا من حفظه في تخرجه على مستدرك الحاكم أخبرنا أحمد بن عبدالرحمن المرادوي مشافهة بظاهر دمشق أخبرنا إسماعيل بن عبدالقوي بن أبي العربي في كتابه أخبرتنا فاطمة بنت سعد الخير قالت : أخبرتنا فاطمة بنت عبدالله الجوزدانية قالت : أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ريذة أخبرنا أبو القاسم الطبراني حدثنا أحمد بن داود المكي حدثنا عباس بن الفضل الأزرق حدثنا حرب بن شداد حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عبدالجبار بن سنان عن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الْمُصَلُّونَ ، وَمَنْ يُقِيمُ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ الَّتِي كَتَبَهَا اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ ، وَمَنْ يُؤْتِي زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ ، وَمَنْ يَصُومُ رَمَضَانَ يَحْتَسِبُ صَوْمَهُ وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ » فقال رجل من أصحابه : يا رسول الله وكم الكبائر؟ قال : « هُنَّ تَسْعُ أَكْثَرُهَا الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ بغيرِ حَقِّ وَأَلْغَرَارُ يَوْمِ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحَصَّنَةِ وَالسَّحْرُ وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قَبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ، لَا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ بِهِدِهِ الْخِصَالِ وَيُقِيمِ الصَّلَاةَ

وَيُوتَى الزَّكَاةَ وَيَصُومُ رَمَضَانَ إِلَّا رَافِقَ مُحَمَّدًا فِي بُحْبُوحَةِ جَنَّةِ أَبْوَابِهَا مَصَارِعُ  
الذَّهَبِ»<sup>(١)</sup>.

قال شيخنا هذا حديث حسن أخرجه أبو داود عن إبراهيم بن يعقوب  
عن معاذ بن هانيء عن حرب بن شداد مقتصرًا على ذكر الكبائر دون أول  
الحديث وآخره<sup>(٢)</sup>. وأخرجه النسائي عن العباس بن عبد العظيم عن  
معاذ بن هانيء ببعضه<sup>(٣)</sup>. ورواه الحاكم بتمامه عن أحمد بن كامل القاضي  
عن أبي قلابة عبد الملك بن محمد عن معاذ بن هانيء وقال: قد احتجا برواة  
هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان، فأما عمير بن قتادة فهو صحابي وابنه  
عبيد بن عمير قد أخرجاه للإحتجاج<sup>(٤)</sup>.

قال شيخنا لكن لم يرو عن عمير بن قتادة غير ابنه عبيد ولا عن  
عبد الحميد بن سنان غير يحيى بن أبي كثير، وقد قال البخاري: في حديثه  
نظر، وذكره ابن حبان في الثقات انتهى كلام شيخنا.

وقد أخرجه البغوي في معجم الصحابة عن محمد بن إسحاق وهو  
الصنعاني عن العباس بن الفضل تاما كما أخرجه، فوقع لنا بدلا عاليا.  
وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده وسمويه في فوائده جميعا عن  
العباس بن الفضل على الموافقة. وأخرجه الحاكم في موضع آخر من  
مستدركه من طريق عبد الله بن رجاء عن حرب بن شداد<sup>(٥)</sup>. وقد خولف  
عبد الحميد بن سنان في وصله أخرجه الطبري في تفسيره وإسماعيل القاضي  
في أحكام القرآن جميعا من طريق أبي إسحاق السبيعي عن عبيد بن عمير

(١) رواه الطبراني في الكبير (ج ١٧ رقم ١٠١).

(٢) رواه أبوداود (٢٨٧٥).

(٣) رواه النسائي (٨٩/٧).

(٤) رواه الحاكم (٥١/١).

(٥) رواه الحاكم (٤/٢٥٩ - ٢٦٠).

بنحوه، لكن لم يقل عن أبيه ولا صرح برفعه<sup>(١)</sup>.

وأما حديث أبي هريرة فظاهر كلام المصنف أن خصلة الربا التي نسبت زيادتها لأبي هريرة لم تقع في حديث ابن عمر، وليس كذلك لثبوتها في جميع طرق حديث ابن عمر كما تقدم.

قرىء على أبي علي محمد بن محمد بن علي وأنا أسمع بشاطيء النيل قال قرىء على ست الوزراء التوخية وأنا أسمع أن أبا عبدالله بن المبارك أخبرهم أخبرنا أبو الوقت أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا محمد بن يوسف قال: قرىء على أبي عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي وأنا أسمع حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله واللفظ له (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن أبي نصر بن الشيرازي أخبرنا محمود بن إبراهيم العبدى في كتابه أخبرنا الحسن بن العباس الفقيه أخبرنا عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا محمد بن يعقوب أخبرنا الربيع بن سليمان حدثنا عبدالله بن وهب قال: أخبرني وقال عبدالعزيز: حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ» قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: «الشُّرْكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَالسُّحْرُ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ».

هذا حديث متفق على صحته ورواه من عبدالعزيز إلى منتهاه مديون. أخرجه البخاري هكذا<sup>(٢)</sup>. وأخرجه مسلم عن هارون بن سعيد الأبلبي. وأبو داود عن أحمد بن سعيد الهمداني كلاهما عن عبدالله بن

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٩١٨٠ و٩١٨١) وتحرف عنده أبو إسحاق إلى ابن إسحاق، ولم ينتبه لذلك المرحوم أحمد محمد شاكر.

(٢) رواه البخاري (٢٧٦٦).

وهب<sup>(١)</sup>. وأخرجه ابن حبان عن عبدالله بن عمرو الغزي عن البخاري،  
فوقع لنا بدلا عاليا على طرق الجميع. وأخرجه النسائي عن الربيع بن  
سليمان<sup>(٢)</sup>، فوافقناه بعلو والله أعلم.

آخر المجلس السادس والثلاثين بعد المائتين وهو السادس والثمانون من  
تخريج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه مسلم (٨٩) وأبوداود (٢٨٧٤).

(٢) رواه النسائي (٢٥٧/٦).

## [ المجلس السابع والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قال القاضى تاج الدين السبكي رحمه الله في شرحه بعد أن ذكر هذا الحديث: الموبقة أخص من الكبيرة، وليس في حديث أبي هريرة أنها الكبائر.

قلت: بل ورد في حديث أبي هريرة أنها الكبائر، لكن من طريق أخرى أخرجها البزار في مسنده وابن المنذر في تفسيره ونسبت لتخريج الامام أحمد لكني ما وجدتها في مسنده كلهم من رواية عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ولفظه «الكَبَائِرُ الشُّرُكُ بِاللَّهِ» وذكر مثل الحديث الماضى، لكن لم يذكر السحر، وذكر بدله الإنتقال إلى الأعراب بعد الهجرة<sup>(١)</sup>. فيستفاد من ذلك الكبيرة والموبقة مترادفان، ويصح ذلك على طريقه من تفسير الكبيرة بأنها ماتوعد عليها بالنار، فإن الموبقة بمعنى أنها تدخل صاحبها النار فلا تكون إحداهما على هذا المعنى أخص من الأخرى. وقد جاء عن أبي هريرة ذكر الكبائر السبع من وجه آخر مجملة.

قرأت على أبي بكر بن العز الفرضى عن أبي عبدالله بن الزراد إجازة إن لم يكن سمعا أنا الحافظ أبو علي البكري أنا أبو روح الهروي أنا أبو القاسم المستملي أنا محمد بن محمد بن يحيى أنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنا جدي ثنا يونس بن عبدالأعلى واللفظ له (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن المنجى عن سليمان بن حمزة أنا الحافظ الضياء أنا زاهر بن أحمد أن سعيد بن أبي الرجاء أخبرهم أنا أبو طاهر الثقفي

(١) رواه البزار (١٠٩ كشف الأستار) وفي إسناده خالد بن يوسف بن خالد السمطي ضعيف، وفي راو آخر كلام.

أنا أبو بكر بن أبي عاصم أنا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة بن يحيى  
قالا: أنا عبدالله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال  
حدثه (ح).

وحدثنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين إملاء أنا عبدالله بن محمد  
مشافهة أنا علي بن أحمد أنا أبو جعفر الصيدلاني في كتابه أنا أبو علي الحداد  
أنا أبو نعيم أنا عبدالله بن جعفر ثنا إسماعيل بن عبدالله ثنا عبدالله بن  
صالح ثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال أن نعيم بن  
عبدالله المجرم حدثه عن صهيب مولى العتارين أنه سمع أبا هريرة وأبا  
سعيد الخدري رضي الله عنهما يقولان: إن النبي ﷺ جلس على المنبر ثم  
قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» ثم سكت فأكب كل رجل منا يبكي حزنا ليمين  
رسول الله ﷺ ثم قال: «مَامِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ  
رَمَضَانَ، وَيُؤَدِّي الزَّكَاةَ، وَجَتَنِبُ الْكَبَائِرَ السَّبْعَ إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ،  
حَتَّى إِذَا لَتَضَطَّفَقُ» ثم تلا (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُهَوَّنُ عَنْهُ نَكُفَّرْ عَنْكُمْ  
سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا) السياق لابن وهب، وانتهى سياق الليث  
إلى قوله «أَبْوَابَ الْجَنَّةِ» وزاد «ثُمَّ قِيلَ لَهُ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ».

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي عن محمد بن عبدالله بن  
عبدالحكم عن شعيب بن الليث عن أبيه<sup>(١)</sup>. فوقع لنا عاليا بدرجة. وأخرجه  
ابن خزيمة عن يونس كما سقته<sup>(٢)</sup>. وأخرجه ابن حبان عن عبدالله بن  
محمد بن سلم عن حرملة، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الحاكم عن أبي  
العباس الأصم عن ابن عبدالحكم عن ابن وهب، وفي موضع آخر عن  
الأصم أيضا عن ابن عبدالحكم أنا أبي وشعيب بن الليث عن الليث قال

(١) رواه النسائي (٨/٥ - ٩).

(٢) رواه ابن خزيمة (٣١٥).



الحاكم: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه من أجل صهيب فإنه ماروى عنه سوى نعيم<sup>(١)</sup>.

قلت: هو مدني مقل، ذكره البخاري في تاريخه فقال: سمع أبا هريرة وأبا سعيد سمع منه نعيم ولم يذكر فيه جرحا، وذكر حديثه عن عبدالله بن صالح كما تقدم، وكذا ذكره ابن أبي حاتم بروايته عن أبي هريرة وأبي سعيد، ورواية نعيم عنه، ولم يذكر فيه جرحا ولا قال مجهول على عادته فيمن لم يرو عنه إلا واحد، والراوي نعيم بن عبدالله بن المجر ثبت سماعه في الصحيح من أبي هريرة وأدخل بينه وبين أبي هريرة في هذا صهيبا، فلولا أنه عنده ثقة ما حدث عنه عن شيخه مع إمكان سؤاله لشيخه.

وقوله (مولى العتواريين) هم بطن من بني كنانة ينتسبون إلى عتوارة بضم العين المهملة وسكون المثناة بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة والله أعلم.

آخر المجلس السابع والثلاثين بعد المائتين وهو السابع والثمانون من تخریج أحاديث المختصر.

---

(١) رواه الحاكم (٢/٢٤٠).



## [ المجلس الثامن والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما حديث علي فقال ابن كثير: لم أفق عليه، وسألت المشايخ عنه، فلم يحضروهم فيه شيء، وقال السبكي: أما إسناد السرقة فلا يعرف عن علي، وأما الخمر فجاء عنه حديث «مُدْمِنُ الخَمْرِ كَعَابِدِ وثْنٍ».

قلت: فيه نظر، فقد حمله أبو نعيم على المستحل، وهذا بناء منه على التسوية بين المشبه والمشبه به، ويحتمل أن يكون التشبيه لمحض الغرابة، والمحبة والملازمة، ويحتمل أن يكون للمبالغة في الزجر والتنفير، وهو قريب من الحديث الآخر المخرج في الصحيحين: «لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ» وفيه السرقة والخمر، وقد أخرج الطبري من طريق محمد بن سهل بن أبي خيثمة عن أبيه انه سمع عليا رضى الله عنه يخطب فقال: أيها الناس إن الكبائر سبع، فذكر مثل حديث أبي سلمة عن أبي هريرة الذي قدمته قريبا، وليس فيه الخصلتان المذكورتان<sup>(١)</sup>، فالذي أظنه أن المصنف حرف عليه اسم الصحابي، فقد وقع لي حديث فيه ذكر السرقة والخمر.

أخبرني عبدالله بن عمر بن علي أخبرنا أحمد بن كشتغدي أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم قال: كتب إلينا خليل بن بدر أخبرنا الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا أحمد بن يوسف حدثنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا عمر بن سعيد حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرَأَيْتُمُ الزَّانِي وَالسَّارِقَ وَشَارِبَ الخَمْرِ مَا تَقُولُونَ فِيهِمْ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هُنَّ فَوَاحِشٌ وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأكْبَرِ الكِبَائِرِ؟ الإِ شْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٩١٧٩).

الْوَالِدَيْنِ» وكان متكئا فاحتفز فقال: «أَلَا وَقَوْلَ الزُّورِ، أَلَا وَقَوْلَ الزُّورِ». هذا حديث حسن غريب من حديث الحسن عزيز من حديث قتادة أخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة عن أبي الجماهر<sup>(١)</sup>. وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير عن أبي زرعة عن محمد بن بكار كلاهما عن سعيد بن بشير. وأخرجه البيهقي من وجه آخر عن عمر بن سعيد كما أخرجه، وقال: تفرد به عمر بن سعيد وهو منكر الحديث، كذا قال، ولم ينفرد به كما ترى، بل تابعه عليه ثقتان، وشيخهم سعيد بن بشير صدوق فيه لين ولم ينفرد به فقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد عن الحسن بن بشر عن الحكم بن عبد الملك عن قتادة<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا عاليا على طريقه بدرجة. واختلف في سماع الحسن من عمران، لكن له شاهد مرسل من حديث النعمان بن مرة أخرجه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عنه دون آخره<sup>(٣)</sup>. ولاخره شاهد في الصحيحين من حديث أبي بكر<sup>(٤)</sup>. وقد وقع لنا حديث علي في المدمن.

قرأت علي أبي الحسن بن أبي عبد الله الخطيب عن عيسى بن عبد الرحمن أخبرنا محمد بن عبد الواحد الحافظ أخبرنا أبو الحسين بن حمزة أخبرنا أبو بكر الغزالي قال: سمعت أبا الفضل حمد بن أحمد الحداد يقول أخبرنا أبو نعيم (ح).

وأخبرني عاليا أحمد بن الحسن المقدسي أخبرنا محمد بن غالي أخبرنا أبو الفرج الحراني عن أبي المكارم اللبان أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثني أبو الحسن علي بن محمد القزويني ببغداد حدثنا محمد بن أحمد بن

(١) رواه الطبراني في مسند الشاميين (٢٦٣٣) وفي الكبير (ج ١٨ رقم ٢٩٣).

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٠).

(٣) رواه مالك في الموطأ (١/١٣٩ - ١٤٠).

(٤) رواه البخاري (٢٦٥٤) و٥٩٧٦ و٦٢٧٣ و٦٢٧٤ و٦٩١٩) ومسلم (٨٧).

عبدالله بن قضاة حدثنا القاسم بن العلا، حدثني الحسن بن علي حدثني  
أبي علي بن محمد حدثني أبي محمد بن علي حدثني أبي علي بن موسى حدثني  
أبي موسى بن جعفر حدثني أبي جعفر بن محمد حدثني أبي محمد بن علي  
حدثني أبي علي بن الحسين حدثني أبي الحسين بن علي حدثني علي بن أبي  
طالب رضي الله عنهم قال: حدثني رسول الله ﷺ قال: «قَالَ لِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ  
السَّلَامُ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ مَدْمَنَ خَمْرٍ كَعَابِدٍ وَتِنٍ»<sup>(١)</sup>.

وبالسند الثاني إلى أبي نعيم قال: هذا حديث صحيح غريب لم نكتبه  
على هذا الشرط إلا عن هذا الشيخ، وقد روي عن النبي ﷺ من غير  
طريق. انتهى.

وأراد بقوله على هذا الشرط شرط التسلسل وهو قول كل راو في الإسناد  
المذكور أشهد بالله وأشهد لله لقد حدثني فلان هكذا إلى منتهاه، وأراد بقوله  
صحيح وصف المتن لمجيئه من غير وجه، وبقوله غريب تفرد رواة هذا  
الإسناد به، فإنه لا يعرف إلا من هذا الوجه، وشيخ أبي نعيم وشيخه وشيخ  
شيخه لا يعرفون، وأما الحسن بن علي وآبأؤه فهم فضلاء ثقات، وهم الأئمة  
عند الإمامية الإثني عشرية يضيفون إليهم محمد بن الحسن هذا الذي  
يدعون أنه المنتظر، والحسن بن علي بن أبي طالب.

وأما الأحاديث التي أشار إليها فقد جاء المتن المذكور من حديث أبي  
هريرة في سنن ابن ماجه<sup>(٢)</sup>. ومن حديث ابن عباس في صحيح ابن  
حبان<sup>(٣)</sup>. ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في الأشربة لابن أبي  
عاصم والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والثلاثين بعد المائتين وهو الثامن والثمانون من  
تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٣/٢٠٣ - ٢٠٤).

(٢) رواه ابن ماجه (٣٣٧٥).

(٣) رواه ابن حبان (١٣٧٩ موارد).



## [ المجلس التاسع والثمانون ]

قال المملي رضى الله عنه :-

أخبرني أبو محمد عبد القادر بن محمد بن القمر قال قرىء على أم عبد الله الكمالية وأنا أسمع عن أبي القاسم بن أبي السعود بن القميرة أخبرنا أبو الرضى محمد بن بدر أخبرنا علي بن محمد العلاف أخبرنا علي بن أحمد الحماصي بانتقاء أبي الفتح بن أبي الفوارس أخبرنا أحمد بن عثمان الأدمي حدثنا عباس بن محمد الدوري حدثنا الحسن بن بشر حدثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن الحسن بن عمران بن حصين رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا تَقُولُونَ فِي الزَّنا وَالسَّرَقَةِ وَشُرْبِ الخَمْرِ؟ » قالوا الله ورسوله أعلم ، قال : « هُنَّ فَوَاحِشٌ وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ ، أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأكْبَرِ الكَبَائِرِ؟ الشُّرْكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الوَالِدِينَ » وكان متكئاً فاحتفز فقال : « وَقَوْلِ الزُّورِ (١) » .

قال ابن أبي الفوارس : هذا حديث غريب من حديث قتادة عن الحسن تفرد به الحكم بن عبد الملك .

قلت : قد تقدم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة فلم ينفرد به الحكم ، وتابع قتادة يونس بن عبيد والسري بن يحيى ، فروياه عن الحسن ، لكنهما أرسلاه ، أخرجه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن له من طريقهما . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد عن الحسن بن بشر (٢) ، فوقع لنا موافقة عالية بدرجة .

أخبرنا الشيخ أبو عبد الله بن قوام الباسي بالصاحبة أخبرنا أبو

---

( ١ ) تقدم آنفاً أن البخاري رواه في الأدب المفرد (٣٠) عن الحسن بن بشر عن الحكم بن عبد الملك به .

( ٢ ) رواه (٣٠) كما تقدم آنفاً مرتين .

الحسن بن هلال أخبرنا أبو إسحاق بن مضر أخبرنا أبو الحسن الطوسي  
 أخبرنا أبو محمد سهل أخبرنا أبو عثمان البحيري أخبرنا أبو علي السرخسي  
 أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي أخبرنا أبو مصعب الزهري أخبرنا مالك أخبرنا  
 يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة عن النبي ﷺ فذكر نحوه إلى قوله وفيهن  
 عقوبة وقال بعده: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَسْوَأِ النَّاسِ سَرِقَةً؟ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ،  
 فَلَا يُتَمِّمُ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث مرسل قوي الإسناد شاهد لحديث الحسن يعتضد كل منهما  
 بالآخر، ولآخره شاهد في الصحيح من حديث أبي هريرة، وقد جاء  
 التصريح بأن شرب الخمر من الكبائر.

قرأت على عبد الله بن عمر عن زينب بنت أحمد عن عجيبة أن  
 مسعود بن الحسن كتب اليهم قال: أخبرنا المطهر بن عبدالواحد أخبرنا أبو  
 عمر بن عبدالوهاب أخبرنا عبد الله بن محمد بن عمر بن يزيد الزهري أخبرنا  
 عمي عبدالرحمن الملقب رسته في كتاب الإيمان له حدثنا أبو قتيبة هو سلم بن  
 قتيبة حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا شعبة مولى ابن عباس رضى الله عنهما قال:  
 قلت لابن عباس رضى الله عنهما: أن الحسن بن علي رضى الله عنهما سئل  
 عن الخمر أمن الكبائر هي؟ قال: لا، فقال ابن عباس: فلم قالها؟ قد قالها  
 النبي ﷺ: «إذا شرب سكر وزنا وترك الصلاة فهي من أكبر الكبائر» هكذا  
 وقع في أصل سماعنا، لكن ضبب على لفظ النبي ﷺ، فكان الصواب أنه  
 موقوف. وكذلك أخرجه إسماعيل القاضي في أحكامه من وجه آخر عن ابن  
 أبي ذئب، وفيه إشعار بوهم من نقل عن علي رضى الله عنه ما ذكره المصنف،  
 وإلا لما خفي على الحسن ولده، وما ذكره المصنف في الإضطراب في الكبائر  
 يظهر من إيراد أنه أراد به الإختلاف في التنصيص، وقد بقي مما ورد النص  
 به أشياء تزيد على ما ذكره مرتين فأكثر، وقد وقع الإختلاف أيضا بين العلماء

(١) رواه مالك (١/٢٠٣ - ٢٠٤).



هل تلحق بالمنصوص غيره أو لا؟ وقد أشار المصنف إلى ذلك بقوله [وقيل ما توعد الشارع عليه بخصوصه] وهذا القول جاء عن جماعة من السلف وأعلامهم ابن عباس، فأ[خر]ج الطبري في التفسير من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعن أو عذاب فهو كبيرة<sup>(١)</sup>. ولعل هذا هو السبب في قول ابن عباس لما سئل عن الكبائر أسبع هي؟ فقال: هي إلى السبعين أقرب. أخرجه الطبري وإسماعيل وغيرهما بأسانيد مختلفة عنه وبألفاظ مختلفة أيضا في بعضها أو سبعمائة<sup>(٢)</sup>، وكأنها شك من الراوي أو مبالغة.

(قوله مسألة مجهول الحال - إلى أن قال - نحن نحكم بالظاهر).

يعني احتجاجوا بهذا الحديث، وقد تقدم الكلام عليه في المجلس الرابع والأربعين من هذا التخريج.

(قوله مسألة الأكثر على عدالة الصحابة إلى أن قال: لنا والذين معه، أصحابي كالنجوم).

يشير إلى الآية التي في آخر سورة الفتح ففيها الدلالة الواضحة على المطلوب إذ لم يخص بعضا من بعض، وكذلك الحديث وقد تقدم تخريجه في المجلس السادس والثلاثين من هذا التخريج والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والثلاثين بعد المائتين من الأمالي وهو التاسع والثمانون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٩٢١٢).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٩٢٠٦ - ٩٢٠٩).



## [ المجلس التسعون ]

(قوله مسألة العدد ليس بشرط إلى أن قال ولا العلم بفقهِه أو عريية أو معنى الحديث لقوله: «نَضْرُ اللَّهُ امْرَأً»).

قلت: الدلالة المطلوبة تظهر من بقية الحديث وهو حديث مشهور خرج في السنن أو بَعْضُهَا من حديث ابن مسعود وزيد بن ثابت وجبير بن مطعم وصححه ابن حبان والحاكم، وذكر أبو القاسم بن مندة في تذكرته: رواه عن النبي ﷺ أربعة وعشرون صحابياً، ثم سرد أسماءهم، وقد تتبعته طرقة فوق لي أكثرها وزيادة ستة، فأقتصر هنا على القوي منها. فمنها حديث ابن مسعود.

أخبرنا أبو عبدالله محمد بن محمد بن علي الجيزي وأبو الحسن علي بن محمد بن محمد الجوزي سماعاً عليه مفترقين كلاهما عن وزيرة بنت عمر التنوخية إجازة إن لم يكن سماعاً قالت: أخبرنا أبو عبدالله بن المبارك أخبرنا طاهر بن محمد أخبرنا مكّي بن منصور أخبرنا أحمد بن الحسن حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة (ح).

وأخبرني أبو الحسن بن أبي بكر أخبرنا عبدالله بن محمد العطار أخبرنا أبو الحسن بن البخاري أخبرنا محمد بن معمر في كتابه أخبرنا سعيد بن أبي الرجاء أخبرنا أحمد بن محمد بن النعمان أخبرنا أبو بكر بن المقرئ حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة (ح).

وقرأت على أبي الحسن بن أبي المجد عن سليمان بن حمزة أن ابن التي أخبرهم قال: أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الفضيل بن يحيى أخبرنا أبو محمد بن أبي شريح حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا علي بن حرب حدثنا

خالد بن يزيد حدثنا سفيان الثوري كلاهما عن عبد الملك بن عمير قال : سمعت عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود يحدث عن أبيه رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا فَأَدَّأَهَا، قَرُبَ حَامِلٍ فَقِهِ غَيْرَ فَقِيهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصَحَةُ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَلِزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَاءِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي عن ابن أبي عمر<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه ابن أبي خيثمة عن الحميدي عن ابن عيينة<sup>(٣)</sup>، وكذا أخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل عن أبيه عن الحميدي<sup>(٤)</sup>. وصرح الحميدي في مسنده بسماع ابن عيينة له عن عبد الملك بن عمير، وتابع عبد الملك سماك بن حرب فرواه عن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان من طرق عن سماك<sup>(٥)</sup>، وعبدالرحمن سمع من أبيه عند الأكثر. وهو بخلاف أخيه أبي عبيدة، فانه عند الأكثر لم يسمع من أبيه. وقد جاء عن ابن مسعود من وجه آخر.

أخبرني أبو المعالي بن عمر أخبرنا أحمد بن محمد بن عمر أخبرنا أبو الفتوح بن عبدالمنعم أخبرنا ضياء بن أبي القاسم أخبرنا أبو بكر بن عبد الباقي أخبرنا أبو بكر الخطيب أخبرنا أبو جعفر محمد بن جعفر بن علان حدثنا أبو الفتح محمد بن الحسين الموصلي حدثنا أبو يعلى حدثنا عبدالله بن محمد بن سالم حدثنا عبيدة بن الأسود حدثنا القاسم بن الوليد حدثنا الحارث هو ابن يزيد العكلي عن إبراهيم هو النخعي عن الأسود هو ابن

(١) رواه الشافعي في الرسالة (ص ٤٠١) والمسند (٤/١).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٥٩).

(٣) رواه الحميدي (٨٨).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٠/١/١).

(٥) رواه أحمد (٤١٥٧) والترمذي (٢٦٦٠) وابن ماجه (٢٣٢) وابن حبان (٦٦ و٦٨ و٦٩).

يزيد عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «نَضَرَ  
اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالِي فَوَعَاها فَبَلَّغَهَا، فَإِنَّهُ رَبٌّ حَامِلٌ فَفِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ،  
وَرَبٌّ حَامِلٌ فَفِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

وبه إلى الخطيب قال : بلغني عن عبدالغني انه قال : هذا الطريق أصح  
طرق هذا المتن .

قلت : أخرجه عبدالغني بن سعيد في كتاب أدب المحدث عن  
يعقوب بن مسدد عن أبي يعلي كما أخرجه، وقال : تذاكرت أنا وأبو الحسن  
الدارقطني طرق هذا الحديث، فقال : هذا أصح شيء روي فيه انتهى .  
وأخرجه أبو جعفر العقيلي عن عبدالله بن أحمد بن حنبل وجعفر بن محمد  
الغريابي كلاهما عن عبدالله بن محمد بن سالم ، ورجال إسناده كلهم كوفيون  
موثقون ، وليس فيه رجحان على ما قبله إلا ما في الذي قبله من الاختلاف  
في سماع - اسناد - عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود من أبيه وفي انضمام  
الطريقين ما يقوي الحكم بصحته عن ابن مسعود الله أعلم .

آخر المجلس الأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو التسعون من تخرج  
أحاديث المختصر .

---

(١) رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٨ - ١٩) .



## [ المجلس الحادي والتسعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وقد وقع لي حديث الأسود من وجه آخر عاليا .

قرأت على أبي الحسن بن أبي المجد أن القاسم بن المظفر أخبرهم أخبرنا محمد بن غسان حضورا وإجازة أخبرنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر أخبرنا أبو القاسم النسيب أخبرنا محمد بن عبدالرحمن التميمي قال : قرىء على يوسف بن القاسم وأنا أسمع عن أحمد بن علي بن المثنى سماعا عليه وهو أبو يعلى الموصلي المذكور في السند الأول .

وأما حديث زيد بن ثابت .

فأخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ قال : أخبرنا أبو الحسن بن أحمد البزار أخبرنا أبو الحسن بن أحمد المقدسي أخبرنا عبدالصمد بن محمد أخبرنا عبدالكريم بن حمزة أخبرنا عبدالعزيز بن أحمد أخبرنا تمام بن محمد حدثنا خيثمة بن سليمان (ح) .

وقرأته عاليا على فاطمة بنت محمد التنوخية عن عيسى بن عبدالرحمن قال : قرىء على كريمة الزبيرية وأنا أسمع عن أبي الخير الباغبان أخبرنا أبو عمرو بن أبي عبدالله بن مندة أخبرنا أبي أخبرنا خيثمة أخبرنا أبو عتبة أحمد بن الفرغ حدثنا بقية بن الوليد (ح) .

وقرأت على خديجة بنت إبراهيم بدمشق عن القاسم بن عساكر إجازة إن لم يكن سماعا قال : أخبرنا عبدالعزيز بن دلف في كتابه أخبرنا علي بن المبارك أخبرنا أبو نعيم بن أبي البركات أخبرنا أحمد بن يزداد أخبرنا عبدالله بن محمد بن عباس - عثمان - حدثنا أبو خليفة حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد القطان (ح) .

وقرأته عاليا على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة وأبي بكر بن أحمد قال الأول: أخبرنا الحافظ الضياء أخبرنا أبو جعفر الصيدلاني عن فاطمة الجوزدانية سماعا قالت: أخبرنا أبو بكر بن ريدة أخبرنا الطبراني، وقال الثاني: أخبرنا محمد بن إبراهيم الأربلي عن شهدة الكاتبة سماعا قالت: أخبرنا أبو ياسر البقال أخبرنا أبو طالب بن بكير أخبرنا أبو محمد بن ماسي قالوا: حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي حدثنا عمرو بن مرزوق (ح).

وأخبرني علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أبوالمكارم اللبان أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي قالوا: [وهم أربعة] حدثنا شعبة حدثنا عمر بن سليمان حدثنا عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَّرَ اللَّهُ أُمَّرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد وأبو داود عن مسدد وابن حبان عن أبي خليفة وابن أبي حاتم عن يونس بن حبيب والخطيب عن أبي نعيم<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا موافقة الجميع. وأخرجه النسائي وابن ماجه وابن حبان أيضا من طرق أخرى عن شعبة<sup>(٣)</sup>. وأخرجه الترمذي عن محمود بن غيلان عن أبي داود الطيالسي<sup>(٤)</sup> فوقع لنا بدلا عاليا. وقال:

(١) رواه الطبراني في الكبير (٤٨٩٠).

(٢) رواه أحمد (١٨٣/٥) وأبوداود (٣٣٦٠) وابن حبان (٦٧) وابن أبي حاتم

(١١/١/١) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٨).

(٣) ورواه النسائي في العلم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٠١/٣) وابن ماجه

(٢٣٠) وابن حبان (٦٨٠).

(٤) رواه الترمذي (٢٦٥٨).



حديث حسن صحيح . قال : وفي الباب عن ابن مسعود ومعاذ بن جبل وجبير بن مطعم وأبي الدرداء وأنس انتهى .

وقد تقدم حديث ابن مسعود .

وأما حديث معاذ .

فأخبرني التقي عبدالله بن محمد بن عبيدالله أخبرنا أبو عبدالله الزراد إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا الحافظ أبو علي البكري أخبرنا أبو روح الهروي أخبرنا أبو القاسم المستملي أخبرنا أبو سعيد الكنجروذي حدثنا أبو أحمد الحاكم حدثنا محمد بن مروان حدثنا هشام بن عمار حدثنا عمرو بن واقد حدثنا يونس بن ميسرة عن أبي إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ كَلَامِي فَبَلَّغَهُ ثُمَّ لَمْ يَزِدْ فِيهِ ، فَرُبَّ حَامِلٍ كَلِمَةٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهَا مِنْهُ » الحديث .

هذا حديث غريب من هذا الوجه أخرجه الطبراني في الأوسط عن محمد بن أبي زرعة عن هشام بن عمار وقال : لا يروى عن معاذ إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عمرو بن واقد . وأخرجه أيضا عن موسى بن عيسى عن محمد بن المبارك عن عمرو . وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن الطبراني بهذا الإسناد الثاني<sup>(١)</sup> ، وفيه رد على من زعم أن هشام بن عمار تفرد به ، ورجاله ثقات إلا عمرو بن واقد الذي تفرد به ، فإنه ضعيف جدًا .  
وأما حديث جبير بن مطعم .

فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي قال قرىء على أسماء بنت محمد وأنا أسمع أن مكّي بن علان قال : أخبرنا أبو المعالي بن خلدون أخبرنا أبو

(١) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٢٣ مجمع البحرين) ورواه في مسند الشاميين (٢٢١٠) وفي الكبير (ج ٢٠ رقم ١٥٥) عن أحمد بن المعلل الدمشقي عن هشام به . ورواه القضاعي في مسند الشهاب (١٤٢٢) من طريق أخرى عن هشام به . وأبو نعيم في الحلية (٣٠٨/٩) .

الحسن الموازيني أخبرنا محمد بن عبدالرحمن بن أبي نصر أخبرنا القاضي أبو بكر الميانجي حدثنا أبو العباس محمد بن شادل حدثنا إسحاق بن راهويه (ح).

وأخبرنا عاليا أبو الحسن الجوزي وأبو هريرة بن الذهبي سماعا على الأول وإجازة من الثاني قالا أخبرنا يحيى بن محمد بن سعد قال الأول: إجازة والثاني: سماعا أخبرنا جعفر بن علي أخبرنا السلفي أخبرنا أبو عبد الله الثقفي حدثنا أبو الحسن علي بن محمد إملاء قال: أخبرنا أبو عمرو أحمد بن محمد حدثنا أبو أمية قالا: حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضى الله عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «نَصْرُ اللَّهِ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتي فَوَعَاها فَأَدَّأها إِلى مَنْ لَمْ يَسْمَعْها» الحديث بطوله والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الحادي والتسعون من تخريج أحاديث المختصر.

## [ المجلس الثاني والتسعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني أبو العباس بن تميم أخبرنا أبو العباس بن نعمة أخبرنا أبو المنجى بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا أبو العباس بن عمر أخبرنا أبو محمد الدارمي حدثنا أحمد بن خالد ثنا محمد بن إسحاق عن الزهري فذكر مثله<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح المتن، لكنه بهذا الإسناد معلول أخرجه أحمد عن يعلى بن عبيد<sup>(٢)</sup>. وأبو عبيد في كتاب الواعظ عن أحمد بن خالد، فوافقناهما بعلو. وأخرجه الذهلي في الزهريات عن يعلى بن عبيد وأحمد بن خالد على الموافقة. وأخرجه ابن ماجه عن علي بن محمد الطنافسي عن يعلى بن عبيد<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه أيضا عن هشام بن عمار عن يحيى بن سعيد الأموي<sup>(٤)</sup>. وأخرجه الطبراني من رواية عيسى بن يونس وعبد بن سليمان كلهم عن محمد بن إسحاق<sup>(٥)</sup>. وأخرجه أحمد أيضا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق<sup>(٦)</sup>. وأخرجه الحاكم من طريق أحمد هذه ومن طريق هشام بن عمار ومن طريق الذهلي ومن غير هذه الطرق، وقال: اتفق هؤلاء وهم أئمة ثقات عن ابن إسحاق وخالفهم

(١) رواه الدارمي (٢٣٤).

(٢) رواه أحمد (٨٠/٤).

(٣) رواه ابن ماجه (٢٣١).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٣١).

(٥) رواه الطبراني في الكبير (١٥٤١).

(٦) رواه أحمد (٨٢/٤) وأبو يعلى (١/٣٤٩).

عبدالله بن نمير فقال عن ابن إسحاق عن عبدالسلام بن أبي الجنوب عن الزهري انتهى<sup>(١)</sup>.

ورجح رواية ابن نمير، ويؤيد أن ابن إسحاق دلّسه ما وقع في رواية أحمد عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن ابن إسحاق قال: ذكر الزهري، وهذه عادة ابن إسحاق فيما لم يسمعه من شيوخه يقول: ذكر فلان. قاله ابن خزيمة، وعبدالسلام بن أبي الجنوب الذي حدثه به عن الزهري ضعيف، وقد وقع لنا الحديث من طريقه.

أخبرني أبو الفرج بن حماد أخبرنا أبو الحسن بن قريش أخبرنا إسماعيل بن أبي العزقريء على فاطمة بنت أبي الحسن الأندلسي وأنا أسمع عن فاطمة بنت عبدالله سماعا قالت أخبرنا محمد بن عبدالله أخبرنا الطبراني حدثنا جعفر بن محمد حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا أبي حدثنا محمد بن إسحاق عن عبدالسلام بن أبي الجنوب عن الزهري فذكره. أخرجه ابن ماجه وأبو يعلى وابن أبي عاصم جميعا عن محمد بن عبدالله بن نمير<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا موافقة وعاليا بالنسبة لاتصال السماع. وله طريق أخرى عن الزهري اعتمدها الحاكم وهي معلولة أيضا.

قرأت على أم يوسف الصالحية بها عن محمد بن عبدالحميد أن إسماعيل بن أبي العز أخبرهم بالسند الماضي إلى الطبراني حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح حدثنا نعيم بن حماد حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري فذكره. أخرجه الحاكم من طريقين عن نعيم وقال: صحيح على شرط الشيخين كذا قال<sup>(٣)</sup>.

ونعيم ماله في مسلم سوى شيء مقطوع في المقدمة. وأخرج عنه

(١) رواه الحاكم (٨٧/١).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٣١) والطبراني في الكبير (١٥٤٢).

(٣) رواه الحاكم (٨٧/١) والطبراني في الكبير (١٥٤٤).

البخاري مويضعات متابعات وأثرا واحدا موقوفا، وقد وصف بكثرة الخطأ على إمامته وجلالته، وهذا الإسناد مما شذ فيه، فإن يعقوب بن إبراهيم بن سعد أثبت منه وأتقن وأعرف بحديث أبيه، وقد قال فيه: عن أبيه عن ابن إسحاق فهو المعتمد، ولا بن إسحاق فيه شيخ آخر رواه عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن محمد بن جبير وهو معلول أيضا.

وبه إلى الطبراني حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي حدثنا عقبة بن مكرم حدثنا يونس بن بكير حدثنا محمد بن إسحاق فذكره، ولم يسمعه عمرو من محمد بن جبير، بينهما واسطة بينه أحمد في روايته عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد أيضا عن أبيه عن ابن إسحاق قال حدثني عمرو بن أبي عمرو عن عبدالرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم<sup>(١)</sup>. وهكذا رواه إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو، فظهر أن في رواية يونس بن بكير تسوية، وعبدالرحمن بن الحويرث نسب إلى جده واسم أبيه معاوية وهو مدني ضعيف.

وبالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا سليمان بن داود حدثنا إسماعيل بن جعفر حدثنا عمرو بن أبي عمرو عن عبدالرحمن بن الحويرث فذكره موصولا<sup>(٢)</sup>، وذكر الدارقطني في العلل أن إسماعيل بن جعفر رواه مرسلا لم يقل في الإسناد عن أبيه، ورواية الدارمي هذه ترد عليه.

ولكن رويناه في فوائد علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر مرسلا كما قال الدارقطني، فكأنه اختلف في وصله وإرساله على إسماعيل بن جعفر والله أعلم.

وأما حديث أبي الدرداء.

فأخبرني أبو العباس بن تميم بالسند الماضي إلى الدارمي حدثنا يحيى بن

(١) رواه الطبراني في الكبير (١٥٤٣).

(٢) رواه الدارمي (٢٣٣).

موسى حدثنا عمرو بن محمد حدثنا إسرائيل عن عبد الرحمن بن زبيد عن أبي العجلان عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَلَبَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبُّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» الحديث. أخرجه الدارمي هكذا<sup>(١)</sup>، وعبد الرحمن بن زبيد ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات، ونقل صاحب الميزان في ترجمته أن البخاري قال فيه: منكر الحديث، ولم أر ذلك في التاريخ ولا في كتاب ابن أبي حاتم، وإنما ذكر ذلك البخاري في ترجمة يحيى بن عقبة فقال: يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن عبد الرحمن بن زبيد بن الحارث منكر الحديث فالوصف إنما هو ليحيى لا لعبد الرحمن، ولو كان لعبد الرحمن لما أغفله ابن أبي حاتم كعادته، وأبو العجلان هو المحاربي لا يعرف اسمه وهو معروف بالرواية عن ابن عمر، وقال العجلي: شامي تابعي ثقة.

قلت: لكن لا أدري أسمع من أبي الدرداء أو لا؟

وأبو الجنوب الماضي في رواية ابن إسحاق بفتح الجيم وضم النون الخفيفة وآخره موحدة، وزبيد والد عبد الرحمن بمعجمة وموحدة مصغر والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني والتسعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) رواه الدارمي (٢٣٦).

## [ المجلس الثالث والتسعون ]

وأما حديث أنس .

فأخبرني الشيخ أبو الفرج بن أبي العباس الغزي أخبرنا يونس بن أبي إسحاق أنبأنا أبو الحسن بن المقيم مشافهة عن أبي بكر بن الزاغوني أخبرنا أبو نصر الزينبي أخبرنا أبو طاهر المخلص حدثنا عبدالله بن محمد البغوي حدثنا عبد الجبار بن عاصم حدثنا هانيء بن عبد الرحمن بن أبي عبله عن إبراهيم بن أبي عبله عن عقبه بن وساج عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نَضَرَ اللَّهُ مَنْ سَمِعَ قَوْلِي ثُمَّ لَمْ يَزِدْ فِيهِ ، ثَلَاثُ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ ، وَمِنَّا صَحَّةٌ وَوَلَاةٌ الْأَمْرِ ، وَلِزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ دَعَوْتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَاءَهُمْ » .

هذا حديث حسن أخرجه الدارقطني في الأفراد عن البغوي ، فوافقناه بعلو . وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين عن عبدالله بن أحمد بن حنبل ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن عبد الجبار بن عاصم<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا . وعبد الجبار يكنى أبا طالب أثنى عليه ابن أبي حاتم وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذا ذكر شيخه في الثقات وقال : ربما أغرب .

وأما إبراهيم بن أبي عبله فهو ثقة من صغار التابعين ، وعبلة بفتح المهملة وسكون الموحدة ، واسم أبي عبله شمر بن يقظان ، ووساج بتشديد المهملة بعد الألف جيم . وأخرج البخاري من وجه آخر عن إبراهيم بن أبي عبله بهذا الإسناد حديثا آخر<sup>(٢)</sup> . ولحديث أنس طرق أخرى أخرجه أبو يعلى

( ١ ) رواه الطبراني في مسند الشاميين (٨٧) والحاكم في المدخل (١/ ٨٥ - ٨٦) .

( ٢ ) انظر صحيح البخاري (٣٩١٩ و٣٩٢٠) .

وابن أبي حاتم من طريق عبد الوهاب بن بخت<sup>(١)</sup> بضم الموحدة وسكون المعجمة بعدها مثناة عن أنس ورجاله موثقون، وله طريق ثالثة أخرجها الطبراني في الأوسط وتمام في الفوائد والحاكم في التاريخ من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن أنس<sup>(٢)</sup>، وعبدالرحمن ضعيف الحفظ، لكن يكتب حديثه في المتابعات.

ومن طرق الحديث أيضا ما

أخبرني أبو العباس أحمد بن محمد بن عبدالغني بن شافع الاسكندراني بها أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي الحسن بن المصفي أخبرنا عثمان بن هبة الله الزهري أخبرنا أبو القاسم بن موقّي أخبرنا أبو عبدالله الرازي أخبرنا محمد بن الحسين بن السري أخبرنا الحسن بن رشيق حدثنا بشر بن موسى الغزي حدثنا أيوب بن علي حدثنا زياد بن سيار حدثنا عزة بنت عياض بن أبي قرصافة قالت: حدثنا جدي أبو قرصافة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتي فَوَعَاها وَحَفَظَهَا فَأَدَّأها، قُرْبُ رَجُلٍ يَحْمَلُ عِلْمًا إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ» الحديث. أخرج الطبراني في الأوسط والصغير عن بشر بن موسى الغزي<sup>(٣)</sup>. على الموافقة، وقال: لا يروى عن أبي قرصافة إلا بهذا الإسناد انتهى.

وأبو قرصافة بكسر القاف وسكون الراء بعدها صاد مهملة وبعد الألف فاء واسمه جندرة بفتح الجيم وسكون بن خيشنة بمعجمة ثم ياء تحتانية ثم معجمة ثم نون بوزن أبينة، وقد قيل إنه لا نظير لهما في الأسماء.

(١) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١١/١/١) والأجري في الشريعة (ص ٢) وابن ماجه (٢٣٦) وأحمد (٢٢٥/٣) وابن عبدالبر (٥٠/١).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٢٣ مجمع البحرين) وخيشمة بن سليمان الأطرابلسي في المنتخب من فوائده (ص ٦٥ - ٦٦).

(٣) رواه الطبراني في الصغير (٣٠٠) والأوسط (ص ٢٣ مجمع البحرين).



وهذا الإسناد إلى أبي عبدالله الرازي قال: أخبرنا أحمد بن علي بن هاشم أخبرنا الحسن بن إسماعيل أخبرنا أبو بكر الدينوري أخبرنا يحيى بن المختار عن بشر بن الحارث قال: سمعت الفضيل بن عياض يقول: ما من أحد من أهل الحديث إلا وفي وجهه نضرة لقول النبي ﷺ: «نَضْرُ اللَّهِ أَمْرٌ أَسْمَعُ مِنْهُ حَدِيثًا».

وأخبرني أبو المعالي الأزهري أخبرنا أبو العباس الحلبي أخبرنا أبو الفرج بن عبد المنعم أخبرنا أبو علي بن أبي القاسم أخبرنا القاضي أبو بكر بن عبد الباقي أخبرنا الحافظ أبو بكر الخطيب أخبرنا أبو حازم العبدوي حدثنا نصر بن محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن مروان حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم حدثنا الحميدي قال سمعت سفيان بن عيينة يقول: ما أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث<sup>(١)</sup>.

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا عيسى بن عبد الرحمن في كتابه أخبرنا جعفر بن علي إجازة إن لم يكن سماعا أخبرنا السلفي قال: سمعت عبدالله بن علي الأبنوسي يقول: سمعت القاضي أبا الطيب الطبري يقول: رأيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أنت قلت: «نَضْرُ اللَّهِ أَمْرٌ أَسْمَعُ مِنْهُ حَدِيثًا» وتلوت عليه الحديث جميعه ووجه يتهلل؟ فقال لي: «نَعَمْ أَنَا قُلْتُهُ».

وقرأت على الشيخ أبي إسحاق بن كامل عن أبي الفتح المخزومي أخبرنا أبو محمد بن رباح [رواج] أخبرنا السلفي أخبرنا أبو الحسين الصيرفي أخبرنا أبو الحسن الغالي أخبرنا أحمد بن إسحاق النهاوندي أخبرنا القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي في كتاب المحدث الفاصل بعد أن ساق هذا الحديث قوله: «نضرة الله» هو بتخفيف الضاد والمحدثون يثقلونها إلا من ضبط منهم، وهو من النضرة، ويحتمل معنيين، أحدهما أنه دعى له أن يجعل

(١) رواه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٩).

الله في وجهه نضرة، أي يجمله ويزينه، ويحتمل أن يكون أخبر أنه من أهل نضرة النعيم، قال الله تعالى ﴿وَلَقَاهُمْ نَضْرَةٌ وَسُرُورًا﴾ انتهى كلامه ملخصاً<sup>(١)</sup>.

ويؤيد الوجه الأول ما تقدم من الأثرين عن الفضيل وسفيان، وما وقع في بعض طرق الحديث بلفظ «نَضَرَ اللَّهُ وَجْهَ عَبْدٍ» رويناه كذلك في المختارة للضياء من حديث جابر، ولا مانع من إرادة المعنيين معا بالخبر عن حال الدنيا والآخرة أو الدعاء بهما.

وبه إلى الرامهرمزي قال: وقوله لا يَغِلُّ بفتح أوله وكسر الغين وتشديد اللام من الغل وهو الحقد، وبضم أوله من الإغلال وهو الخيانة انتهى ملخصاً<sup>(٢)</sup>.

وجوز غيره فتح الغين مع ضم أوله وهو واضح، وفتح أوله وكسر ثانيه كالأول لكن بتخفيف اللام من الوغول يعني به الدخول في مضايق الشر والأول أشهر والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثالث والتسعون من تخريج أحاديث المختصر.

(١) المحدث الفاصل (ص ١٦٧ - ١٦٨).

(٢) المحدث الفاصل (ص ١٦٤).

## [ المجلس الرابع والتسعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

(قوله مسألة إذا قال كذا نفع) إلى أن قال (ومستند غير الصحابي) إلى أن (قال وقرأته عليه من غير تكبير ولا ما يوجب سكوتا من إكراه أو غفلة أو غيرها معمول به خلافا لبعض الظاهرية ، لأن العرف تقريره ولأن فيه إيهام الصحة ، فيقول حدثنا وأخبرنا مقيدا ومطلقا على الأصح ، ونقله الحاكم عن الأئمة الأربعة).

قلت : يريد أصل المسألة وهو تسويغ القراءة على الشيخ ولو لم يقربا قرىء عليه لا بخصوص قوله حدثنا وأخبرنا ، وهذا هو الذي نقله الحاكم عن الأئمة الأربعة وغيرهم . وبعض الظاهرية الذي أشار إليه هو أبو عبد الله الحميدي الأندلسي نزيل بغداد صاحب ابن حزم ، وله في ذلك جزء مفرد رأيته بخط السلفي ، وقال بمثل ذلك جماعة من الأئمة قليل ، كالشيخ أبي إسحاق الشيرازي [والله أعلم].

قوله (فأما الإجازة للموجود المعين فالأكثر على تجويزها) إلى أن قال : (وأیضا فإنه ﷺ كان يرسل بكتبه مع الأحاد وإن لم يعلموا ما فيها).

قلت : إرسال النبي ﷺ بكتبه إلى الملوك وغيرهم مخرج في الصحيحين وغيرهما في عدة أحاديث .

منها ما أخبرنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن علي قال قرىء على ست الوزراء ونحن نسمع أن أبا عبد الله الزبيدي أخبرهم قال أخبرنا أبو الوقت أخبرنا عبد الرحمن بن محمد أخبرنا أبو محمد بن حمويه أخبرنا أبو عبد الله بن مطر أخبرنا أبو عبد الله الجعفي أخبرنا إسماعيل بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن

عتبة أن ابن عباس رضى الله عنهما [أخبره] قال: بعث رسول الله ﷺ بكتابه رجلا يعني إلى كسرى وأمره فدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه مزقه، قال: فحسبت ان ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن موسى بن داود عن إبراهيم بن سعد<sup>(١)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه البخاري أيضا والنسائي من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه، ومن طريق يونس بن يزيد وغيره عن ابن شهاب<sup>(٢)</sup>، ووقع في بعض طرقهم تسمية المبعوث بالكتاب وهو عبدالله بن حذافة، وفي بعض طرقهم أيضا بيان أن القائل فحسبت هو ابن شهاب<sup>(٣)</sup>.

ومنها ما أخبرني أبو الفرج بن الغزي أخبرنا علي بن إسماعيل أخبرنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أخبرنا مسعود الجمال في كتابه أخبر الحسن بن أحمد أخبرنا أحمد بن عبدالله حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا محمد بن الحسن بن علي بن بحر حدثنا يوسف بن حماد حدثنا عبدالأعلى هو ابن عبدالأعلى عن سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار عنيد يدعوهم إلى الله عز وجل، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم والترمذي والنسائي جميعا عن يوسف بن حماد<sup>(٣)</sup>. فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه أبو عوانة من طريق يوسف المذكور، فوقع لنا بدلا عاليا.

(١) رواه أحمد (٣٠٥/١).

(٢) رواه البخاري (٦٤ و ٢٩٣٩ و ٤٤٢٤ و ٧٢٦٤) والنسائي في السير والعلم من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٦٧/٥).

(٣) رواه مسلم (١٧٧٤) والترمذي (٢٧١٧) والنسائي في السير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣١٠/١).

ومنها ما أخبرني الشيخ أبو إسحاق المقرئ أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا عبد الله بن عمر أخبرنا سعيد بن أحمد أخبرنا عاصم بن الحسن أخبرنا عبد الواحد بن محمد حدثنا محمد بن مخلد حدثنا طاهر بن خالد بن نزار حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الملوك قال له ناس من العجم عنده: يارسول الله إنهم لا يقبلون كتابا إلا بخاتم، فاتخذ خاتما من فضة كأنى انظر إلى بصيصه في كفه ونقش فيه محمد رسول الله .

هذا حديث صحيح أخرجه أبو عوانة في صحيحه عن طاهر بن خالد، فوقع لنا موافقة عالية . وأصله في الصحيحين وغيرهما من طرق أخرى عن قتادة<sup>(١)</sup>. وفي الصحيحين أيضا حديث ابن عباس في شأن هرقل، وفي بعض طرقه أنه ﷺ بعث بكتابه إليه مع دحية بن خليفة فدفعه إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل، فذكر حديث ابن عباس عن أبي سفيان في قصتهم مع قيصر بطوله، وفي بعض طرقه أن ابن عباس حدث بالحديث كله عن أبي سفيان<sup>(٢)</sup>. والله أعلم .

آخر المجلس الرابع والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الرابع والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب .

(١) رواه أحمد (١٧٠/٣) والبخاري (٦٥) و٢٩٣٨ و٥٨٧٠ و٥٨٧٢ و٥٨٧٤ و٥٨٧٥

و٥٨٧٧ و٧١٦٢ (مسلم ٢٠٩٢).

(٢) رواه البخاري (٧) (مسلم ١٧٧٣).



## [ المجلس الخامس والتسعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

وبالسند الماضى إلى عبدالله بن محمد ثنا بهلول بن إسحاق ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعو إلى الإسلام وبعث بكتابه مع دحية الكلبي وأمره أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه عظيم بصرى إلى قيصر، فدفعه عظيم بصرى إلى قيصر، وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيليا شكرا لله تعالى على ما أبلاه فلما قرأ كتاب رسول الله ﷺ قال : التمسوا لي ههنا أحدا من قومه ليسألمهم عنه ، قال ابن عباس : فأخبرني أبو سفيان أنه كان في نفر من قريش بالشام فذكر الحديث بطوله .

هذا حديث صحيح ، أخرجه البخاري عن إبراهيم بن حمزة على الموافقة<sup>(١)</sup> . وأخرجه مسلم عن الحسن بن علي الحلواني . والنسائي عن أبي داود سليمان بن سيف الحراني كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا عاليا .

ومنها وهو أوضح في المراد ما أخبرني أبو الحسن علي بن محمد بن أبي المجد رحمه الله أنا أبو محمد القاسم بن أبي غالب بن عساكر سماعا عليه ، وهو آخر من حدث عنه بالسماع من الرجال أنا أبو القاسم بن رواحة في كتابه أنا السلفي أنا سعيد بن إبراهيم الصفار أنا علي بن القاسم أنا أبو الحسين بن فارس أنا علي بن محمد بن بهرويه ثنا أبو بكر بن أبي خيثمة ثنا

(١) رواه البخاري (٥١ و ٢٦٨١ و ٢٩٤١) .

(٢) رواه مسلم (١٧٧٣) والنسائي في التفسير من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٥٩/٤) .

أحمد بن محمد بن أيوب ثنا إبراهيم بن سعد ثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن جحش إلى بطن نخلة ولم يأمره بقتال، وكتب له كتابا قبل أن يعلمه أن يسير، فقال: «أَخْرُجْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ حَتَّى إِذَا سَرْتِ يَوْمِينَ فَافْتَحِ الْكِتَابَ وَأَنْظُرْ مَا فِيهِ، فَمَا أَمَرْتُكَ بِهِ فَاْمُضْ لَهُ، وَلَا تَسْتَكْرِهَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ» فَلَمَّا سَارَ يَوْمَيْنِ فَتَحَ الْكِتَابَ فَإِذَا فِيهِ «اْمُضْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ حَتَّى تَنْزِلَ بَطْنَ نَخْلَةٍ فَتَأْتِيَنَا مِنْ أَخْبَارِ قُرَيْشٍ» فذكر الحديث بقصته<sup>(١)</sup>.

هذا حديث مرسل، أخرجه ابن إسحاق في المغازي هكذا<sup>(٢)</sup>، وإسناده قوي، ورويناه في نسخة أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة نحوه<sup>(٣)</sup>، وله شاهد موصول بإسناد حسن.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي رحمها الله بالصالحية عن محمد بن عبد الحميد أن إسماعيل بن أبي العز أخبرهم قال قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن الأندلسي (ح).

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن المنجى رحمها الله بدمشق عن سليمان بن حمزة أنا الحافظ ضياء الدين المقدسي أنا أبو جعفر الصيدلاني كلاهما عن فاطمة الجوزذانية سماعا عليها أن محمد بن عبد الله التاجر أخبرهم أنا الطبراني ثنا إبراهيم بن نائلة ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحضرمي عن أبي السوار عن جندي بن عبد الله رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ رهطا، فبعث عبد الله بن جحش مكانه فذكر الحديث بنحوه، وفيه فلما قرأ الكتاب استرجع وقال: سمع وطاعة لرسول الله ﷺ، وخير أصحابه، فرجع منهم رجلا ن ومضى الباقون فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) السيرة (٢/٢٣٨ - ٢٤٢) لابن هشام ورواه البيهقي في الدلائل (٣/١٨ - ٢٠).

(٢) رواه البيهقي في الدلائل (٣/١٧ - ١٨).

(٣) رواه الطبراني في الكبير (١٦٧٠).



هذا حديث حسن رجاله رجال الصحيح إلا الحضرمي وهو اسم بلفظ النسب ذكره ابن حبان في الثقات، وذكر فيها أيضا حضرمي بن لاحق. وأما علي بن المديني ويحيى بن معين فجعلاهما واحدا، وأبو السوار بفتح المهملة وتشديد الواو بصري تابعي ثقة مشهور بكنيته، وقد قيل إن اسمه حريب. وفي الإسناد ثلاثة من التابعين في نسق أولهم سليمان التيمي، واسم ابن الحضرمي المقتول في السرية المذكورة عمرو واسم أبيه الحضرمي عبدالله بن عماد، وكان حليف أبي سفيان، وقد أسلم العلاء بن الحضرمي هذا، وكان من كبار الصحابة وفضلائهم رضى الله عنه.

قوله (مسألة الأكثر على جواز نقل الحديث بالمعنى) إلى أن قال (وعن ابن سيرين منه).

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التتوخي رحمه الله فيما قرأت عليه عن أبي الفتوح محمد بن عبدالرحيم أنا عبدالوهاب بن طاهر أنا السلفي أنا أبو الحسين بن عبدالجبار أنا علي بن أحمد أنا أحمد بن إسحاق أنا الحسن بن عبدالرحمن أنا أحمد بن محمد بن سهيل ثنا زيد بن أخرم ثنا الأصمعي عن ابن عون: أدركت ثلاثة يرخصون في الحروف، إبراهيم النخعي والحسن البصري وعامر الشعبي، وثلاثة يشددون، القاسم بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة.

هذا أثر حسن، أخرجه الترمذي في العلل التي في آخر الكتاب<sup>(١)</sup>، والبيهقي في المدخل كلاهما من رواية محمد بن عبدالله الأنصاري عن عبدالله بن عون بنحوه والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والأربعين بعد المائتين من الأمالي.  
وهو الخامس والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه الترمذي في العلل بآخر الجامع (١٠/٤٩٠).



## [ المجلس السادس والتسعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

(قوله وعن مالك أنه كان يشدد في الباء والتاء).

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه الله أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الحليم أخبرنا يحيى بن أبي منصور أخبرنا عبد القادر بن عبد الله الحافظ أخبرنا أبو الفتح بن سيار أخبرنا محمود بن القاسم أخبرنا عبد الجبار بن محمد أخبرنا محمد بن أحمد حدثنا محمد بن عيسى حدثنا إسحاق بن موسى قال : سمعت معن بن عيسى يقول : كان مالك رحمه الله يشدد في الباء والتاء ونحوه في حديث رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

أخرجه البيهقي في المدخل والخطيب في الكفاية من طريق أبي عبد الله البوشنجي عن إسحاق بن موسى . وأخرج الخطيب في الكفاية أيضا من طريق عبد الرحمن بن يعقوب بن يحيى : كان مالك يفرق ما بين الذي والتي في الحديث .

ومن طريق أشهب وغيره عن مالك قال : ما كان من حديث رسول الله ﷺ فيتبع لفظه ، وما كان من حديث غيره فأصبت المعنى فلا بأس<sup>(٢)</sup> .

(قوله [قلت]<sup>(٣)</sup>) وأيضا ما روي عن ابن مسعود وغيره أنه قال : قال رسول الله ﷺ كذا أو نحوه) .

أما ابن مسعود فأخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب رحمه الله أخبرنا أبو بكر الدشتي في كتابه أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا محمد بن أبي زيد أخبرنا أبو علي بن مهرة أخبرنا أبو نعيم حدثنا عبد الله بن

( ١ ) رواه الترمذي في العلل بأخر الجامع (٤٩٧/١٠) وأبونعيم في الحلية (٣١٨/٦) .

( ٢ ) رواه الخطيب في الكفاية (ص ١٧٨ - ١٧٩) .

( ٣ ) في الأصل «قلت» بدل «قوله» والتصحيح من النسخ الأخرى .

جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا المسعودي عن مسلم البطين عن عمرو بن ميمون قال: اختلفت إلى عبد الله بن مسعود سنة، فما سمعته يقول [فيها] قال رسول الله ﷺ، إلا أنه قال يوما قال رسول الله ﷺ، فعلاه كرب وجعل العرق يتحدر منه، ثم قال: إما فوق ذا وإما دون ذا أو شبيهه به (١).

هذا إسناد معضل رواه من أهل الصدق، لكن المسعودي واسمه عبدالرحمن بن عبدالله كان قد اختلط، وقد سقط عليه من هذا الإسناد رجلا.

أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن يحيى الدمشقي رحمه الله أخبرنا أبو العباس بن بيان أخبرنا عبدالله بن عمر أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن الفقيه أخبرنا أبو محمد السرخسي أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا عبدالله بن عون عن مسلم أبي عبدالله هو البطين عن إبراهيم التيمي عن أبيه هو يزيد بن شريك عن عمرو بن ميمون قال كنت لا تفوتني عشية خميس لا آتي فيها عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فما سمعته يقول لشيء قط قال رسول الله ﷺ حتى كانت ذات عشية فقال: قال رسول الله ﷺ فاغرورقت عيناه وانتفخت أوداجه ثم قال: أو مثله أو نحوه أو شبيهه به، قال: فأنا رأيت وأزاراه محلولة (٢).

هذا موقف صحيح أخرجه أحمد عن معاذ بن معاذ ومحمد بن أبي عدي كلاهما عن ابن عون (٣) فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معاذ (٤)، وأخرجه الخطيب من طريق النضر بن شميل

(١) رواه أبو داود الطيالسي (٨٧).

(٢) رواه الدارمي (٢٧٦).

(٣) رواه أحمد (٤٣٢١).

(٤) رواه ابن ماجه (٥٣).

عن ابن عون<sup>(١)</sup>، واختلف في إسناده على مسلم البطين، فأخرجه أحمد أيضا [والحاكم] من طريق أبي العميس عنه عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup>. وأخرجه أحمد أيضا من وجه آخر عن مسلم عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود<sup>(٣)</sup>. قال البيهقي في المدخل بعد أن حكى الإختلاف فيه على مسلم: رواية ابن عون أكملها متنا وإسنادا وأحفظها [انتهى].

وله طريق أخرى عن ابن مسعود أخرجه أحمد والطبراني من طريق يحيى بن وثاب عن مسروق عنه باختصار، وإسنادها صحيح أيضا.

وأما غير ابن مسعود فوقع لنا عن أبي الدرداء.

وهذا السند إلى الدارمي أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر عن أبي الدرداء رضى الله عنه أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال أو نحوه أو شبهه<sup>(٤)</sup>.

هذا موقوف منقطع رجاله ثقات، لكن إسماعيل لم يدرك أبا الدرداء. وقد أخرجه الخطيب في الكفاية من وجه آخر عن أبي الدرداء موصولا<sup>(٥)</sup>. وجاء عن أنس شيء من ذلك.

أخبرني عبد الله بن عمر بن علي رحمه الله أخبرنا أحمد بن أبي بكر وزهرة بنت الخثني كلاهما أو أحدهما عن عبد اللطيف بن عبد المنعم سمعا أخبرنا أبو المجد الحربي أخبرنا هبة الله بن محمد أخبرنا الحسن بن علي أخبرنا أحمد بن

(١) رواه الخطيب في الجامع (٢/٨ - ٩).

(٢) رواه الحاكم (٣/٣١٤) ولم أره في مسند أحمد. ورواه الطبراني في الكبير (٨٦١٣).

(٣) رواه أحمد (٣٦٧٠).

(٤) رواه أحمد (٤٠١٥) ولم أره عند الطبراني في الكبير.

(٥) رواه الدارمي (٢٧٤).

(٦) رواه الخطيب في الكفاية (ص ٢٠٥).

جعفر حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي حدثنا أبو قطن هو عمرو بن الهيثم حدثنا ابن عون عن محمد هو ابن سيرين قال: كان أنس بن مالك رضى الله عنه إذا حدث عن رسول الله ﷺ ففرغ قال: أو كما قال رسول الله ﷺ (١).

هذا موقف صحيح، أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معاذ بن معاذ عن ابن عون (٢)، فوقع لنا عاليا بالنسبة لاتصال السماع والله أعلم.

آخر المجلس السادس والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو السادس والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه أحمد (٢٣٥/٣) وله طرق أخرى عند أحمد (٢٥٠/٣) والدارمي (٢٨٢ و ٢٨٣)

وأبي يعلى (٢٨٣٩) وابن سعد (١٣/١/٧).

(٢) رواه ابن ماجه (٢٤).

## [ المجلس السابع والتسعون ]

ثم حدثنا سيدنا ومولانا قاضي القضاة شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين .

قال : (قوله قالوا قال : «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً»)

يعني احتج من منع الرواية بالمعنى بحديث : «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَاهَا كَمَا سَمِعَهَا» وقد أجاب المصنف عنه بأنه محمول على الدعاء لمن فعل ذلك ، فلا يستلزم وجوب النقل باللفظ ، وقد تقدم تخريج الحديث المذكور قريبا من طرق عديدة وتقدم أيضا النقل عمن وافق على أنه دعاء [وغير ذلك] وقد استدل الخطيب في الكفاية بهذا الحديث على جواز الرواية بالمعنى بمجيئه بألفاظ مختلفة مثل «نضر الله ورحم الله» و«امرأاً وعبدأاً وَمَنْ وَمَقَالَتِي وَكَلَامِي» وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

قوله (مسألة إذا كذب الأصل الفرع) إلى أن قال (واستدل بأن سهيل بن أبي صالح روى عن أبيه عن أبي هريرة أنه ﷺ قضى باليمين مع الشاهد، ثم قال لربيعة : لا أدري ، فكان يقول : حدثني ربيعة عني).

هكذا وقع في أصل المختصر وشرحه على ذلك جماعة ، فوقع في كلام بعضهم أن سهيلا قال لربيعة : لا أدري أي حدثتك بهذا ، فقال له ربيعة : نعم أنت حدثتني ، فكان سهيل بعد ذلك يحدث به عن ربيعة عنه انتهى . ولم أقف عليه في شيء من الطرق بهذا السياق . وأعجب من ذلك أن الحافظ عماد الدين ابن كثير قال في تحريجه وتبعه ابن السبكي : رواه أبو داود هكذا سواء ، ورواه الترمذي وابن ماجه فلم يذكر ، فقال سهيل لربيعة انتهى<sup>(٢)</sup>.

( ١ ) انظر الكفاية (ص ١٩٠ - ١٩٣).

( ٢ ) رواه أبو داود (٣٦١٠) والترمذي (١٣٤٣) وابن ماجه (٢٣٦٨).

فاما النفي فهو كما قال ، وأما الإثبات فليس عن أبي داود أن الكلام دار بين ربيعة وسهيل ، وإنما عنده وكذا عند غيره فيما وقفت عليه أنه دار بين سهيل وبين من روى عنه غير ربيعة ، ولفظ أبي داود قال سليمان بن بلال : فلقيت سهيلا فسألته عن هذا الحديث فقال : ما أعرفه ، فقلت له : إن ربيعة حدثني به عنك ، فقال : إن كان ربيعة حدثك عني فحدث به عن ربيعة عني<sup>(١)</sup> ، وأما كون سهيل كان يحدث به عن ربيعة عن نفسه فوقع لنا من وجه آخر .

أخبرنا أبو علي محمد بن محمد بن الأمين الجيزي وأبو الحسن علي بن محمد بن الصائغ سماعا عليهما مفترقين كلاهما عن ست الوزراء بنت عمر بن أسعد إجازة إن لم يكن سماعا عن أبي عبدالله الزبيدي سماعا عليه قال أخبرنا أبو زرعة بن أبي الفضل أخبرنا أبو الحسن الكرجي أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أخبرنا عبدالعزيز بن محمد هو الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد ، قال عبدالعزيز : فذكرت ذلك لسهيل فقال أخبرني ربيعة عني وهو عندي ثقة أني حدثته بهذا ولا أحفظه ، قال عبدالعزيز : وكانت أصابت سهيلا علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه ، فكان سهيل بعد ذلك يحدث به عن ربيعة عنه عن أبيه<sup>(٢)</sup> .

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن الربيع بن سليمان والبيهقي عن القاضي أبي بكر<sup>(٣)</sup> ، فوافقناهما في شيخيهما بعلو . وأخرجه أبو عوانة في صحيحه عن بحر بن نصر عن الشافعي ، فوقع لنا بدلا عاليا .

وأخبرني به أيضا أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد بن منيع الصالح

(١) رواه أبوداود (٣٦١١) .

(٢) رواه الشافعي (١٤٠٦) .

(٣) رواه أبوداود ، (٣٦١٠) والبيهقي (١٠/١٦٩) .



بها قال: أخبرنا عبدالله بن الحسين أخبرنا محمد بن أبي بكر عن السلفي أخبرنا أبو غالب محمد بن الحسن وأبو ياسر محمد بن عبدالعزيز قالا: أخبرنا أبو القاسم بن بشران أخبرنا أبو محمد الفاكهي أخبرنا أبو يحيى بن أبي مَسْرَّة حدثنا أحمد بن محمد الأزرقى حدثنا الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن فذكر الحديث مثله. قال عبدالعزيز الدراوردي: ثم لقيت سهيلاً فسألته عنه فقال: حدثني ربيعة عني عن أبي بكر فذكره. أخرجه أبو عوانة أيضاً عن ابن أبي مَسْرَّة، فوقع لنا موافقة عالية. وأخرجه أبو داود أيضاً والترمذي وابن ماجه والطحاوي والدارقطني من طرق عن الدراوردي<sup>(١)</sup>. وأخرجه أبو عوانة أيضاً وابن حبان في صحيحه من طريق سليمان بن بلال<sup>(٢)</sup>، وهو من زوائد أبي عوانة، وإنما أخرج مسلم المتن من حديث ابن عباس والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

آخر المجلس السابع والأربعين بعد المائتين وهو السابع والتسعون من تخریج مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٤/٤) والدارقطني (٢١٣/٤).

(٢) ورواه الطحاوي (١٤٤/٤).

(٣) بهامش الأصل ما يلي: أقول: في تمثيل ابن الحاجب بأثر عن سهيل في تكذيب الأصل الفرع فيه نظر، لأن سهيلاً لم يصرح بتكذيبه، بل صرح بثبوتيه عنده، وإنما يمثل لتكذيب الأصل الفرع بما وقع لمحمد بن الحسن مع أبي يوسف، فإن أبي يوسف صرح بتكذيب محمد، فقال: لم أروك عن أبي حنيفة في تلك المسائل، بل المعروف كذا، وأما مثل ربيعة عن سهيل فليس من تلك، وقال محمد: بل رويت لي عن أبي حنيفة خصوصاً، وقد وقع في بعض طرقه أن سهيلاً أصابته علة أذهبت عقله، ونسي بعض حديثه، فكان هذا من جملة ما نسي، لكن وافقه محمد على المراد بهذا التمثيل، والله أعلم.



## [ المجلس الثامن والتسعون ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (مسألة حذف بعض الخبر جائز عند الأكثر إلا في الغاية والإستثناء ونحوه مثل «حَتَّى تَزْهِي» وَإِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءً).

أما الخبر الذي فيه «حَتَّى تَزْهِي» فأخبرنا الشيخ أبو عبدالله بن قوام أنا أبو الحسن بن هلال أنا أبو إسحاق بن مضر أنا الحسن الطوسي أنا أبو محمد السيدي أنا أبو عثمان البحيري أنا أبو علي السرخسي أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب الزهري أنا مالك عن حميد (ح).

وقرىء على أبي عبدالله محمد بن علي البزاعي وأنا أسمع عن زينب بنت إسماعيل سمعا أن أحمد بن عبدالدائم أخبرهم أنا يحيى بن محمود أنا عبدالواحد بن محمد أنا عبيدالله بن المعتز أنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن أبي بكر بن خزيمة أنا جدي ثنا علي بن حجر ثنا إسماعيل بن جعفر (ح).

وأخبرنيه عاليا الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه الله عن فاطمة بنت محمد بن جميل سمعا عن عبدالرحمن بن مكى أنا السلفي أنا مكى بن منصور أنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن هشام ثنا مروان بن معاوية ثنا حميد عن أنس رضى الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن ثمرة النخل حتى تَزْهِي ، قيل : وما زهوها؟ قال : «تَحْمَارٌ أَوْ تَصْفَارٌ» لفظ مروان ، وحديث مالك نحوه إلا أن فيه زيادة فقال إنها مدرجة ، وفي رواية إسماعيل بن جعفر حتى تزهو بفتح أوله وبالواو<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح ، اتفق الشيخان على تحريجه من رواية مالك

( ١ ) رواه مالك ( ٢ / ٥١ ) .

وإسماعيل بن جعفر<sup>(١)</sup>. وأخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد بن سنان عن أبي مصعب، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجة وعاليا بدرجتين من الطريق الثالث. وأخرجه البخاري عن علي بن الهيثم عن معلى بن منصور عن هشيم عن حميد<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا عاليا بدرجتين، وإنما نزل فيه البخاري درجتين بالنسبة لحديث حميد ودرجة بالنسبة لحديث هشيم لتصريح حميد فيه بالتحديث.

وأما الخبر الذي فيه إلا سواء بسواء فأخبرنا الشيخ أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبدالله المقدسي رحمه الله أنا عبدالله بن الحسن أنا محمد بن سعد ومحمد بن إسماعيل قالا: أنا يحيى بن محمود أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله أنا أحمد بن يوسف ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب وعارم قالا: ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال: كنت بالشام في حلقة فيها مسلم بن يسار فجاء أبو الأشعث الصنعاني فأوسع له الناس، فقلت: يا أبا الأشعث حدث أخاك بحديث عبادة بن الصامت، فقال: كنا في غزاة مع معاوية فغنمنا غنائم كثيرة، فكان فيها آنية من فضة، فأمر معاوية رجلا أن يبيعهما في أعطيات الناس، فبلغ ذلك عبادة بن الصامت رضى الله عنه فقام فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن بيع الذهب بالذهب والورق بالورق والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سواء بسواء مثلا بمثل عينا بعين، فمن زاد أو استزاد فقد أربى.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن عبيدالله بن عمر القواريري عن حماد بن زيد<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد أنا أبو الحسن بن قريش أنا أبو

(١) رواه البخاري (٢١٩٨ و ٢٢٠٨) ومسلم (١٥٥٥).

(٢) رواه البخاري (٢١٦٧).

(٣) رواه مسلم (١٥٨٧).

الفرج بن الصيقل أنا أبو الحسن الجمال في كتابه أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم أنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالدُّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ مِثْلًا بِمِثْلٍ».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن قتيبة<sup>(١)</sup>، فوافقناه بعلو، ووقع لنا من وجه آخر عن أبي سعيد عاليا جدا.

قرأت علي فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي بصالحية دمشق عن أحمد بن نعمت سماعا عليه أنا أبو المنجي العتاي إجازة إن لم يكن سماعا أنا أبو علي الجبان عن علي بن أحمد البندار أنا أبو الحسن بن الصلت أنا إبراهيم بن عبد الصمد أنا أحمد بن أبي بكر أنا مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري فذكر نحوه، وزاد «وَلَا تُشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ».

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري عن عبد الله بن يوسف. ومسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا، وأخرجه ابن حبان عن الحسين بن إدريس عن أحمد بن أبي بكر، فوافقناه في شيخ شيخه بعلو درجتين. وأخرجه ابن خزيمة وابن الجارود من طريق ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم مالك عن نافع فذكره<sup>(٣)</sup>. وله طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما والله أعلم.

آخر المجلس الثامن والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثامن والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه مسلم (١٥٨٤).

(٢) رواه مالك (٥٨/٢) والبخاري (٢١٧٧) ومسلم (١٥٨٤).

(٣) رواه ابن الجارود (٦٤٩).



## [ المجلس التاسع والتسعون ]

قوله (مسألة خبر الواحد فيما يعم به البلوى كابن مسعود في مس الذكر وأبي هريرة في غسل اليدين وفي رفع اليدين مقبول عند الأكثر).

أما حديث ابن مسعود فقال ابن كثير في تحريجه: لا يعرف عنه النقض [بمس الذكر]، بل نقل عنه عدم النقض به، ولما ذكر الترمذي حديث بسرة في نقض الوضوء بمس الذكر قال: وفي الباب. فعد جماعة ليس فيهم ابن مسعود انتهى.

ولم يأت عن ابن مسعود في النقض ولا عدمه شيء مرفوع، وإنما أخرج عبدالرزاق وسعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة والطبراني من طرق عنه أنه كان يقول: ما أبالي مسست ذكري أو أنفي، وفي بعضها أنه قال لمن سأله عن مسه في الصلاة: إنها هوبضعة منك، وفي بعضها: إن علمت في بدنك شيئاً نجسا فاقطعه<sup>(١)</sup>. وكل ذلك خلاف مراد المصنف أن لو كان فيها شيء مرفوعاً فضلاً عن كونها موقوفة، فإن عبارته في المختصر الكبير كابن مسعود في نقض الوضوء بمس الذكر، والذي أظنه أنه انتقل من صحابي إلى صحابي كما تقدم نظيره في مسألة الكبائر، فإن الحديث معروف من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص.

أخبرني الشيخ أبو عبدالله بن قوام وعمر بن محمد بن أحمد البالسيان رحمهما الله قالا: أنا أبو بكر بن أحمد الدقاق أنا علي بن أحمد أنا أبو سعد الصفار في كتابه أنا الفضل بن محمد أنا أبو منصور النوقاني أنا أبو الحسن الدارقطني ثنا الحسن بن إسماعيل ثنا أحمد بن الفرغ (ح).

(١) رواه عبدالرزاق (٤٣١) وابن أبي شيبة في المصنف (١٦٤/١) والطبراني في الكبير (٩٢١٤-٩٢١٨).

وكتب إلينا أحمد بن أبي بكر الحنبلي عن مسعود بن أحمد الفقيه أنا أحمد بن شيان عن عبدالواحد أن ابن [ابن أبي] المطهر [قال] أنا إسماعيل بن الفضل أنا أبو طاهر بن عبدالرحيم ثنا أبو حفص بن شاهين ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا أبو التقي هو هشام بن عبدالملك قال: ثنا بقية حدثني الزبيدي حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أَيُّ رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّ أَمْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَتَوَضَّأْ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن، أخرجه إسحاق في مسنده عن بقية على الموافقة<sup>(٢)</sup>. وأخرجه أحمد عن عبدالجبار بن محمد عن بقية<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا، ووقع عنده معننا، فتوقف فيه بعضهم لذلك، وقد زال بهذه الرواية من تدليس بقيته وتسويته.

وأما حديث أبي هريرة الأول فأخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن سليمان بن حمزة أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا أبو عبدالله الثقفى أنا أبو الحسين بن بشران أنا علي بن محمد المصري ثنا يوسف بن يزيد ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبدالرحمن (ح).

وأخبرنا الشيخ أبو عبدالله بن قوام بالسند الماضى قريبا إلى أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري أنا مالك (ح).

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي وفاطمة بنت المنجى رحمهما الله قراءة عليهما وإجازة من الأول كلاهما عن سليمان بن حمزة زاد أبو هريرة وأخبرنا أبو نصر بن الشيرازي سماعا عليه كلاهما عن [محمد بن] عبدالواحد الأصبهاني

(١) رواه الدارقطني (١٤٧/١).

(٢) وعن طريقة رواه الطبراني في مسند الشاميين (١٨٣١) والحازمي في الإعتبار (ص ٤١ - ٤٢).

(٣) رواه أحمد (٧٠٧٦) والبيهقي (١٣٢/١ - ١٣٣).



أنا إسماعيل بن علي الحمامي ثنا أبو مسلم النحوي أنا أبو بكر بن المقرئ ثنا مأمون بن هارون ثنا حسين بن عيسى ثنا معن بن عيسى ثنا مالك كلاهما عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّن بَاتَتْ يَدُهُ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري من رواية مالك. ومسلم من رواية مغيرة<sup>(٢)</sup>، وأخرجه النسائي عن حسين بن عيسى كما أخرجنا<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية.

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم ثنا سليمان بن أحمد أنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق أخبرني ابن جريج ثنا زياد. هو ابن سعد عن ثابت مولى عبدالرحمن أنه أخبره أنه سمع أبا هريرة فذكر نحوه.

وبه إلى عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة فذكر نحوه.

وبه إلى عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب [عن أبي هريرة] فذكر معناه، أخرجها أحمد عن عبدالرزاق، فوافقناه فيها بعلو. وأخرجها مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق<sup>(٤)</sup>. فوقعنا لنا بدلا عاليا. وأظن مسلم في تخريج طرقه عن أكثر من عشرة من الرواة عن أبي هريرة، من أطفها رواية جابر الصحابي عن أبي هريرة.

وبه إلى أبي نعيم ثنا محمد بن علي بن جيش ثنا ابن أبي داود (ح).

(١) رواه مالك (٣٤/١).

(٢) رواه البخاري (١٦٢) ومسلم (٢٧٨).

(٣) رواه النسائي (٩٩/١) من طريق معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً. ولم أره عنده من طريق مالك، ولا ذكره المزي في تحفة الأطراف.

(٤) رواه مسلم (٢٧٨).

قال : وثنا أبو محمد بن حيان ثنا زكريا الساجي قال ثنا سلمة بن شبيب  
ثنا الحسن بن محمد بن أعين عن معقل بن عبيدالله عن أبي الزبير عن جابر  
عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ  
مِنْ مَنَامِهِ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يُدْخَلَ الْإِنَاءَ ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي  
فِيهِمْ بَاتَتْ يَدُهُ » .

رواه مسلم عن سلمة بن شبيب<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية، وتفرد به  
معقل موصولا، وتابعة عبدالمملك بن سليمان عن أبي الزبير، لكن قصر به  
فلم يذكر أبا هريرة. أخرجه ابن ماجه والدارقطني من روايته<sup>(٢)</sup> والله أعلم .  
آخر المجلس التاسع والأربعين بعد المائتين من الأمالي وهو التاسع  
والتسعون من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب .

---

(١) رواه مسلم (٢٧٨) .

(٢) رواه ابن ماجه (٣٩٥) والدارقطني (٤٩/١) .

## [ المجلس المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

(تنبيه) أطلق المصنف غسل اليدين، لكن بين في المختصر الكبير أن مراده ما ذكرته وهو غسلهما عند الاستيقاظ، وذكره بلفظ التثنية أيضا.

أخبرني الكمال أبو العباس أحمد بن علي بن عبدالحق الدمشقي بهارحه الله أنا الحافظ أبو الحجاج المزي وأبو محمد البرزالي سماعا عليهما بدمشق قالوا أنا أبو العز الحرائي بمصر أنا أبو علي بن أبي القاسم ببغداد أنا أبو بكر بن عبد الباقي أنا أبو محمد الجوهري أنا الحسين بن عمر الدقاق ثنا محمد بن يحيى المروزي أنا أبو عبيد القاسم بن سلام أنا إسماعيل بن جعفر ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ النَّوْمِ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ وُضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ» فقال له قين الأشجعي: كيف تصنع بمهراسكم هذا؟ فقال له أبو هريرة: نعوذ بالله من شرك<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه سعيد بن منصور عن إسماعيل بن جعفر بتمامه، فوقع لنا موافقة عالية بالنسبة لاتصال السماع، ووقع لنا من وجه آخر أعلى بدرجة.

وبالسند المتقدم قريبا إلى مأمون بن هارون ثنا الحسين بن عيسى البسطامي ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة فذكره مختصرا، وليست فيه القصة. وهكذا أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وقين

(١) رواه البيهقي (٤٧/١).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (٩٨/١).

الأشجعي ذكره ابن منده في الصحابة، فقال: له ذكر في حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، يعني هذا. وتعقبه أبو نعيم بأنه ليس فيه ما يدل على صحبته.

قلت: بل ولا على إدراكه، وكلامه هذا وقع مثله لغيره. فأخرج ابن أبي شيبة من طريق الشعبي قال: كان أصحاب عبدالله يعني ابن مسعود يقولون: ماذا يصنع أبو هريرة بالمهراس<sup>(١)</sup>. وأخرج البيهقي من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد عن سليمان الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث الباب، وفيه قال سليمان: قال إبراهيم يعني النخعي: كان أصحاب عبدالله فذكر نحو قول الشعبي<sup>(٢)</sup>. والمهراس بكسر الميم وسكون الهاء وآخره مهملة. وذكر أبو عبيد في الغريب عن الأصمعي: هو حجر منقور مستطيل عظيم كالحوض لا يقدر أحد على تحريكه انتهى. وقد وقع لابن عمر نحو ما وقع لأبي هريرة.

أخبرني العماد أبو بكر بن العز الصالحي بها أنا محمد بن أبي الهيجاء إجازة إن لم يكن سماعاً أنا الحافظ أبو علي البكري أنا أبو روح البراز أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو سعد النيسابوري أنا أبو طاهر الخزيمي أنا جدي أنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب ثنا عمي ثنا ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل قالوا: ثنا عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَاحِهِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ الْإِنَاءَ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيَّنَ بَاتَتْ يَدُهُ أَوْ أَيَّنَ طَافَتْ يَدُهُ» فقال له رجل: رأيت إن كان حوضاً؟ قال: فحصبه ابن عمر وقال: أقول: قال رسول الله ﷺ وتقول: رأيت إن كان حوضاً؟<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن أبي شيبة (٩٩/١).

(٢) رواه البيهقي (٤٧/١ - ٤٨).

(٣) رواه ابن خزيمة (١٤٦) ولفظه «إذا استيقظ».

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه هكذا وقال: لست احتج بابن لهيعة، وإنما ذكرته لأن معه جابر بن إسماعيل انتهى.

وجابر المذكور بصري قليل الحديث، أخرج له البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن، وذكره ابن حبان في الثقات.

وأحمد بن عبدالرحمن شيخ ابن خزيمة فيه مقال، لكن قال ابن خزيمة إنه أخذ عنه قبل التغير، وقد تابعه حرمله عن ابن وهب، أخرجه ابن ماجه عنه<sup>(١)</sup>. وأخرجه الدارقطني عن أبي بكر النيسابوري عن أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، وقال: إسناده حسن<sup>(٢)</sup>.

وقال في العلل: المحفوظ في هذا حديث ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

يعني الحديث الذي أخبرني به أبو بكر بن إبراهيم الفرضي أنا أبو نصر [بن] الشيرازي في كتابه عن محمد بن عبدالواحد المدني أنا أبو الخير الموقت أنا إبراهيم بن محمد أنا إبراهيم بن عبدالله ثنا عبدالله بن محمد بن زياد ثنا العباس بن الوليد بن مزيد حدثني أبي ثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلُ يَدَهُ الْإِنَاءَ حَتَّى يَغْسِلَهَا» الحديث.

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه من غير وجه عن الأوزاعي<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا عالياً. والذي يظهر أن هذه الطريق لا تعلُّ

(١) رواه ابن ماجه (٣٩٤).

(٢) رواه الدارقطني (٤٩/١ - ٥٠) ومن طريقه البيهقي (٤٦/١).

(٣) رواه الترمذي (٢٤) والنسائي (٢١٥/١) وعنده عن سعيد بن المسيب وحده، وابن

ماجه (٣٩٣).

الرواية الأخرى لإختلاف السياقين، ولأن ابن شهاب من المكثرين، فلا يستبعد أن يكون عنده من طرق متعددة، وقد وقع لابن وهب فيه إسناد آخر أخرجه أبو داود من روايته عن معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة<sup>(١)</sup> والله أعلم.

آخر المجلس الخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو تمام المائة من تخریج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه أبو داود (١٠٥).

## [ المجلس الأول بعد المنة ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما حديث أبي هريرة الثاني فتردد ابن كثير هل المراد به رفع اليدين عند افتتاح الصلاة أو عند الركوع ، ثم اعترض على الأول بأنه متواتر<sup>(١)</sup> بخلاف الثاني ، وذكر في تخريج الأول الحديث الذي أخبرنا به الشيخ أبو إسحاق بن كامل أخبرنا أحمد بن أبي طالب أخبرنا أبو المنجى أخبرنا أبو الوقت أخبرنا أبو الحسن بن المظفر أخبرنا أبو محمد بن أعين أخبرنا أبو العباس بن عيسى بن عمر أخبرنا أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي حدثنا أبو علي عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي حدثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ لم يكن يقوم إلى الصلاة إلا رفع يديه مدا<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن حسين بن محمد عن ابن أبي ذئب<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الترمذي عن الدارمي<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية، لكن وقع عنده بين ابن أبي ذئب وأبي هريرة سعيد بن سمعان بدل محمد بن عمرو عن محمد بن عبدالرحمن.

---

( ١ ) بهامش الأصل مايلي : أقول : أين المتواتر ، فإن جميع من ذكر لم يروه إلا عن أبي هريرة وفي بعضها عن ابن عمر ، والمتواتر أن يرويه الجهم الغفير عن الجهم الغفير إلى آخره ، فأين المتواتر؟ فإن الذي مال إليه المصنف أن أقل التواتر أن يكونوا أربعين ، فأين هذا؟ واستواء الطرفين وتعدد النقلة ، وليس هنا شيء من ذلك . قلت : وفيما يأتي من كلام المصنف رد على هذا .

( ٢ ) رواه الدارمي (١٢٤٠) وأحمد (٥٠٠ / ٢) من طريق أخرى عن ابن أبي ذئب .

( ٣ ) رواه أحمد (٣٧٥ / ٢) .

( ٤ ) رواه الترمذي (٢٤٠) ورواه أحمد (٥٠٠ / ٢) وأبو داود (٧٥٣) .

واستشكل ذلك اليعمري في شرح الترمذي فقال: إما أن يكون عيسى بن عمر وهم على الدارمي وإما أن يكون الحديث عند الدارمي على الوجهين.

قلت: الثاني هو المعتمد، فإن أبا داود الطيالسي رواه عن ابن أبي ذئب بالإسنادين معا، ونقل الترمذي عن الدارمي في الكلام على الحديث شيئا ما هو في مسند الدارمي، فلا يستغرب أن يأتي عنه بما ليس في مسنده.

أخبرني عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك رحمه الله أخبرنا أحمد بن منصور أخبرنا أبو الحسن السعدي قال كتب إلينا أبو المكارم اللبان أخبرنا أبو علي المقري أخبرنا أبو نعيم حدثنا عبدالله بن جعفر حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه مداً إذا قام يعني إلى الصلاة كذا في الأصل<sup>(١)</sup>.

وبه إلى أبي داود قال حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد بن سمعان قال: دخل علينا أبو هريرة مسجد الزرقين فقال: ترك ثلاث مما كان رسول الله ﷺ يفعل، كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مداً، ثم سكت هنيهة يسأل الله من فضله، ثم يكبر إذا خفض وإذا رفع<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد ويزيد بن هارون كلاهما عن ابن أبي ذئب<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الترمذي. والنسائي. وابن خزيمة. وابن ماجه. وابن حبان من طرق عن ابن أبي ذئب<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا عاليا.

(١) ومن طريق أبي داود الطيالسي رواه البيهقي (٢/٢٧).

(٢) رواه أبو داود الطيالسي (٣٩٢).

(٣) رواه أحمد (٢/٤٣٤).

(٤) رواه الترمذي (٢٤٠) والنسائي (٢/١٢٤) وابن خزيمة (٤٥٩ و٤٦٠) وابن حبان

(١٧٦٠).



وفي دعوى ابن كثير أن حديث رفع اليدين في أول الصلاة دون حديث رفع اليدين عند الركوع متواتر نظر، فإن كل من روى الأول روى الثاني إلا اليسير.

وقد ذكر الحاكم أن حديث رفع اليدين رواه عن النبي ﷺ الخلفاء الأربعة وباقي العشرة وأكابر الصحابة على تفرقهم في البلاد الشاسعة.

وجمع أبو القاسم بن مندة طرق حديث رفع اليدين فلم يذكر من بقية العشرة إلا عبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، ثم ذكر ستة وعشرين نفساً من الصحابة غير طريق أبي حميد في عشرة من الصحابة، فيكون مجموعهم بغير تداخل نحو الأربعين، وفيهم من اقتصر على الرفع عند الإفتتاح كابن مسعود والبراء، ومن عداهما ذكر الجميع، فإن استفيد التواتر من الأول فليستفد من الثاني.

وقد راجعت المختصر الكبير، فوجدته قيد كلامه بالرفع عنمد الركوع.

أخبرني العماد أبو بكر بن أبي عمر المقدسي ثم الصالحي بها عن محمد بن أحمد أخبرنا الحسن بن محمد أخبرنا عبدالمعز بن محمد أخبرنا زاهر بن طاهر أخبرنا أبو سعد أحمد بن إبراهيم أخبرنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة حدثنا جدي حدثنا أبو زهير بن عبدالمجيد بن إبراهيم المصري حدثنا شعيب بن يحيى حدثنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم جعل يديه حذو منكبيه، وإذا ركع فعل مثل ذلك، وإذا سجد فعل مثل ذلك، وإذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك<sup>(١)</sup>.

وبه إلى ابن خزيمة قال: ورواه عثمان بن الحكم الجذامي عن ابن جريج أن ابن شهاب أخبره فذكر مثله، لكنه قال رفع بدل جعل<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه ابن خزيمة (٦٩٤).

(٢) رواه ابن خزيمة (٦٩٥).

وبه إلى ابن خزيمة قال: حدثني أبو اليان [اليمن] يس بن [أبي] زرارة  
حدثنا جدي أبو زرارة الليث بن عاصم حدثنا عثمان بن الحكم فذكره.  
قال: وحدثنا أحمد بن البرقي حدثنا ابن أبي مريم حدثنا عثمان بن  
الحكم، وكان من خيار الناس<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن عبد الملك بن شعيب بن  
الليث بن سعد عن أبيه عن جده عن يحيى بن أيوب به<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا عالياً،  
وقال في روايته: وإذا ركع وإذا رفع للسجود، وهو مفسر للرواية الأولى التي  
فيها وإذا سجد، وأن المراد بها وإذا رفع من الركوع ليسجد.

ولحديث أبي هريرة طريق أخرى، أخرجها البخاري في جزء رفع  
اليدين. وابن ماجه من طريق الأعرج عنه<sup>(٣)</sup>. وثالثة في حديث أبي حميد كما  
سأذكره، والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الأول بعد  
المائة من التخريج.

(١) صحيح ابن خزيمة (١/٣٤٥).

(٢) رواه أبو داود (٧٣٨).

(٣) رواه البخاري في جزء رفع اليدين (١٩) وابن ماجه (٦٨٠).

## [ المجلس الثاني بعد المئة ]

ثم حدثنا إمامنا من حفظه سيدنا ومولانا شيخ الإسلام نفع الله المسلمين ببركته وبركة علومه آمين .

قال : أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي وكتب إلينا أحمد بن أبي بكر الفقيه رحمة الله عليهما كلاهما عن أبي بكر بن أحمد بن عبدالدائم قال الأول : كتابة والثاني : سماعا أخبرنا محمد بن إبراهيم الأربلي قال : قرىء على شهدة وأنا أسمع (ح) .

وأخبرني عمر بن محمد البالسي رحمه الله قال : قرىء على زينب المقدسية وأنا أسمع عن إبراهيم بن محمود ومحمد بن عبدالكريم قالا قرىء على تجني الوهبانية ونحن نسمع قالتا : أخبرنا طراد بن محمد الزيني أخبرنا هلال بن محمد أخبرنا الحسين بن يحيى حدثنا علي بن إشكاب حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد قال : حدثني أبو خيثمة هو الجعفي قال : حدثني الحسن بن الحر قال : حدثني عيسى بن عبدالله بن مالك عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي أنه كان في مجلس فيه أبوه وفي المجلس أبو هريرة وأبو أسيد الساعدي رضي الله عنهم ، فقال : أبو حميد الساعدي رضي الله عنه وتذاكروا صلاة رسول الله ﷺ أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ ، قالوا : كيف ؟ قال : اتبعت ذلك من النبي ﷺ ، قالوا : فأرنا ، فقام فصلى وهم ينظرون ، فبدأ فكبر ورفع يديه نحو المنكبين ، ثم كبر للركوع فرفع يديه أيضا ، ثم ركع فمكن يديه من ركبتيه غير مفتح رأسه ولا مصوبه ، ثم رفع رأسه ورفع يديه أيضا وقال : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » ثم سجد وذكر الحديث بطوله .

هذا حديث صحيح أخرجه أبو داود عن علي بن الحسين بن إبراهيم

وهو ابن إشكاب المذكور في روايتنا<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية [وأخرجه الطحاوي عن نصر بن عمار عن علي بن إشكاب<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا] وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي العباس السراج عن أبي همام الوليد بن شجاع بن الوليد عن أبيه<sup>(٣)</sup>. وأخرجه أبو داود أيضا والترمذي وابن خزيمة وابن ماجه من غير وجه عن عباس بن سهل بن سعد<sup>(٤)</sup>. وأخرجه البخاري وأصحاب السنن وابن خزيمة وابن حبان من رواية محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد بغير واسطة.

أخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن يحيى رحمه الله بدمشق أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب أخبرنا أبو المنجي ابن اللتي مشافهة ومحمد بن سعيد بن بهروز [فيروز] مكاتبة قالوا أخبرنا أبو الوقت أخبرنا عبدالرحمن بن محمد أخبرنا عبدالله بن أحمد أخبرنا عيسى بن عمر أخبرنا الدارمي أخبرنا أبو عاصم حدثنا عبدالحميد بن جعفر حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي رضى الله عنه في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ أحدهم أبو قتادة قال: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، قالوا: لم؟ فما كنت أكثرنا له تبعة فذكر الحديث بطوله، وفي آخره فقالوا جميعا: صدقت، هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>، أخرجه البخاري في جزء رفع اليدين عن عبدالله بن محمد. وأخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل.

وأخرجه الترمذي وابن خزيمة وابن ماجه عن بندار زاد الترمذي والحسن بن علي الخلال وغير واحد وزاد ابن خزيمة واحمد بن سعيد

(١) رواه أبو داود (٧٣٣).

(٢) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٦٠/١).

(٣) رواه ابن حبان (١٨٥٧).

(٤) رواه أبو داود (٧٣٥) والترمذي (٢٥٩) وابن خزيمة (٥٨٩) وابن ماجه (٨٦٣)

والدارمي (١٣١٣) والبخاري في جزء رفع اليدين (٥).

(٥) رواه الدارمي (١٣٦٣).

ومحمد بن يحيى . وأخرجه الطحاوي عن بكار بن قتيبة كلهم عن أبي عاصم<sup>(١)</sup> . فوقع لنا بدلا عاليا .

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أخبرنا عبد الله بن أحمد بن تمام في كتابه أخبرنا يحيى بن أبي السعود قال قرىء على شهدة الكاتبة وأنا أسمع عن الحسين بن أحمد بن طلحة سماعا أخبرنا أبو الحسين بن بشران أخبرنا إسماعيل بن محمد النحوي أخبرنا عبد الله بن محمد بن شاكر حدثنا أبو أسامة حدثنا عبد الحميد بن جعفر فذكر الحديث نحوه . أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا .

قوله (لنا قبول الأمة له في تفاصيل الصلاة) يعني خبر الواحد .

قلت : ذكر صاحب الهداية أن من واجبات الصلاة قراءة الفاتحة وضم السورة إليها وقراءة التشهد في القعدة الأخيرة والجهر فيما يجهر فيه والمخافتة وذكر غير ذلك ، فنقتصر على إيراد أدلة ذلك من أخبار الأحاد .

فأما قراءة الفاتحة :

فقرأت على فاطمة بنت محمد المقدسية رحمها الله بالصالحية عن أبي نصر بن محمد بن أبي نصر أخبرنا محمود بن إبراهيم في كتابه أخبرنا مسعود بن الحسن أخبرنا أبو عمرو بن أبي عبد الله بن مندة عن أبي الحسين الخفاف حدثنا أبو العباس السراج حدثنا محمد بن الصباح وهارون بن عبد الله (ح) .

وأخبرنا أبو هريرة بن الذهبي رحمه الله فيما أجاز لنا قال : أخبرنا القاسم بن عساكر سماعا عليه عن أبي الوفاء بن مندة أخبرنا أبو الخير الباغبان أخبرنا عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا أحمد بن

(١) رواه البخاري في جزء رفع اليدين (٤) وأبوداود (٧٣٠) والترمذي (٣٠٤) وابن خزيمة

(٥٨٧ و ٥٨٨) وابن ماجه (٨٦٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥٨/١) .

(٢) لم أره عند ابن ماجه . والمصنف تبع الحافظ المزي في تحفة الأشراف (١٥١/٩) .

محمد بن زياد حدثنا الحسن بن محمد هو الزعفراني قالوا: حدثنا سفيان عن  
الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال: قال  
رسول الله ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» (١).

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن علي بن عبد الله . ومسلم عن  
إسحاق بن إبراهيم وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو بن محمد . وأبو داود عن  
قتيبة وأبي الطاهر بن السرح . والترمذي عن علي بن حجر وابن أبي عمر .  
والنسائي عن محمد بن منصور . وابن ماجه عن هشام بن عمار وسهل بن أبي  
سهل وإسحاق بن إسماعيل . وابن خزيمة عن سعيد بن عبد الرحمن  
والحسن بن محمد الزعفراني كلهم عن سفيان بن عيينة (٢) . ووقع لنا بدلا  
عاليا وموافقة عالية لابن خزيمة في أحد شيخيه . وأخرجه الدارقطني عن  
يحيى بن صاعد عن زياد بن أيوب عن سفيان بلفظ «لَا تُجْزَى صَلَاةٌ لَا تُقْرَأُ  
فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» وظن قوم [جمع] أن زياد انفرد بهذه اللفظة، لكنني  
وجدته في مستخرج الإسماعيلي من رواية العباس بن الوليد عن سفيان مثل  
رواية زياد، والعباس وزياد كلاهما من شيوخ البخاري والله أعلم .

آخر المجلس الثاني والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني بعد  
المائة من التخريج .

(١) رواه السراج في حديثه (١٨٩/٢ و ١٩٥/١) .

(٢) رواه البخاري (٧٥٦) ومسلم (٣٩٤) وأبو داود (٨٢٢) والترمذي (٢٤٧) والنسائي

(١٣٧/٢) وابن ماجه (٨٣٧) وابن خزيمة (٤٨٨) .

(٣) رواه الدارقطني (٣٢٢٢ - ٣٢١/١) .

## [ المجلس الثالث بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني أبو العباس أحمد بن الحسن بن محمد المقدسي رحمه الله أخبرنا يحيى بن فضل الله أخبرنا أحمد بن المفرج في كتابه عن يحيى بن ثابت بن بندار أخبرنا أبي أخبرنا أبو بكر بن غالب أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي حدثنا عمران بن موسى من أصل كتابه حدثنا عباس بن الوليد النرسي حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُجْزَى صَلَاةٌ مَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»<sup>(١)</sup>.

وعباس هذا يلتبس بعباش بن الوليد وكلاهما من شيوخ البخاري في الصحيح، وهما بصريان، ويفترقان بأن الأول بالموحدة والمهملة ويقال له النرسي، والثاني بالتحتمانية والمعجمة ويقال له الرقام، وهما وإن كانا من طبقة واحدة، لكن الرقام أسن وأقدم موتا من النرسي، وقد أدرك مسلم النرسي، وأخرج عنه في صحيحه، ولم يدرك الرقام.

قلت: ومن شواهد حديث عبادة.

ما قرأت على أبي الفرج بن حماد عن أبي الحسن بن قريش سمعا قال أخبرنا النجيب عن الجمال قال أخبرنا الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا

(١) رواه المصنف في نتائج الأفكار (١/٤٣٠ - ٤٣١).

وحديث عبادة رواه أيضاً عبد الرزاق (٢٦٢٣) وابن أبي شيبه (١/٣٦٠) والحميدي (٣٨٦) وأحمد (٥/٣١٤) والدارمي (١٢٤٥) والنسائي (٢/١٣٧ - ١٣٨) وابن حبان (١٧٨٤) وابن الجارود (١٨٥) وأبوعوانة (٢/١٢٤ و ١٢٥ و ١٣٣) والطبراني في الصغير (٢١١) والبيهقي (٢/٣٨ و ١٦٤ و ٣٧٤ و ٣٧٥) والبغوي في شرح السنة (٥٧٦ و ٥٧٧).

سليمان بن أحمد حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريج عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبي السائب مولى بني هشام بن زهرة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَامٍّ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه مسلم أيضا. وأصحاب السنن من رواية مالك عن العلاء بن عبدالرحمن هكذا<sup>(٢)</sup>. وتابعها جماعة عن العلاء. وخالفهم سفيان بن عيينة، فرواه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وتابعه جماعة أيضا على ذلك. وصحح مسلم الطريقتين، وأيد ذلك بما أخرجه من رواية أبي أويس عن العلاء بن عبدالرحمن قال: أخبرني أبي وأبو السائب كلاهما عن أبي هريرة.

وقد وقع لي من طريق سفيان عاليا.

قرأت على فاطمة وعائشة ابنتي محمد بن قدامة عن أحمد بن نعمة سمعا قال أنبانا عبدالله بن عمر مشافهة أخبرنا أبو المعالي اللحاس عن أبي القاسم بن البصري أخبرنا أبو الحسن بن الصلت أخبرنا إبراهيم بن عبدالصمد حدثنا سعيد بن عبدالرحمن المخزومي حدثنا سفيان بن عيينة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة فذكره. أخرجه مسلم والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأما ضم السورة إلى الفاتحة.

فأخبرني الحافظ أبو الحسن بن أبي بكر أخبرنا محمد بن أزبك أخبرنا

(١) رواه مسلم (٣٩٥).

(٢) رواه مسلم (٣٩٥) وأبوداود (٨٢١) والترمذي (٢٩٥٤) والنسائي (١٣٥/٢ - ١٣٦).

وفي فضائل القرآن (٣٧) وابن ماجه (٨٣٨).

(٣) رواه مسلم (٣٩٥) والنسائي في فضائل القرآن (٣٨).



محمد بن عبدالمؤمن أخبرنا أبو البركات بن ملاعب أخبرنا أبو الفضل الأرموي أخبرنا أبو الغنائم بن المأمون أخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد أخبرنا محمود بن إسحاق الخزاعي حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري في كتابه القراءة خلف الإمام حدثنا أبو الوليد هو الطيالسي حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه أبو داود عن أبي الوليد على الموافقة<sup>(٢)</sup>، وأخرجه أحمد عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام<sup>(٣)</sup>. وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى عن أبي خيثمة عن عبد الصمد<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا عالياً على طريقه. وإسناده على شرط مسلم، لكن أعله البخاري بعنقته قتادة وهو مدلس، وأشار الدارقطني في العلل إلى أن الراجح وقفه. وله طريق أخرى عن أبي نضرة.

أخبرني عمر بن محمد بن أحمد بن سلمان أخبرنا أبو بكر بن محمد بن عبد الجبار أخبرنا محمد بن إسماعيل الخطيب أخبرنا يحيى بن محمود أخبرنا محمد بن خالد في آخرين قالوا أخبرنا أبو الطيب عبد الرزاق بن عمر أخبرنا أبو بكر بن المقرئ حدثنا محمد بن جعفر بن يحيى حدثنا إبراهيم بن العلاء حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا أبو حنيفة عن أبي سفيان هو السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَصُحَّ صَلَاةٌ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَمَعَهَا غَيْرُهَا».

هذا حديث غريب. أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن عدي في الكامل

(١) رواه البخاري في جزء القراءة (ص ٦).

(٢) رواه أبو داود (٨١٨).

(٣) رواه أحمد (٣/٣) هكذا، ورواه (٩٧/٣) عن عفان عن همام به.

(٤) رواه أبو يعلى (١٢١٠) وعنه ابن حبان (١٧٧٧ و ١٧٨٤).

من طرق عن أبي سفيان<sup>(١)</sup>. واسمه طريف بن شهاب وهو ضعيف عندهم .  
وأورد ابن عدي الحديث المذكور عنه بالفاظ مختلفة، أحدها يوافق رواية  
قتادة، ولم أره في شيء من الطرق بلفظ نفي الصحة إلا من الطريق التي  
سقتها، وهي من كتاب الأربعين لابن المقرئ. وفي رواية إسماعيل بن  
عياش عن غير الشاميين مقال وهذا منها، ولفظ ابن ماجه «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا  
يَقْرَأُ بِالْحَمْدِ وَسُورَةَ فِي فَرِيضَةٍ وَعَظِيرَهَا».

وقد ورد في بعض طرق حديث عبادة ما يدخل في هذا.

وبالسند الماضي من قبل إلى أبي العباس السراج حدثنا محمد بن رافع  
ومحمد بن يحيى (ح).

وقرأت على العماد أبي بكر بن قدامة أن عبدالله بن الحسين أخبرهم  
أخبرنا عثمان بن علي عن السلفي أخبرنا أبو الحسن الكرجي أخبرنا أبو بكر  
الحرشي أخبرنا أبو علي المعقلي حدثنا محمد بن يحيى الذهلي قال: أخبرنا  
عبدالرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن محمود عن عبادة قال: قال رسول  
الله ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَصَاعِدًا»<sup>(٢)</sup>.

أخرجه مسلم عن محمد بن رافع<sup>(٣)</sup>، فوافقناه بعلو. وأخرجه ابن  
خزيمة عن الذهلي، فوافقناه أيضا.

قال البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام: لم يتابع أحد من الثقات  
معمرا على هذه الزيادة، قال: ويقال إن عبدالرحمن بن إسحاق رواه عن

(١) رواه الترمذي (٢٣٨) وابن ماجه (٨٣٩) وابن عدي (٤/١٤٣٦ - ١٤٣٧).

(٢) رواه عبدالرزاق (٢٦٢٣) ومن طريقه ابن حبان (١٧٨٤).

(٣) رواه مسلم (٣٩٤) عن إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد عن عبدالرزاق به، وليس  
عن محمد بن رافع كما توهم الحافظ.

الزهري كذلك<sup>(١)</sup> ، وجزم ابن حبان بأن معمرا تفرد بها والله أعلم<sup>(٢)</sup> .  
آخر المجلس الثالث والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الثالث بعد  
المائة من التخريج .

---

(١) جزء القراءة (ص٤) للبخاري .

(٢) صحيح ابن حبان (٣/٢٠٨) .



## [ المجلس الرابع بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني الحافظ شيخ الإسلام أبو الفضل بن الحسين رحمه الله قال :  
قرأت على محمد بن أبي محمد الخزنداري أن محمد بن عبدالمؤمن أخبرهم  
[أخبرنا داود بن أحمد] أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف أخبرنا عبدالصمد بن  
محمد أخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد أخبرنا محمود بن إسحاق حدثنا أبو  
عبدالله محمد بن إسماعيل حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد قال محمد :  
وحدثنا قبيصة حدثنا سفيان هو الثوري (ح).

وقرأته عاليا على أم يوسف المقدسية بالسند الماضي إلى أبي العباس  
السراج حدثنا محمد بن رافع حدثنا أبو أسامة ثلاثهم عن جعفر بن ميمون  
عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : أمرني رسول الله  
ﷺ أن أخرج فأنادي في الناس : «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ» .

هذا حديث حسن أخرجه البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام من  
الوجهين المذكورين وغيرهما<sup>(١)</sup> . وأخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد . وأبو داود  
عن مسدد على الموافقة لهما<sup>(٢)</sup> . وأخرجه ابن حبان من رواية عيسى بن يونس  
عن جعفر<sup>(٣)</sup> . وأخرجه الحاكم من رواية يحيى بن سعيد وقال : حديث  
صحيح<sup>(٤)</sup> .

وجعفر من ثقات البصريين ، ويحيى بن سعيد كان لا يروي إلا عن ثقة .

( ١ ) رواه البخاري في جزء القراءة (ص ٥ و ٧٢) .

( ٢ ) رواه أحمد (٤٢٨/٢) وأبو داود (٨٢٠) عن محمد بن بشار عن يحيى وليس عن مسدد  
عن يحيى كما توهم الحافظ المصنف .

( ٣ ) رواه ابن حبان (١٧٨٢) ورواه أبو داود (٨١٩) من طريق عيسى به .

( ٤ ) رواه الحاكم (٢٣٩/١) .

قلت: هو كذلك لكن عنده، وقد قال أحمد والنسائي فيه: ليس بقوي.

وفي الباب عن رفاعة بن رافع في قصة المسيء صلواته عند أحمد بلفظ «ثُمَّ أَقْرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَبِمَا شَاءَ اللَّهُ»<sup>(١)</sup>. وعند أبي داود مثله، لكن قال: «بِمَا شِئْتَ» وحديث رفاعة عند أحمد وأصحاب السنن أيضا وابن خزيمة وابن حبان من طرق متعددة بمثل لفظ حديث أبي هريرة في الصحيحين «ثُمَّ أَقْرَأَ بِمَا تَيْسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»<sup>(٢)</sup>.

وفيه أيضا عن ابن عمر وعمران بن حصين بسندين ضعيفين جدا عند ابن عدي. وعن عبادة بن الصامت كذلك عند الطبراني في الأوسط<sup>(٣)</sup>.

واحتج من لم يوجب زيادة على الفاتحة بحديث أبي هريرة.

وبالسند الماضي إلى السراج حدثنا أبو الأشعث هو أحمد بن المقدم حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حبيب حدثنا عطاء عن أبي هريرة قال: في كل صلاة قراءة، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفينا منكم، وإن لم تزد على فاتحة الكتاب أجزت، ومن زاد فهو أفضل.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن يزيد بن زريع<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الطحاوي عن محمد بن النعمان عن يحيى بن يحيى<sup>(٥)</sup>. وهو عند البخاري ومسلم أيضا من طرق عن عطاء، وفي بعضها التصريح برفعه<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه أحمد (٤/٣٤٠) ولكن لفظه ليس كاللفظ الذي ذكره الحافظ. بل هو لفظ أبي

داود، فانقلب اللفظان على الحافظ، فاللفظ الأول لأبي داود والثاني لأحمد.

(٢) رواه عبدالرزاق (٣٧٣٩) وأبو داود (٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩ - ٨٦١) والنسائي (١٩٣/٢)

و٢٢٥ - ٢٢٦) والترمذي (٣٠١) وابن خزيمة (٥٤٥) وابن حبان (١٧٧٨).

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٧١ مجمع البحرين).

(٤) رواه مسلم (٣٩٦).

(٥) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٠٨).

(٦) رواه البخاري (٧٧٢) ومسلم (٣٩٦).

وفي الباب أيضا عن ابن عباس .

أخبرني أبو عبدالرحمن عبدالله بن خليل الحريستي رحمه الله أخبرنا أحمد بن محمد بن معالي وأبو بكر محمد بن عبد الجبار قالا أخبرنا محمد بن إسماعيل المرادوي قال قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أخبرنا محمد بن عبدالرحمن الكنجروذي أخبرنا أبو عمرو بن حمدان أخبرنا أبو يعلى حدثنا زهير بن حرب حدثنا القاسم بن مالك حدثنا حنظلة السدوسي عن شهر بن حوشب عن عبدالله بن عباس رضى الله عنهما قال: صلى رسول الله ﷺ ركعتين قرأ فيهما بفاتحة الكتاب لم يزد شيئا<sup>(١)</sup> .

هذا حديث غريب أخرجه الطبراني من طريق أخرى عن القاسم بن مالك<sup>(٢)</sup> . وأخرجه البزار عن أبي موسى محمد بن المثنى عن أبي بحر البكراوي عن حنظلة وقال: لا نعرفه إلا عن ابن عباس، تفرد به حنظلة عن شهر وشهر تكلم فيه بعض الناس، ولا نعلم أحدا ترك حديثه<sup>(٣)</sup> .

قلت: لكن الراوي عنه أضعف منه، لكنه في الأصل كما قال الساجي صدوق، وترك يحيى القطان الرواية عنه لاختلاطه، وضعفه لذلك يحيى بن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، ثم ذكره في الضعفاء لاختلاطه. وقد اختلف عليه مع هذا في الوساطة بينه وبين ابن عباس. فأخرجه أحمد من رواية عبدالوارث بن سعيد وابن عدي من رواية عبدالملك بن الخطاب كلاهما عن حنظلة عن عكرمة عن ابن عباس<sup>(٤)</sup> . ويمكن أن يستشهد له بحديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان

(١) رواه أبو يعلى (٢٥٦١).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (١٣٠١٦) ورواه أحمد (٢٤٣/١) أيضاً من طريق القاسم ولكن عنده أن هذه الصلاة كانت صلاة عيد.

(٣) رواه البزار (٤٩٠ كشف الأستار) ورواه البيهقي (٦١/٢ - ٦٢).

(٤) رواه أحمد (٢٨٢/١) وابن عدي (٨٢٩/٢) والبيهقي (٦١/٢).

يُصلي ركعتي الفجر فيخفف القراءة حتى أقول: أقرأ فيها بفاتحة الكتاب؟  
أخرجه مسلم وغيره والله أعلم<sup>(١)</sup>.

آخر المجلس الرابع والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الرابع بعد  
المائة من التخريج.

---

(١) رواه مسلم (٧٢٤).



## [ المجلس الخامس بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما التشهد فقد جاء من رواية جماعة من الصحابة منها عن ابن مسعود في الصحيحين وهو أشهرها . ومنها عن ابن عباس وأبي موسى الأشعري عند مسلم .

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب رحمه الله أخبرنا أبو بكر الدشتي في كتابه أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ أخبرنا أبو عبد الله الكراني أخبرنا أبو علي الحداد أخبرنا أبو نعيم حدثنا أبو محمد بن فارس حدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن أبي إسحاق أنه سمع أبا الأحوص (ح) .

وأخبرني عليا شيخنا أبو الحسن المذكور عن سليمان بن حمزة وعيسى بن عبد الرحمن والقاسم بن مظفر إجازة إن لم يكن سماعا من القاسم (ح) .

وقرأت على فاطمة بنت محمد بن قدامة عن أحمد بن أبي طالب سماعا قالوا: أخبرنا أبو المنجي عبد الله بن عمر سماعا عليه إلا أحمد فقال: إجازة إن لم يكن سماعا قال: أخبرنا أبو المعالي الجبّان أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد إجازة أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد المجرى حدثنا أبو إسحاق الهاشمي حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: كنا لا ندري ما نقول في كل ركعتين غير أنا نسبح الله ونهلله ونحمده، وأن محمدا ﷺ علم فواتح الخير وخواتمه، أو قال: وجوامعه، فأمرنا أن نقول في كل ركعتين: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ: ثُمَّ لِيَتَّخِرَ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ اعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو بِهِ» لفظ شعبة<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا من الطريق الأولى، وعاليا بدرجتين من الطريق الأخرى. وأخرجه أبو داود عن تميم بن المنتصر عن إسحاق بن يوسف عن شريك. والترمذي والنسائي جميعا عن قتيبة عن عبثر بن القاسم عن الأعمش<sup>(٣)</sup>. وأخرجه ابن ماجه عن محمد بن يحيى عن عبدالرزاق عن سفيان الثوري ثلاثهم عن أبي إسحاق واسمه عمرو بن عبدالله واسم شيخه عوف بن مالك<sup>(٤)</sup>. فوقع لنا عاليا، ولاسيما من الطريق الثاني. وأخرجه النسائي أيضا. وابن خزيمة من طريق محمد بن جعفر عن شعبة<sup>(٥)</sup>، وله عندهم طرق أخرى من هذا الوجه. وأخرجه الشيخان من رواية أبي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود.

وهذا الإسناد إلى الطيالسي حدثنا هشام بن أبي عبدالله حدثنا حماد بن أبي سليمان (ح).

وقرأت على أم الحسن بنت المنجي عن عيسى بن عبدالرحمن قال قرىء على كريمة بنت عبدالوهاب وأنا أسمع عن محمد بن أحمد بن عمر أخبرنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبي أخبرنا محمد بن أحمد بن محبوب

(١) رواه أبو داود الطيالسي (٤٥٩).

(٢) رواه أحمد (٤١٦٠).

(٣) رواه أبو داود (٩٦٩) والترمذي (١١٠٥) والنسائي (٢٣٨/٢).

(٤) رواه عبدالرزاق (٢٠٦١) ومن طريقه ابن ماجه (٨٩٩) ورواه أيضا ابن حبان

(١٩٤٧).

(٥) رواه النسائي (٢٣٨/٢) وابن خزيمة (٧٢٠).

حدثنا سعيد بن مسعود حدثنا النضر بن شميل حدثنا شعبة عن أبي هاشم  
الرماني وحصين بن عبدالرحمن فرقهما (ح).

وأخبرني عليا عبدالقادر بن محمد بن علي الدمشقي قال قرىء على  
زينب بنت أحمد المقدسية وأنا أسمع عن محمد بن عبدالكريم قال: قرىء  
على تحني الوهبانية وأنا أسمع أن الحسين بن أحمد بن طلحة أخبرهم قال:  
أخبرنا أبو عمر بن مهدي حدثنا أبو عبدالله المحاملي حدثنا سلم بن جنادة  
حدثنا عبدالله بن إدريس عن الأعمش وحصين فرقهما (ح).

وبالسند الماضي قبل إلى أبي العباس السراج حدثنا قتيبة حدثنا جرير  
عن منصور قال: وحدثنا ريار بن أيوب ويوسف بن موسى قالا: حدثنا أبو  
معاوية زاد يوسف وأبو أسامة قالا: حدثنا الأعمش أربعتهم عن شقيق أبي  
وائل عن عبدالله قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ قلنا السلام على  
الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل، فالتفت إلينا النبي  
ﷺ فقال: «لَا تَقُولُوا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا  
التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ» فذكر مثله إلى قوله ورسوله، قال: «ثُمَّ لِيَتَّخِرَ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا  
شَاءَ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعا عن عثمان بن أبي  
شيبة زاد مسلم وإسحاق بن إبراهيم وزهير بن حرب<sup>(٢)</sup>. وأخرجه ابن  
خزيمة عن يوسف بن موسى أربعتهم عن جرير<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عليا.  
وأخرجه أحمد عن أبي معاوية<sup>(٤)</sup>، فوافقناه بعلو. وأخرجه مسلم أيضا من

(١) رواه أبو داود الطيالسي (٤٥٧).

(٢) رواه البخاري (٦٣٢٨) ومسلم (٤٠٢).

(٣) رواه ابن خزيمة (٧٠٤).

(٤) رواه أحمد (٣٦٢٢).

حديث أبي معاوية، فوقع لنا بدلا أيضا عاليا. وأخرجه ابن خزيمة عن سلم بن جنادة<sup>(١)</sup>، فوافقناه بعلو. وأخرجه النسائي من طريق خالد بن الحارث عن هشام<sup>(٢)</sup>. وله في الصحيحين والسنن الأربعة طرق أخرى غير هذه.

وهذا الإسناد إلى الهاشمي قال: حدثنا عبدالله بن سعيد حدثنا محمد بن فضيل حدثنا خصيف عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه فذكر مثل حديث أبي الأحوص. أخرجه أحمد عن محمد بن فضيل<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية والله أعلم.

آخر المجلس الخامس والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الخامس بعد المائة من تخريج مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه ابن خزيمة (٧٠٣).

(٢) رواه النسائي (٢٤٠/٢).

(٣) رواه أحمد (٣٥٦٢).

## [ المجلس السادس بعد المئة ]

قال المملي رضي الله عنه :

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو الفضل بن أبي طاهر في كتابه أنا محمد بن عماد إذنا وهو آخر من حدث [عنه] أنا عبد الله بن رفاة أنا أبو الحسن الخلعي أنا الحبيب بن محمد بن عبد الله ثنا أبي إملاء ثنا أحمد بن يحيى بن إسحاق ثنا سعيد بن سليمان (ح).

وبالسند الماضي إلى السراج ثنا عبيد الله بن سعد ثنا عمي يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد قالاً : ثنا شريك عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فذكره كما تقدم إلى قوله [ورسوله قال : وكان يعلمنا ولم يكن يعلمنا التشهد : «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»<sup>(١)</sup> وَأَجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِأَنْعَمِكَ قَائِلِينَ بِهَا مُثْنِينَ بِهَا عَلَيْكَ».

ذكر حديث أبي موسى في التشهد.

أخبرني الشيخ أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد أنا علي بن إسماعيل أنا عبد اللطيف بن عبد المنعم أنا أبو منصور الأصبهاني في كتابه أنا أبو علي المقرئ أبنا أبو نعيم حدثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن إسحاق السراج (ح).

وقرأته عالياً على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن أبي نصر بن العماد أنا أبو الوفاء بن مندة في كتابه أنا مسعود بن الحسن أنا أبو عمرو بن أبي

(١) ما بين المعكوفين ليس في الأصل، زدناه من النسخ الأخرى.

عبدالله بن مندة عن أبي الحسين الخفاف ثنا السراج ثنا قتيبة ثنا أبو عوانة (ح).

وبه إلى أبي نعيم ثنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم (ح).

وبه إلى السراج ثنا محمد بن رافع قال: أنا عبدالرزاق أنا معمر (ح).

وقال السراج وثنا عبيد الله بن سعيد ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي (ح).

قال: وثنا يحيى بن سعيد ثنا هشام الدستوائي ثلاثهم عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبدالله قال: صلى بنا أبو موسى الأشعري رضي الله عنه فذكر القضية وفيها فقال: إن رسول الله ﷺ علمنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فذكر الحديث. وفيه: «فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيُكِّنْ أَوَّلَ قَوْلِ أَحَدِكُمْ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ» فذكر مثل حديث ابن مسعود ولكن بغير واو في الطيبات ولا في الصلوات.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد. والنسائي عن عبيدالله بن سعيد. ومسلم عن قتيبة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة لهم عالية. وأخرجه مسلم أيضا عن إسحاق بن راهويه ومحمد بن أبي عمر كلاهما عن عبدالرزاق، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأنا أبو العباس أحمد بن علي الهاشمي أنا أبو العباس بن الشحنة أنا عبدالله بن عمر ومحمد بن مسعود مشافهة من الأول ومكاتبة من الثاني قالنا أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا أبو العباس السمرقندي أنا أبو محمد الدارمي ثنا سعيد بن عامر ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فذكر الحديث بطوله. أخرجه الطحاوي عن بكار بن قتيبة عن سعيد بن عامر<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية، وأخرجه مسلم وأصحاب

(١) رواه أحمد (٤/٤٠٩) والنسائي (٢/٢٤١ - ٢٤٢).

(٢) رواه مسلم (٤٠٤).

(٣) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٤).

السنن من طرق عن سعيد بن أبي عروبة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عاليا بدرجتين.

ذكر حديث ابن عباس في التشهد.

وبالسندين الماضيين إلى أبي العباس السراج ثنا قتيبة ثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاووس كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن يقول: «قُولُوا التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي كلهم عن قتيبة<sup>(٢)</sup>.

فوافقناهم بعلو. وأخرجه مسلم وابن ماجه عن محمد بن رمح عن الليث<sup>(٣)</sup>.

فوقع لنا بدلا عاليا.

آخر المجلس السادس والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو السادس بعد المئة من تخريج أحاديث أصول ابن الحاجب.

(١) رواه مسلم (٤٠٤) والنسائي (١٩٦/٢ - ١٩٧) وابن ماجه (٩٠١) ولم يروه من هذه الطريق الترمذي ولا أبو داود.

(٢) رواه مسلم (٤٠٣) وأبو داود (٩٧٤) والنسائي (٢٤٢/٢ - ٢٤٣).

(٣) رواه مسلم (٤٠٣) وابن ماجه (٩٠٠).





## [ المجلس السابع بعد المئة ]

قال المملي رضي الله عنه :  
وأما الجهر والإسرار.

فأخبرني الشيخ أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن المبارك أنا أبو الحسن المخزومي أنا أبو الفرج الحراي كتب إلينا أبو الحسن الجمال أنا أبو علي المقرئ أنا أبو نعيم ثنا محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن علي ثنا عمرو الناقد .(ح)

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة قالاً :  
ثنا إسماعيل بن إبراهيم أبنا ابن جريج عن عطاء قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه : في كل صلاة قراءة فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم ، وما أخفى عنا أخفينا عنكم .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي خيثمة والناقد<sup>(١)</sup> ، فوافقتاه فيها بعلو . وأخرجه الشيخان من طرق أخرى عن عطاء<sup>(٢)</sup> .

وبه إلى أبي نعيم ثنا عبدالله بن الحسن بن بندار وسليمان بن أحمد قال الأول : ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج ، وقال الثاني : أنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق أنا ابن جريج قال : سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول أخبرني أبو سلمة بن سفيان وعبدالله بن عمرو وعبدالله بن المسيب عن عبدالله بن السائب رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى الصبح بمكة ، فافتتح سورة المؤمنين ، فلما جاء ذكر

( ١ ) رواه مسلم (٣٩٦) .

( ٢ ) رواه البخاري (٧٧٢) ومسلم (٣٩٦) وعند البخاري من طريق ابن جريج . وتقدم

هذا الحديث مرتين .

موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذت النبي ﷺ سعة، فحذف ثم ركع  
وعبدالله بن السائب حاضر لذلك.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن هارون بن عبدالله عن  
الحجاج بن محمد وعن محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن  
عبدالرزاق<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا بدرجتين من الطريقتين وعلقه البخاري  
لعبدالله بن السائب<sup>(٢)</sup>.

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبو محمد بن حيان ثنا عبدان ثنا أبو موسى بن أبي  
عدي عن حجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن [أبي]  
قتادة عن أبيه وعن أبي سلمة عن أبي قتادة رضى الله عن قال: كان رسول  
الله ﷺ يصلي بنا فيقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ويسمعنا  
الآية أحيانا.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي موسى<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا موافقة  
عالية.

ووقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا.

وبه إلى أبي نعيم ثنا حبيب هو ابن الحسن ثنا أبو مسلم ثنا أبو عاصم  
ثنا الأوزاعي (ح).

وأخبرني الشيخ أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو بكر الدشتي في  
كتابه أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا أحمد بن محمد التيمي أنا الحسن بن  
أحمد أنا أحمد بن عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام  
كلاهما عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن [أبي] قتادة عن أبيه بنحوه.

(١) رواه عبدالرزاق (٢٦٦٧ و ٢٧٠٧) ومسلم (٤٥٥) وليس عند مسلم عن عبد بن حميد

فهو من الأوهام. ووقع عند المصنف في تعليق التعليق (٣١٢/٢) على الصواب.

(٢) انظر فتح الباري (٢/٢٥٥ - ٢٥٦) وتعليق التعليق (٢/٣١٠ - ٣١٣).

(٣) رواه مسلم (٤٥١).

وأخرجه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه من طرق عن هشام<sup>(١)</sup>.  
وأخرجه النسائي من رواية الأوزاعي<sup>(٢)</sup>. وله عندهم طرق أخرى<sup>(٣)</sup>.

وبه إلى أبي نعيم ثنا سليمان أنا إسحاق عن عبدالرزاق أنا معمر عن  
الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن عبدالله ابن عباس عن أم  
الفضل وهي أمه رضى الله عنهم قالت: آخر ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ  
في المغرب سورة والمرسلات<sup>(٤)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن  
عبدالرزاق<sup>(٥)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه الشيخان من طرق أخرى عن  
الزهري<sup>(٦)</sup>. وهكذا قال جمهور أصحاب الزهري عنه، وخالفهم محمد بن  
عمرو بن علقمة.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي أخبرنا أبو العباس بن أبي طالب أنا  
أبو المنجي أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن الفقيه أنا أبو محمد السرخسي أنا أبو  
إسحاق الشاشي أنا عبد بن حميد ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن عمرو عن  
الزهري عن تمام بن العباس قال: سمعتني أمي أم الفضل أقرأ سورة  
(المرسلات عرفا) فقالت: أي بني إن هذه السورة آخر ما سمعت النبي ﷺ  
يؤم بها في صلاة المغرب.

---

(١) رواه البخاري (٧٦٢ و ٧٧٩) وأبو داود (٧٩٨) والنسائي (١٦٥/٢) وابن ماجه  
(٨٢٩).

(٢) رواه النسائي (١٦٤/٢-١٦٥) لكن رواه البخاري (٧٧٨).

(٣) رواه البخاري (٧٥٩ و ٧٧٦) ومسلم (٤٥١) وأبو داود (٧٩٩ و ٨٠٠) والنسائي  
(١٥٥/٢ و ١٦٦).

(٤) رواه عبدالرزاق (٢٦٩٤) والطبراني في الكبير (ج ٢٥ رقم ١٧).

(٥) رواه مسلم (٤٦٢).

(٦) رواه البخاري (٧٦٣ و ٤٤٢٩) ومسلم (٤٦٢).

أخرجه ابن حبان عن جعفر بن أحمد بن سنان عن أبيه عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا عالياً بدرجتين .

وكانه يجوز أن يكون عند الزهري من الوجهين وإلا فهو عند غيره شاذ .

وبالسند الماضي إلى أبي داود ثنا شعبة (ح) .

وبالسند الآخر إلى أبي نعيم ثنا أبو علي بن الصواف ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر واللفظ له كلاهما عن عدي بن ثابت قال : سمعت البراء بن عازب يقول : سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء باليتين والزيتون .

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري عن خلاد . وأخرجه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه عن مسعر<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا عالياً على طريقه بدرجتين . وأخرجاه من أوجه أخرى عن عدي بن ثابت والله أعلم<sup>(٣)</sup> .

آخر المجلس السابع والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو السابع بعد المائة من تخريج أحاديث أصول ابن الحاجب .

---

(١) لم أره عنده بهذا الإسناد، وإنما عنده بهذا الإسناد (١٨٢٥) عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه . ورواه الطبراني في الكبير (ج ٢٥ رقم ٢٤) من طريقين آخرين عن محمد بن عمرو به .

(٢) رواه البخاري (٧٦٩) ومسلم (٤٦٤) .

(٣) رواه البخاري (٧٦٧ و ٤٩٥٢ و ٧٥٤٦) ومسلم (٤٦٤) .

## [ المجلس الثامن بعد المئة ]

[ ثم حدثنا سيدنا ومولانا شيخ الإسلام ابن حجر المذكور بتاريخ يوم الثلاثاء رابع عشر شهر رجب سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة ].

قال المملي رضى الله عنه :

وأما قول ابن الحاجب : ( وفي نحو الفصد والحجامة ) فقد فهم كثير من الشراح أن المراد أن الحنفية احتجوا بأخبار وردت في نقض الوضوء بالفصد والحجامة وليس كذلك فيما أحسب ، فإنه لم يرد التصريح بذلك في شيء من الأخبار لا الثابتة ولا الواهية ، وإنما احتجوا لذلك بطريق العموم من الخبر الوارد في النقض بالدم السائل ، أو بالتنظير من الخبر الوارد في النقض بالرعاف والقيء . ولعل هذا هو السر في قول المصنف في نحو . ( فأما الرعاف قول ) .

فأخبرنا مسند الشام أبو هريرة بن الحافظ أبي عبدالله الذهبي وأم الحسن بنت المنجى إجازة من الأول وقراءة على الأخرى قالوا : أنا الثقي سليمان بن حمزة والقاسم بن المظفر وأبو كثير بن العماد قال الأول : إجازة من الأول وسماعا على الآخرين وقالت الأخرى : إجازة منهم قالوا : أنا محمد بن عبدالواحد المدني في كتابه أنا إسماعيل بن علي أنا أبو مسلم النحوي أنا أبو بكر بن المقرئ ثنا مأمون بن هارون ثنا الحسين بن عيسى ثنا إسماعيل بن أبان ثنا جعفر الأحمر عن أبي خالد عن أبي هاشم الرماني عن زاذان عن سلمان الفارسي رضى الله عنه أنه رعى فقال له النبي ﷺ : « أَحَدٌ لِدَلِكْ وَضُوءٌ » .

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني من طريق مريم بن سفيان عن عمرو بن خالد القرشي وهو أبو خالد المذكور في روايتنا بسنده المذكور<sup>(١)</sup> ،

( ١ ) رواه الدارقطني ( ١٥٦ / ١ ) .

فوقع لنا عاليا وقال: عمرو بن خالد متروك انتهى. وقد كذبه يحيى بن معين وغيره.

وأخبرني الشيخ أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد بن قوام الباسي رحمه الله أنا أبو بكر بن أحمد الدقاق أنا علي بن أحمد السعدي أنا عبدالله بن عمر الصفار في كتابه أنا الفضل بن محمد أنا أبو منصور محمد بن محمد أنا علي بن عمر بن مهدي ثنا محمد بن أحمد بن عبد الخالق ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا محمد بن سلمة ثنا ابن أرقم عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَعِفَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَعِدِ الوُضُوءَ ثُمَّ لِيَمْسُ فِي صَلَاتِهِ».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني هكذا، وقال: ابن أرقم هو سليمان متروك<sup>(١)</sup>. وأخرجه البيهقي من طرق أخرى عن سليمان<sup>(٢)</sup>. وأخرجه الدارقطني أيضا من رواية عمر بن رباح عن عبدالله بن طاووس عن أبيه عن ابن عباس بنحوه<sup>(٣)</sup>. وعمر كذبه أحمد وابن معين.

وأما الدم السائل:

فأخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ رحمه الله أنا محمد بن إسماعيل الحموي أنا أبو الحسن المقدسي عن منصور بن عبد المنعم أنا محمد بن إسماعيل أنا أحمد بن الحسين أنا أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفرج ثنا بقية بن الوليد عن يزيد بن خالد عن يزيد بن محمد عن عمر بن عبد العزيز قال: قال تميم الداري رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «الْوُضُوءُ مِنْ كُلِّ دَمٍ سَائِلٍ».

(١) رواه الدارقطني (١٥٢/١ - ١٥٣).

(٢) لم أره عند البيهقي في السنن الكبرى، وذكره في معرفة السنن والآثار (٣٥٣/١) بقوله ورواه سليمان بن أرقم عن عطاء عن ابن عباس، وعمر بن رباح عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس.

(٣) رواه الدارقطني (١٥٦/١ - ١٥٧).

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني من طريق عيسى بن المنذر عن بقية<sup>(١)</sup>. وقال: عمر بن عبدالعزيز لم يسمع من تميم ولا رآه ويزيد بن خالد ويزيد بن محمد مجهولان. وأخرج الدارقطني أيضا من حديث أبي هريرة رفعه قال: «لَيْسَ فِي الْقَطْرَةِ وَلَا الْقَطْرَتَيْنِ مِنَ الدَّمِ وَضوءٌ، لَكِنْ إِذَا سَالَ»<sup>(٢)</sup>. وإسناده واه جدا.

وأما القِيءُ:

فأخبرني حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين رحمه الله أخبرني عبدالله بن محمد العطار أنا علي بن أحمد بن عبدالواحد أنا الخضر بن كامل وزيد بن الحسن قالا: أنا الحسين بن علي المقرئ أنا أحمد بن محمد البزاز أنا محمد بن عبدالله الدقاق ثنا أبو القاسم البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن أبيه عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَاءَ أَحَدُكُمْ أَوْ قَلَسَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ ثُمَّ لِيَتَوَضَّأْ ثُمَّ لِيَبْنِ عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِهِ».

هذا حديث غريب أخرجه الدارقطني عن البغوي على الموافقة<sup>(٣)</sup>، ووقع لنا عاليا بالنسبة لاتصال السماع. وأخرجه ابن ماجه عن محمد بن يحيى الذهلي عن الهيثم بن خارجه عن إسماعيل بن عياش<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا عاليا.

وإسماعيل بن عياش فيه مقال، ومن مشاه استثنى روايته عن غير الشاميين فضعفها، وهذا منها.

وأسند الدارقطني عن الذهلي قال: الصواب رواية من قال عن ابن

(١) رواه الدارقطني (١/١٥٧).

(٢) رواه الدارقطني (١/١٥٧). وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب.

(٣) رواه الدارقطني (١/١٥٣).

(٤) رواه ابن ماجه (١٢٢١).

جريج عن أبيه مرسل، والرواية التي فيها ابن أبي مليكة عن عائشة ليست بشيء<sup>(١)</sup>.

وأخرج الدارقطني أيضا من طريق عبدالرزاق وأبي عاصم والأنصاري وعبدالوهاب بن عطاء كلهم عن ابن جريج عن أبيه عن النبي ﷺ ليس فيهم ابن أبي مليكة ولا عائشة، وهؤلاء أعرف بابن جريج من إسماعيل ولا سيما عبدالرزاق والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

آخر المجلس الثامن والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو الثامن بعد المائة من التخريج.

---

(١) سنن الدارقطني (١/١٥٥).

(٢) رواه الدارقطني (١/١٥٥).



## [ المجلس التاسع بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :  
وقد ورد في النقص بالقيء حديث قوي الإسناد، لكنه ليس نصا في ذلك .

أخبرنا أبو العباس بن تميم أنا أبو العباس بن نعمة أنا عبدالله بن عمر أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا عيسى بن عمر أنا عبدالله بن عبدالرحمن ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث . (ح)

وبالسند الذي قبله إلى مأمون بن هارون ثنا الحسين بن عيسى ثنا عبدالصمد ثنا أبي ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام عن أبيه عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر، فلقيت ثوبان رضى الله عنه بمسجد دمشق فذكرت له ذلك فقال : صدق أنا صبيت له الوضوء .

هذا حديث صحيح ، أخرجه الامام أحمد عن عبدالصمد بن عبدالوارث . وابن خزيمة عن الحسين بن عيسى<sup>(١)</sup> . فوقعت لنا موافقة عالية فيها . وأخرجه الترمذي عن إسحاق بن منصور وأبي عبيدة بن أبي السفر والنسائي عن عمرو بن علي وابن خزيمة أيضا عن محمد بن يحيى القطيعي وغيره كلهم عن عبدالصمد<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا . وأخرجه النسائي وابن خزيمة أيضا عن أبي موسى محمد بن المثني عن عبدالصمد<sup>(٣)</sup> ، لكن لم يقل

( ١ ) رواه أحمد (٤٤٣/٦) وابن خزيمة (١٩٥٦) والترمذي (٨٧) والنسائي في الصوم من

الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٣٤/٨) وابن خزيمة (١٩٥٦) .

( ٢ ) رواه النسائي في الصوم من الكبرى وابن خزيمة (١٩٥٦) .

في الإسناد عن أبيه . وأخرجه ابن حبان والحاكم من طريق أبي موسى هذه  
ورجحها الحاكم . وأخرجه أيضا من طريق حرب بن شداد عن يحيى بن أبي  
كثير كذلك<sup>(١)</sup>.

قلت : أما رواية حرب فلم يختلف عليه فيها ، ووافقه معمر وهشام  
الديستوثاني في رواية . لكن أبهم الأوزاعي ، وأما رواية عبدالصمد فالراجح  
فيها إثبات قوله عن أبيه . وهكذا أخرجه أبو داود عن معمر عن عبدالوارث .  
والنسائي من طريق أبي معمر<sup>(٢)</sup> . وأخرجه أحمد عن إسماعيل بن إبراهيم عن  
هشام فلم يقل في الإسناد عن أبيه ولا ذكر الأوزاعي<sup>(٣)</sup> . وأخرجه النسائي  
من طرق أخرى عن هشام قال في بعضها عن خالد بن معدان ، وفي بعضها  
عن ابن معدان عن أبيه<sup>(٤)</sup> . قال الإمام أحمد : جود حسين المعلم إسناده .  
وقال الدارقطني . إن كان حسين حفظه فهو صحيح .

قلت : ويعيش بن الوليد وثقه النسائي والعجلي وأبوه الوليد بن  
هشام بن معاوية بن هشام بن عقبة بن أبي معيط كان من عمال عمر بن  
عبدالعزیز ووثقه يحيى بن معين . ورواية يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي من  
رواية الكبار عن هو أصغر منهم ، فإن يحيى مشهور في شيوخ الأوزاعي قد  
أكثر عنه من الرواية ، وإن كان الأوزاعي أشهر في الفقه منه والله أعلم .  
قوله (مسألة خبر الواحد مقبول في الحد) إلى أن قال (قالوا: ادروا  
الحدود بالشبهات).

قلت : هذا الحديث مشهور بين الفقهاء وأهل أصول الفقه ، ولم يقع  
لي مرفوعاً بهذا اللفظ ، لكن ذكر البيهقي في المعرفة أنه بهذا اللفظ جاء من

(١) رواه ابن حبان (٩٠٨) عن ابن خزيمة عن محمد بن المثنى به . والحاكم (٤٢٦/١).

(٢) رواه أبو داود (٢٣٨١) والنسائي في الصوم من الكبرى .

(٣) رواه أحمد (١٩٥/٥).

(٤) رواه النسائي في الصوم من الكبرى .

حديث علي مرفوعاً، ثم لما ساقه في السنن الكبير أورده من وجهين أحدهما بلفظ: «أَدْرُوْا الْحُدُوْدَ» أي فقط<sup>(١)</sup> والآخر كذلك، وزاد زيادة سيأتي نحوها من حديث عائشة، وليس في واحد منها بالشبهات، وكذا هو عند الدارقطني.

وذكر القاضي تاج الدين في شرحه أن أبا محمد الحارثي ذكره في مسند أبي حنيفة من حديث ابن عباس وهم بعض من أخذ كلامه نفسه إلى أبي محمد الدارمي، فكانه تحرف عليه<sup>(٢)</sup>.

ورويناه في مسند مسدد ثنا يحيى القطان عن شعبة عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: ادرووا الحد بالشبهة.

وهذا موقوف حسن الإسناد. وقد أخرجه البيهقي من رواية سفيان الثوري عن عاصم لكن بلفظ ادفعوا الحدود ما استطعتم.

وقد وقع لنا بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

قرأت على فاطمة بنت محمد القدسية عن أبي عبدالله بن أبي الهيجاء قال أنا أبو عبدالله المرادوي قرىء على فاطمة بنت سعد الخير وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أنا أبو سعد الأديب أنا أبو عمرو النيسابوري أنا أبو يعلى ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ثنا وكيع ثنا إبراهيم بن الفضل المخزومي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ادْفَعُوا الْحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(٣)</sup>.

هذا حديث غريب، أخرجه ابن ماجه عن عبدالله بن الجراح عن وكيع بلفظ «ادْفَعُوا الْحَدَّ مَا وَجَدْتُمْ لَهُ مَدْفَعاً»<sup>(٤)</sup> وإبراهيم بن الفضل مدني

(١) رواه البيهقي (٢٣٨/٨).

(٢) يقصد الزركشي في المعبر (ص ١٣٦) كذا في الأصل ونظنه خطأ، واصواب ونسبه إلى أبي محمد الدارمي.

(٣) رواه أبو يعلى (٢/٢٠٣).

(٤) رواه ابن ماجه (٢٥٤٥).

ضعيف . وقد أخرجه ابن عدي في الكامل فعده من منكراته ، وساقه من رواية سفيان الثوري حدثني رجل من أهل المدينة عن سعيد المقبري (١) ، قال ابن عدي : هذا الرجل هو إبراهيم بن الفضل أهبه الثوري لضعفه . وجاء هذا الحديث عن عائشة رضی الله عنها بسياق أتم من هذا .

أخبرنا أبو محمد عمر بن محمد الصالحي الملقن أنا أبو بكر بن أحمد المغاري أنا أبو الحسن بن البخاري عن أبي سعد النيسابوري أنا أبو محمد الأبيوردي أنا أبو منصور النوقاني أنا أبو الحسن الدارقطني ثنا عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «أَدْرُوا أَلْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ لِلْمُسْلِمِ مَخْرَجًا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ ، فَإِنَّ الْإِمَامَ لَأَنْ يُحْطَىٰ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُحْطَىٰ فِي الْعُقُوبَةِ» (٢) .

هذا حديث غريب ، أخرجه الترمذي عن عبدالرحمن بن الأسود عن محمد بن ربيعة (٣) . وقال : لا نعرفه إلا من رواية محمد بن ربيعة عن [يزيد بن] زياد ويزيد يضعف في الحديث .

قلت : لم ينفرد به محمد بن ربيعة ، فقد أخرجه الحاكم من رواية الفضل بن موسى عن يزيد بن زياد مرفوعاً أيضاً وقال : صحيح الإسناد . وأخرجه الترمذي والبيهقي من رواية وكيع عن يزيد موقوفاً ورجحها على الرواية المرفوعة (٤) . وذكر البيهقي أن رشدين بن سعد رواه عن عقيل عن الزهري مرفوعاً أيضاً ، ورشدين وإن كان فيه ضعف لكنه يحتمل في المتابعات . وأخرج البيهقي نحوه موقوفاً عن عقبة بن عامر ومعاذ بن جبل

(١) رواه ابن عدي (١/٢٣٢ - ٢٣٣) .

(٢) رواه الدارقطني (٣/٨٤) وعنه البيهقي (٨/٢٣٨) .

(٣) رواه الترمذي (١٤٢٤) .

(٤) رواه الحاكم (٤/٣٨٤) والترمذي (١٤٢٤) والبيهقي (٨/٢٣٨) .

موقوفا بمعناه<sup>(١)</sup>. وأخرجه أبو مسلم الكشي من مرسل عمر بن عبدالعزيز  
بنحوه والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والخمسين بعد المائتين من الأمالي وهو التاسع بعد  
المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البيهقي (٢٣٨/٨).



## [ المجلس العاشر بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

وقد وجدت خبر ابن عباس في موضع آخر ذكره شيخنا الحافظ أبو الفضل رحمه الله في شرح الترمذي قال : وأما حديث ابن عباس فرواه أبو أحمد بن عدي في جزء خرجه من حديث أهل مصر والجزيرة من رواية ابن لهيعة عن يزيد بن حبيب عن عكرمة [عن] ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « ادْرؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ وَأَقْبِلُوا الْكِرَامَ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا فِي حَدٍّ » .

وهذا الإسناد إن كان من بين ابن عدي وابن لهيعة مقبولين فهو حسن .  
قوله (مسألة الأكثر على أن الخبر المخالف للقياس من كل وجه مقدم) إلى أن قال (لنا أن عمر ترك القياس للخبر في الجنين وقال : لولا هذا لقضينا فيه برأينا) .

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن محمد وأبو علي محمد بن محمد [بن] علي سماعاً عليهما مقترقين عن ست الوزراء بنت عمر بن أسعد قال كل منهما : إجازة إن لم يكن سماعاً قالت : أنا أبو عبد الله الزبيدي أنا أبو زرعة طاهر بن محمد أنا أبو الحسن بن علان أنا أبو بكر الحيري ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا سفيان عن عمرو هو ابن دينار عن طاووس أن عمر رضى الله عنه قال : ذكر الله امرءاً سمع من النبي ﷺ في الجنين شيئاً ، فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين جاريتن فضربت إحداهما الأخرى بمسطح ، فألقت جنينا ميتاً ، ف قضى فيه النبي ﷺ بغرة فقال عمر : إن كدنا أن نقضي في هذا برأينا<sup>(١)</sup> .

( ١ ) رواه الشافعي في الأم (٩٣/٦) ولفظه «في مثل هذا بآرائنا» .

هكذا أخرجه الشافعي رحمه الله في جراح الخطأ من كتاب الأم، وهو أقرب إلى لفظ المصنف، وأخرجه أيضا في كتاب الرسالة لكن بلفظ آخر.

وهذا الإسناد إلى الشافعي أنا سفيان عن عمرو بن دينار وابن طاووس عن طاووس فذكر مثله<sup>(١)</sup>. ولكن زاد بين قوله بين جاريتين يعني ضرتين، وقال في آخره فقال عمر: لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا. وهكذا أخرجه أبو داود عن أبي بكر الخيري على الوجهين<sup>(٢)</sup>، فوافقناه بعلو. وفي الإسناد إنقطاع، فإن طاووسا لم يحضر القصة بل ولا أدركها، وقد وقع لنا متصلا.

قرأت على فاطمة بنت محمد بن أحمد بدمشق عن أبي الفضل بن أبي طاهر أنا محمد بن عبدالواحد الحافظ أنا محمد بن أحمد بن نصر أنا فاطمة الجوزدانية قالت أنا محمد بن عبدالله التاجر أنا سليمان بن أحمد أنا إسحاق بن إبراهيم الدبري أنا عبدالرزاق أنا ابن عيينة أخبرني عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قام عمر على المنبر فقال: أنشد الله امرأة سمع رسول الله ﷺ قضى في الجنين، فقام حمل بن مالك بن النابغة الهذلي فقال: كنت بين جاريتين يعني ضرتين فضربت إحداهما الأخرى بعمود ظللتها فقتلتها وقتلت ما في بطنها، فقضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة، فقال عمر: الله أكبر لو لم نسمع هذا ما قضينا فيه بغير هذا<sup>(٣)</sup>.

هكذا أورده عبدالرزاق، فخالف في نقل كلام عمر، والأول أولى

(١) رواه الشافعي في الرسالة (١١٧٤ و ١١٧٥) بهذا اللفظ و بلفظ آخر.

(٢) كذا في الأصل، «وهكذا رواه أبو داود عن أبي بكر الخيري» وهو خطأ واضح، والصواب «رواه البيهقي عن أبي بكر الخيري» (١١٤/٨) ولم يروه البيهقي من طريق أبي بكر الخيري على الوجهين بل روايته عن أبي العباس الأصم به فقط، وأما الرواية الموصولة فرواه البيهقي (١١٤/٨) من طريق أبي داود (٤٥٧٢).

(٣) رواه عبدالرزاق (١٨٣٤٣) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٣٤٨٢).



لاتفاق اثنين عليه، مع أن عبدالرزاق أفاد في الإسناد قائدين إحداهما تصريح سفيان بن عيينة بالإخبار والأخرى إثبات ابن عباس في السند، وقد تابعه على وصله أبو عاصم الضحاك بن مخلد وغير واحد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار. وهكذا رواه حماد بن زيد عن عمرو.

أخبرنا الشيخ أبو اسحاق التنوخي رحمه الله أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن المظفر أنا أبو محمد بن أعين أنا أبو العباس السمرقندي أنا أبو محمد الدارمي أنا أبو عاصم (ح).

وقرىء على أم الفضل بنت الشيخ أبي إسحاق بن سلطان وأنا أسمع عن أبي نصر بن الشيرازي أنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أنا أبو الخير بن الموقت أنا عبدالوهاب بن محمد بن إسحاق أنا أبي ثنا محمد بن عمر بن حفص ثنا الحسين بن الحسن ثنا أبو عاصم أنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس فذكر الحديث نحو سياق عبدالرزاق، لكن لم يذكر كلام عمر الأخير.

هذا حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود عن محمد بن مسعود. وابن ماجه عن أحمد بن سعيد كلاهما عن أبي عاصم<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه ابن حبان والدارقطني من طرق عن أبي عاصم<sup>(٢)</sup>. وأخرجه النسائي من رواية محمد بن بكر كلاهما عن ابن جريج<sup>(٣)</sup>. وأخرج الدارقطني أيضا من طريق عبدالرزاق عن محمد بن إسماعيل الفارسي<sup>(٤)</sup>. وأخرجها الحاكم عن محمد بن علي الصنعائي كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم<sup>(٥)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

- (١) رواه أبو داود (٤٥٧٢) وابن ماجه (٢٦٤١) والدارمي (٢٣٨٦).
- (٢) رواه ابن حبان (١٥٢٥ موارد) والدارقطني (١١٥/٣ - ١١٧).
- (٣) لم يروه النسائي من طريق محمد بن بكر ولا نسبه إليه كذلك الحافظ المزني في تحفة الأشراف (٨٤/٣) بل رواه في الكبرى من طريق حجاج عن ابن جريج.
- (٤) رواه الدارقطني (١١٧/٣).

وأصل هذه القصة في الصحيحين من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة أن عمر نشد الناس فذكر الحديث، وفيه فقام المغيرة بن شعبة فقال: شهدت النبي ﷺ قضى فيه بغرة، وفيه موافقة محمد بن مسلمة للمغيرة<sup>(١)</sup>. وأخرجه مسلم وأصحاب السنن من طرق أخرى كذلك<sup>(٢)</sup>. وأفاد أبو داود والنسائي في بعض طرق حديث ابن عباس تسمية المرأتين وأنها مليكة وأم غطيف. وإنما لم أخرج حديث المغيرة وإن كان أصح إسناداً لأنه لم يقع فيه كلام عمر الأخير. وأوهم كلام بعض المخرجين أنها حديث واحد في بعض طرقه زيادة، وليس كذلك لما بيته، وليس بين الحديثين مخالفة لجواز تعدد من حدث عمر بذلك.

(٣)

وقد أخرج الشيخان أصل الحديث من رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>. وسياقه أتم. لكن ليس فيه تسمية أحد منهم.

وحمل بفتح الحاء المهملة والميم بعدها لام، له صحبة. وأم غطيف بغين معجمة وطاء مهملة وآخره فاء مصغر. والمسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات عود من آلات الخيمة. والله أعلم.

(٥)

آخر المجلس الستين بعد المائتين من الأمالي وهو العاشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه الحاكم (٥٧٥/٣).

(٢) رواه البخاري (٦٩٠٥ - ٦٩٠٨ و٧٣١٧ و٧٣١٨).

(٣) رواه مسلم (١٦٨٣) وأبو داود (٤٥٧٠) وابن ماجه (٢٦٤٠) ورواه أيضاً ابن أبي شيبة

(٢٥١/٩) وأحمد (٢٥٣/٤) والطبراني في الكبير (ج ٢٠ رقم ٨٦٠).

(٤) رواه أبو داود (٤٥٧٤) والنسائي (٥١/٨ - ٥٢).

(٥) رواه البخاري (٦٩٠٩) ومسلم (١٦٨١).

## [ المجلس الحادي عشر بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (وفي دية الأصابع باعتبار منافعها بقوله في كل إصبع عشر).

يعني أن عمر رجع عن رأيه في دية الأصابع إلى قول النبي ﷺ .

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه الله فيما قرأته عليه ثم سمعته منه مرة أخرى أنا أبو العباس بن الشحنة أنا أبو المنجى بن اللتي أنا أبو الفتح بن شنيف أنا أبو غالب العطار أنا أبو علي بن شاذان أنا أبو الحسن بن الزبير ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا جعفر بن عون عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : قضى عمر رضى الله عنه في الإبهام بثلاث عشرة وفي الخنصر بست حتى وجد كتابا عند آل عمرو بن حزم يذكر أن من رسول الله ﷺ فيه وفيما هنالك من الأصابع عشر عشر .

هذا حديث حسن ، أخرجه الشافعي عن عبد الوهاب الثقفي وسفيان بن عيينة . وأخرجه النسائي عن حسين بن منصور عن عبد الله بن نمير . وأخرجه البيهقي من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الوهاب الغراء عن جعفر بن عون كلهم عن يحيى بن سعيد<sup>(١)</sup> ، فوق لنا عاليا .

وقد وقع لنا حديث عمرو بن حزم من طريق موصولة .

وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة ثنا سليمان بن داود عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال : كتب النبي ﷺ إلى أهل اليمن كتابا في

( ١ ) رواه الشافعي (١٤٦٦) والنسائي (٥٦/٨) والبيهقي (٩٣/٨) .

العقول، وفيه «وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرُّجُلَيْنِ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن مختلف في وصله وإرساله، أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل عن الحكم بن موسى<sup>(٢)</sup>. فوافقناه بعلو درجة ودرجتين. ووقع لي من وجه آخر أعلى من الطريق التي سقتها بدرجة أخرى.

قرأت على أم الحسن التنوخية عن سليمان بن حمزة أنا محمد بن عبد الواحد الأصبهاني في كتابه أنا إسماعيل بن علي أنا أبو مسلم النحوي أنا أبو بكر بن المقرئ ثنا أبو يعلى وابن بنت منيع وحماد بن شعيب قالوا: أنا الحكم. وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى وحماد بن شعيب، فوقع لنا موافقة عالية في شيخه. ومشى ابن حبان على ظاهر الإسناد، لأن سليمان بن داود هو الخولاني وثقوه وباقي رجاله رجال الصحيح، لكن يقال أن الحكم بن موسى وهم في نسب سليمان فأخرجه النسائي عن عمرو بن منصور عن الحكم بن موسى<sup>(٣)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا جدا، ثم أخرجه من رواية محمد بن بكار، عن يحيى بن حمزة فقال عن سليمان بن أرقم عن الزهري<sup>(٤)</sup>. قال النسائي: هذا أشبه بالصواب وسليمان بن أرقم متروك. وهكذا أخرجه أبو داود في المراسيل من رواية محمد بن بكار، قال أبو داود: وحدثني أبو هبيرة. قرأت في أصل يحيى بن حمزة حدثني سليمان بن أرقم. وهذا أيضا مما يبين وهم الحكم بن موسى. وقد أخرجه أبو داود والنسائي أيضا من رواية ابن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فذكره مراسلا<sup>(٥)</sup>. وأخرجه النسائي من طريق

(١) رواه الدارمي (٢٣٧٦).

(٢) انظر تحفة الأشراف (١٤٧/٨).

(٣) رواه النسائي (٥٧/٨ - ٥٨).

(٤) رواه النسائي (٥٨/٨ - ٥٩).

(٥) رواه النسائي (٥٩/٨).

سعيد بن عبدالعزيز عن الزهري قال: جاءني أبو بكر بن محمد بكتاب فذكره<sup>(١)</sup>. وهذا هو المحفوظ أنه مأخوذ من كتاب. وهكذا أخرجه مالك عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال: في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم، فذكر بعضه<sup>(٢)</sup>. والذي يظهر من مجموع الروايات اشتها هذا الكتاب عندهم، والأخذ من الكتاب إذا كان معروفاً أحد وجوه التحمل المعتمدة وإن كان قاصراً عن السماع.

وقد جاء هذا المتن مرفوعاً من حديث أبي موسى وعبدالله بن عباس، وفي نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

أخبرني أبو المعالي الأزهري رحمه الله أنا يحيى بن يوسف المقدسي أنا أبو الحسن بن بنت الجميزي في كتابه وهو آخر من حدث عنه أنا أبو الحسين بن يوسف أنا أبو الغنائم الكوفي الحافظ أنا أبو محمد الجوهري أنا أبو الحسين بن المظفر أنا أبو جعفر الطحاوي ثنا أبو إبراهيم المزني أنا الشافعي أنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا غالب التمار عن مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «فِي الْأَصَابِعِ عَشْرُ عَشْرٍ»<sup>(٣)</sup>.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن حبان من طرق عن غالب التمار<sup>(٤)</sup>. وقد وقع لنا من وجه آخر له لا من الذي سقته بدرجة. وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن غالب التمار فذكره<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه النسائي (٥٩/٨ - ٦٠).

(٢) رواه مالك (١٨١/٢).

(٣) رواه الشافعي (١٤٦٥).

(٤) رواه أبو داود (٤٥٥٧) وابن ماجه (٢٦٥٤) ورواه البغوي في مسند علي بن الجعد

(١٥٢٥) ومن طريق علي بن الجعد ابن حبان (١٥٢٧ موارد).

(٥) رواه الدارمي (٢٣٧٤).

أخرجه النسائي والدارقطني من طريق قتادة عن مسروق بن أوس أيضا<sup>(١)</sup>.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه البخاري بلفظ «هذه وهذه سواء» يعني الخنصر والإبهام<sup>(٢)</sup> وأخرجه الترمذي وابن حبان بلفظ «أَصْبَابُ اليَدَيْنِ وَالرُّجْلَيْنِ سَوَاءٌ، عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ لِكُلِّ إصْبَعٍ». وفي رواية «دِيَةُ الْأَصَابِعِ» والباقي مثله<sup>(٣)</sup>.

وأما حديث عمرو بن شعيب فأخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه موصولاً<sup>(٤)</sup>. وأخرجه أبو داود أيضا من رواية ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرسلا والله أعلم.

آجر المجلس الأول والستين بعد المائتين من الأمالي وهو الحادي عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه النسائي (٥٦/٨) والدارقطني (٢١١/٣).

(٢) رواه البخاري (٦٨٩٥).

(٣) رواه الترمذي (١٣٩١ و ١٣٩٢) وأبو داود (٤٥٥٨) والنسائي (٥٦/٨ - ٥٧).

(٤) رواه أبو داود (٤٥٦٢) والنسائي (٥٧/٨) وابن ماجه (٢٦٥٣).

## [ المجلس الثاني عشر بعد المائة ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (و[في] ميراث الزوجة من الدية).

قرأت على فاطمة بنت المنجى عن أبي الفضل بن أبي طاهر أنا محمد بن عبد الواحد الحافظ أنا زاهر بن طاهر أنا محمد بن أبي ذر أنا أبو طاهر بن عبد الرحيم أنا أبو بكر القباب ثنا أبو بكر بن أبي عاصم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح).

وأخبرني عبد الله بن عمر بن علي أنا أحمد بن أبي الفرج أنا أبو الفرج بن نصر أنا أبو محمد بن أبي المجد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي واللفظ له قال: ثنا سفيان قال: سمعته من الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: لا ترث المرأة من دية زوجها حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي أن رسول الله ﷺ كتب إلي أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر عن قوله<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح. والترمذي والنسائي عن قتيبة. والترمذي أيضا عن أحمد بن منيع وأبي علي بن الحسين بن حريث في آخرين. والنسائي أيضا عن محمد بن منصور. وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا موافقة بدلا بعلو.

(١) رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٣١٣/٩) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨١٤٢) وأحمد (٤٥٢/٣).

(٢) رواه أبو داود (٢٩٢٧) والترمذي (١٤١٢ و ٢١١١) والنسائي في الفرائض من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٠٢/٤) وابن ماجه (٢٦٤٢).

وهذا الإسناد إلى محمد بن عبدالواحد أنا محمد بن أحمد بن نصر  
أخبرتنا فاطمة الجوزدانية قالت أنا أبو بكر بن ريدة أنا الطبراني أنا إسحاق بن  
إبراهيم أنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال:  
قال عمر رضى الله عنه: ما أرى أن ترث الدينة إلا عصابة الرجل، لأنهم  
يعقلون عنه، فهل سمع أحد منكم من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً؟ فقال  
الضحاك بن سفيان، وكان النبي ﷺ قد استعمله على الأعراب إن عندي  
في ذلك علماً فذكر بقية الحديث نحوه<sup>(١)</sup>.

أخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح عن عبدالرزاق<sup>(٢)</sup>. وأخرجه  
الدارقطني عن محمد بن إسماعيل الفارسي عن إسحاق بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>، فوقع  
لنا بدلا عاليا على الطريقين. وأخرجه أحمد عن عبدالرزاق<sup>(٤)</sup>. فوقع لنا  
موافقة عالية. ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري مع تقدمه عن الزهري، وهو  
من رواية الأقران.

وبه إلى ابن أبي عاصم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي  
زائدة ثنا يحيى بن سعيد فذكره<sup>(٥)</sup>. وأخرجه ابن منده في المعرفة من طريق  
حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد وقال: مشهور عن الزهري عزيز عن  
يحيى بن سعيد. ورواه مالك عن الزهري لكنه أرسله، وزاد فيه قال  
الزهري: وكان قتل أشيم خطأ<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه عبدالرزاق (١٧٧٦٤) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨١٣٩).

(٢) رواه أبو داود بعد الحديث (٢٩٢٧).

(٣) رواه الدارقطني (٧٧/٤).

(٤) رواه أحمد (٤٥٢/٣).

(٥) رواه ابن أبي شيبة (٣١٣/٩) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨١٤٠) وابن أبي عاصم

في الدييات (ص ١٩٩) الومضات.

(٦) رواه مالك (١٩٠/٢).



قلت: أشيم بمعجمة ثم بتحتانية وزن أحمد، ولم أقف على اسم امرأته.

وأما قوله (وغير ذلك).

فيحتمل أن يُريد من قضايا عمر وغيرها. ويحتمل ما هو أعم من ذلك. فمن قضايا عمر رضى الله عنه ما قرأت على أبي المعالي الأزهري أن أحمد بن عمر أخبرهم أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا أبو محمد بن صاعد أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي أنا أبو بكر القطيعي ثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا أسباط بن محمد ثنا هشام بن سعد عن عبيدالله بن عباس قال: كان للعباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه ميزاب في داره على طريق عمر إلى المسجد فلبس عمر ثيابه يوم الجمعة وتوجه إلى المسجد، وكان قد ذبح للعباس فرخان فلما وافى الميزاب صب ماء على دم الفرخين فأصاب ثياب عمر، فأمر بقلع الميزاب ورجع إلى بيته فطرح ثيابه ولبس ثيابا غيره ومضى إلى المسجد فصلى بالناس، فقال له العباس: والله إنه للموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ فيه، فقال عمر وأنا أعزم عليك لتصعدن على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله ﷺ ففعل ذلك<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن، أخرجه ابن سعد في ترجمة العباس من الطبقات عن أسباط بن محمد على الموافقة. وأخرجه أيضا من طريق يعقوب بن يزيد بنحو هذه القصة<sup>(٢)</sup>. وأخرجه أبو داود في المراسيل من وجه آخر، وفي كل من الأسانيد الثلاثة انقطاع، لكن ينجر بعضها ببعض ويدل على أن له أصلا.

(١) رواه أحمد (١٧٩٠) وعنده «صب ماء بدم الفرخين» وابن عساکر في ترجمة العباس بن عبدالمطلب (ص ١٩١).

(٢) رواه ابن سعد (٢٠/٤) وعنده «يعقوب بن زيد» وكذلك هو عند ابن عساکر (ص ١٩١) وهو الصواب.

ومما جاء في ذلك عن غير عمر حديث ابن عباس في الصرف حتى أخبره أبو سعيد عن النبي ﷺ في النهي عنه إلا ما كان يدا بيد مثلاً بمثل (١) .

وحديث ابن عمر في المزارعة حتى أخبره رافع بن خديج بنهي النبي ﷺ عن ذلك، إلى غير ذلك من الأحاديث، وهي مشهورة في الصحيحين والسنن والله أعلم (٢) .

آخر المجلس الثاني والستون بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني عشر بعد المائة من تخریج أحاديث مختصر ابن الحاجب .

---

(١) رواه مسلم (١٥٩٤) .

(٢) رواه البخاري (٢٣٢٧ و ٢٣٣٩ و ٢٣٤٦ و ٤٠١٢) ومسلم (١٥٤٧ و ١٥٤٨ و ١٥٥٠) وغيرهما .

## [ المجلس الثالث عشر بعد المائة ]

قال المملي رضى الله عنه :  
قوله (وأما مخالفة ابن عباس خبر أبي هريرة «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ»  
فاستبعاد لظهوره).

يعني لظهور مقابله عنده، لأنه روى أن النبي ﷺ أكل كتف شاة ثم  
صلى ولم يتوضأ هكذا أفصح به المصنف في المختصر الكبير.

أخبرني الإمام حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين رحمه الله فيما قرأت  
عليه أخبرني أبو محمد بن القيم أنا الفخر علي بن البخاري أنا محمد بن  
معمر في كتابه أنا سعيد بن أبي الرجاء أنا أحمد بن محمد بن النعمان أنا أبو  
بكر بن المقرئ أنا إسحاق بن أحمد الخزاعي ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر  
ثنا ابن عيينة والدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة  
رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : «تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَلَوْ مِنْ أَنْوَارِ أَقْطٍ»  
فقال له ابن عباس : يا أبا هريرة أتوضأ من الدهن أتوضأ من الحميم، فقال  
له أبو هريرة : يا ابن أخي إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا فلا تضرب  
له مثلا.

هذا حديث حسن، أخرجه الترمذي عن ابن أبي عمر بهذا الإسناد،  
لكن لم يذكر الدراوردي<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية بالنسبة لطريق السماع.  
وأخرجه البزار من رواية يزيد بن هارون. والطحاوي من رواية حماد بن  
سلمة وسعيد بن عامر كلهم عن محمد بن عمرو<sup>(٢)</sup>. ورواه شعبة أيضا عن  
محمد بن عمرو.

(١) رواه الترمذي (٩٧).

(٢) رواه البزار (١/٢٣/٣) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٦٣).

وهذا الإسناد إلى الفخر أنا أبو المكارم التيمي في كتابه أنا أبو علي الحداد ثنا أبو نعيم ثنا مطهر بن أحمد ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن يزيد أنا أبو عتاب سهل بن حماد ثنا شعبة فذكر نحوه<sup>(١)</sup>. وأخرجه ابن ماجه مختصراً عن محمد بن عباد بن آدم عن أبيه عن شعبة<sup>(٢)</sup>.

قرأت على الشيخ أبي إسحاق التنوخي رحمه الله عن أحمد بن أبي طالب سماعاً وعيسى بن عبدالرحمن قراءة قالاً أنا أبو المنجا البغدادي قال عيسى سماعاً وأحمد إجازة أنا عبدالأول بن عيسى قرىء على يبي بنت عبدالصمد وأنا أسمع أن عبدالرحمن بن أبي شريح أخبرهم أنا يحيى بن صاعد ثنا عبدالله بن عمران ثنا داود بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ<sup>(٣)</sup>.

تابعه مالك في الموطأ وجماعة عن زيد بن أسلم<sup>(٤)</sup>، وهو حديث صحيح من حديث زيد بن أسلم وإن كان في داود مقال. أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود من طريق مالك<sup>(٥)</sup>. وأخرجه الطحاوي من طريق روح بن القاسم. وابن حبان من طريق الدراوردي كلهم عن زيد بن أسلم<sup>(٦)</sup>، فوق لنا عالياً من طريقه بدرجة أو درجتين، وهو مختصر من الحديث الذي.

أخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد أنا علي بن إسماعيل أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا مسعود الجمال في كتابه أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن محمد بن جعفر ثنا محمد بن يحيى يعني ابن

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (١٦٠/٧ - ١٦١).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٨٥).

(٣) روته يبي الهرثمية في جزئها (٦٦).

(٤) رواه مالك (٣٧/١).

(٥) رواه البخاري (٢٠٧) ومسلم (٣٥٤) وأبو داود (١٨٧).

(٦) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٤/١) وابن حبان (١١٢٨).

منده ثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير ثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال: كنت عند ابن عباس في بيت ميمونة رضي الله عنها فجعل يتعجب ممن يقول: الوضوء مما مست النار، ثم قال: كنت عند النبي ﷺ في هذا البيت. فجاءه المؤذن فتوضأ ولبس ثيابه وخرج إلى الصلاة، فلما كان في الحجرة خارج البيت استقبلته هدية عضو شاة، فأكل منها لقمة أو لقمتين، ثم صلى ولم يتوضأ.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أبي كريب بهذا الإسناد<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية.

وقد روى الوضوء مما مست النار جماعة من الصحابة غير أبي هريرة، وعمل به طائفة منهم، ومن غيرهم، وروى النسخ ابن عباس وجابر وغيرهما، وهو الذي استقر عليه الأمر.

قوله (وكذلك هو وعائشة في إذا استيقظ ولذلك قالوا: كيف يصنع بالمهراس).

يعني أن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم خالفا حديث أبي هريرة في الأمر بغسل اليد لمن استيقظ قبل إدخالها الإناء، واستشكلاه بما ذكر، وتبع المصنف في ذلك كلام الأمدى ولا وجود لذلك في شيء من كتب الحديث، والذي قال لأبي هريرة: كيف نصنع بالمهراس رجل يقال له قين الأشجعي، وقد تقدم ذكر ذلك مسندا عنه في المجلس المائة من تخريج المختصر. وكذا جاء عن أصحاب ابن مسعود أنهم كانوا يقولون ذلك، وتقدم أيضا.

ذكر أبو إسماعيل الهروي في كتاب ذم الكلام بعد أن ساق قصة قين مع أبي هريرة ما نصه: وروي أن ابن عباس قال لأبي هريرة: رأيت إن كان حوضا؟ فقال: لا يضرب لحديث رسول الله ﷺ الأمثال، ولم يقع لي هذا الأثر موصولا إلى الآن.

(١) رواه مسلم (٣٥٩).

قوله (وأيضاً آخر معاذ العمل بالقياس).

يشير إلى حديث معاذ بن جبل لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن وقال له: «كَيْفَ تَقْضِي» وقد تقدم موصولاً في المجلس التاسع والعشرين والله أعلم.

آخر المجلس الثالث والستين بعد المائتين من الأمالي وهو الثالث عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

## [ المجلس الرابع عشر بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله في مسائل الأمر (الندب) «إِذَا أُمِرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

يعني أنا الذين قالوا: إن الأمر للندب احتجوا بهذا الحديث.

أخبرني عبدالله بن عمر بن علي رحمه الله أن أحمد بن محمد بن عمر أنا عبداللطيف بن عبدالمنعم أنا عبدالله بن أحمد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر أنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا عبدالرزاق (ح).

وقرأته عاليا على أبي الفرج بن الغزي عن أبي الحسن بن قريش سماعا أنا أبو الفرج بن الصيقل عن أبي الحسن الجمال (ح).

وقرأت على عبدالرحمن بن عمر بن عبدالحافظ الوراق بالصالحية وكتب إلينا أخوه عبدالله كلاهما عن عبدالله بن الحسن بن الحافظ قال عبدالله سماعا وقال عبدالرحمن حضورا وإجازة أنا محمد بن سعد أنا يحيى بن محمود قالا أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم ثنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبدالرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ذُرُونِي مَا تَرَكْتُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَأَخْتَلَفَهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أُمِرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» وفي رواية أحمد «بِالْأَمْرِ فَأَتِمُّوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن

(١) رواه أحمد (٢/٣١٣-٣١٤).

عبدالرزاق<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. واتفقا عليه من وجه آخر عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>. وقد أورده البخاري في كتاب الاعتصام من رواية الأعرج عن أبي هريرة بلفظ «وَإِذَا أُمِرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتَّبِعُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(٣)</sup>.

قوله في مسائل النهي (والشرعي الصحيح كصوم يوم النحر والصلاة في الأوقات المكروهة).

أما صوم يوم النحر فتقدم في أوائل هذا التخريج وهو في المجلس السابع منه.

وأما الصلاة في الأوقات المكروهة فورد من رواية جماعة من الصحابة تزيد على العشرين أجلها.

ما أخبرني أبو العباس بن تميم أنا أبو العباس بن بيان أنا عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا عيسى بن عمر أنا الدارمي أنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس رضی الله عنهما قال: حدثني رجال مرضيون منهم عمر وأرضاهم عندي عمر رضی الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»<sup>(٤)</sup>.

وأخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب أنا أبو بكر الدشتي في كتابه أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا أبو المكارم اللبان أنا أبو علي المقرئ أنا أبو نعيم ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا همام

(١) رواه مسلم (١٣٣٧) في الفضائل.

(٢) رواه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧) في باب فرض الحج مرة في العمر، وفي الفضائل.

(٣) رواه البخاري (٧٢٨٨) ولم يروه إلا بهذا الإسناد.

(٤) رواه الدارمي (١٤٤٠).



فذكره . لكن لفظه شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح الحديث<sup>(١)</sup> .

هذا حديث صحيح متفق عليه ، أخرجه الأئمة كلهم من طرق متعددة عن قتادة ، منها للبخاري ومسلم من رواية شعبة وهشام الدستوائي . ومنها لمسلم والترمذي والنسائي من رواية منصور بن زاذان . ومنها لأبي داود من رواية أبان العطار كلهم عن قتادة . وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان كما أخرجه ، فوقع لنا بدلا عاليا . قال الترمذي : لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا أحاديث هذا منها<sup>(٢)</sup> .

قلت : أبو العالية من كبار التابعين واسمه رفيع بقاء مصغر ، ورجال هذا السند كلهم بصريون إلا عمر وفيه تابعيان وصحابيان في نسق . وقد أنكرت عائشة رضى الله عنها إطلاق عمر في روايته هذه .

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن يحيى بن محمد بن سعد أنا الحسن بن يحيى في كتابه أنا عبد الله بن رفاعة أنا أبو الحسن الحنفي أنا أبو سعد أحمد بن محمد هو الماليني أنا محمد بن الحسن السراج ثنا الحسن بن المثنى بن معاذ ثنا عفان ثنا وهيب عن ابن طاووس عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : أوهم عمر بن الخطاب ، إنما نهى رسول الله ﷺ أن يتحرى أحد طلوع الشمس أو غروبها .

هذا حديث صحيح ، أخرجه أحمد عن عفان<sup>(٣)</sup> . فوافقناه بعلو . وأخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب<sup>(٤)</sup> . ووافق عائشة على رواية التقييد

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٣٠٨) .

(٢) رواه البخاري (٥٨١) ومسلم (١٢٦) وأبوداود (١٢٧٦) والترمذي (١٨٣) والنسائي (٢٧٦/١ - ٢٧٧) وابن ماجه (١٢٥٠) وأحمد (١١٠) .

(٣) رواه أحمد (١٢٤/٦) .

(٤) رواه مسلم (٨٣٣) .

بالتحري عبدالله بن عمر. أخرجه البخاري من رواية عروة بن الزبير عنه مرفوعاً. ومن وجه آخر عن ابن عمر موقوفاً<sup>(١)</sup>. ووافق عمر رضى الله عنه على الإطلاق أبو سعيد وأبو هريرة وأبو قتادة وأبو ذر وعبدالله بن عمرو وسلمة بن الأكوع وزيد بن ثابت وسمرة بن جندب وعمرو بن عبسة وعقبة بن عامر وآخرون. وفي هذين الأخيرين زيادة النهي عن الصلاة عند الإستواء وهما عند مسلم. فأخرج حديث عمرو بن عبسة مطولاً، ذكر فيه سؤاله عن الوضوء وغير ذلك، وفي أوله قصة بدء إسلامه. وأخرج حديث عقبة بن عامر مختصراً والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

آخر المجلس الرابع والستين بعد المائتين من الأمالي وهو الرابع عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البخاري (٥٨٢) مرفوعاً. ورواه (٥٨٩) موقوفاً.  
(٢) روى مسلم حديث عمرو بن عبسة (٨٣٢) وحديث عقبة بن عامر (٨٣١).

## [ المجلس الخامس عشر بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني المحب محمد بن محمد بن محمد بن منيع الوراق رحمه الله أنا عبدالله بن الحسين بن أبي العيش أنا محمد بن أبي بكر عن السلفي أنا أبو ياسر الخياط أنا أبو القاسم بن بشران أنا أبو محمد الفاكهي أنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا عبدالله بن يزيد هو المقرئ (ح).

وبالسند الماضى إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا سعد بن يزيد الغراء (ح).

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي عن إسماعيل بن يوسف القيسي أنا عبدالله بن عمر أنا محمد بن محمد الجبان عن أبي القاسم البندار أنا أبو طاهر المخلص ثنا أبو القاسم بن بنت منيع ثنا سليمان بن أيوب وعبيد الله بن محمد العيشي قال الأول: ثنا سفيان بن حبيب والثاني: ثنا عبدالله بن المبارك (ح).

وبالسند الماضى إلى الدارمي ثنا وهب بن جرير خمستهم عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن وأن نقبر فيهن موتانا، حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيئ الشمس للغروب حتى تغيب<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم من طريق ابن وهب. وأبو داود والترمذي وابن ماجه من طريق وكيع. والنسائي من طريق عبدالرحمن بن

(١) رواه الدارمي (١٤٣٩).

مهدي ثلاثتهم عن موسى بن علي<sup>(١)</sup>، فوقع لنا عاليا. وأخرجه النسائي أيضا عن حميد بن سعدة عن سفيان بن حبيب وعن سويد بن نصر<sup>(٢)</sup>. وأخرجه ابن ماجة أيضا عن عمرو بن رافع كلاهما عن عبدالله بن المبارك<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا من الطريقتين. وموسى وأبوه مصريان ممن انفرد مسلم بالإخراج لهما عن البخاري، والمشهور في علي التصغير ويقال إنه لقبه، وكان يكرهه، واسمه في الأصل علي بفتح أوله على الجادة، ورياح بفتح الراء وتخفيف الموحدة. وقوله (تضيف) أصله تضيف ومعناه تميل أو تدخل.

وفي الصحيحين عن عروة بن الزبير عن ابن عمر النهي عن الصلاة إذا طلع حاجب الشمس حتى ترتفع، وإذا غاب حاجب الشمس حتى تغرب<sup>(٤)</sup>.

قوله (لقوله دَعِيَ الصَّلَاةَ).

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن أبي نصر بن سهيل والقاسم بن مظفر قالا: أنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أنا مسعود بن الحسن الثقفي أنا أبو عمرو بن منده عن أبي الحسين الخفاف ثنا أبو العباس السراج ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا وكيع وعبدة قال: وثنا هناد بن السري ثنا أبو معاوية (ح).

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أحمد بن يوسف ثنا الحارث بن محمد ثنا محمد بن عبدالله بن كناسة (ح).

وبالسند الآخر إلى الدارمي أنا جعفر بن عون خمستهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت فاطمة بنت أبي

(١) رواه مسلم (٨٣١) وأبوداود (٣١٩٢) والترمذي (١٠٣٠) والنسائي (٨٢/٢) وابن ماجه (١٥١٩).

(٢) رواه النسائي (٢٧٥/١ - ٢٧٦ و ٢٧٧).

(٣) رواه ابن ماجه (١٥١٩).

(٤) رواه البخاري (٥٨٢) ومسلم (٨٢٩).

حُبَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أَسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ أَفَادَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «لَا، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ الْحَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَذْبَرَتْ فَأَغْسِلِي عَنكَ الدَّمَ وَصَلِّي»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح ، أخرجه البخاري عن محمد بن سلام ومسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن أبي معاوية . وأخرجه الترمذي عن هناد بن السري كما أخرجه<sup>(٢)</sup> . وأخرجه مسلم أيضا والترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق وكيع . منها للنسائي عن إسحاق بن إبراهيم كما أخرجه<sup>(٣)</sup> ، فوقع لنا موافقة عالية للترمذي وللنسائي ، وبدلا عاليا للباقيين .

قوله (مسألة النهي يقتضي الدوام) إلى أن قال (قالوا: نهيت الحائض عن الصوم والصلاة) قلت: أما الصلاة فيؤخذ من الحديث الذي قبله .

وأما الصوم فلم أر فيه تنصيحا ، وإنما يؤخذ من مقتضيات أدلة أخرى .

منها: ما أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «الْيَسْتُ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» ذكره في أثناء حديث طويل<sup>(٤)</sup> . وأخرج مسلم بعضه عن أبي هريرة<sup>(٥)</sup> .

ومنها: حديث حمنة بنت جحش أنها قالت: يارسول الله أستحاض حيضة شديدة منعتني الصوم والصلاة . . الحديث . أخرجه أبو داود والترمذي<sup>(٦)</sup> .

(١) رواه الدارمي (٧٨٠) .

(٢) رواه البخاري (٢٢٨) ومسلم (٣٣٣) والترمذي (١٢٥) .

(٣) رواه مسلم (٨٢٩) والترمذي (١٢٥) والنسائي (١٨٤/١) وابن ماجه (٦٢١) .

(٤) رواه البخاري (٣٠٤ و١٤٦٢ و١٩٥١ و٢٦٥٨) .

(٥) رواه مسلم (٨٠) .

(٦) رواه أبو داود (٢٨٧) والترمذي (١٢٨) وابن ماجه (٦٢٢ و٦٢٧) وأحمد (٤٣٩/٦) .

وغيرهم .

ومنها: حديث معاذة العدوية قالت: قلت لعائشة: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟.. الحديث، وفيه كنا نؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة<sup>(١)</sup>.

أخرجه الصحيحان [الشيخان] وباقي الأئمة، وأخرجه الترمذي من وجه آخر عن عائشة قالت: كنا نحيض عند رسول الله ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة<sup>(١)</sup>.

آخر المجلس الخامس والستين بعد المئتين وهو الخامس عشر بعد المئة من تخریج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه البخاري (٣٢١) ومسلم (٣٣٥) والترمذي (١٣٠) والنسائي (١/١٩١) و١٩٢  
١٩١/٤) وابن ماجه (٦٣١) وأبوداود (٢٦٢ و٢٦٣).

## [ المجلس السادس عشر بعد المئة ]

قال المملي رضى الله عنه :

فقلوه (العام والخاص) إلى أن قال (الشافعي والمحققون للعموم صيغة) إلى أن قال (وكاحتجاج عمر في قتال أبي بكر ما نعي الزكاة بـ «أمرتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ» وكذلك «الأئمةُ من قُرَيْشٍ» و «نَحْنُ مَعَاشِرِ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ»).

أما حديث «أمرتُ أن أُقاتِلَ».

فأخبرني الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد أنا يحيى بن فضل الله عن أبي العباس بن مسلمة أنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر أنا محمد بن الفضل الفزاري أنا محمد بن أبي بكر الأديب أنا أبو نصر أحمد بن الحسين ثنا محمد بن إسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر رضى الله عنه لأبي بكر رضى الله عنه: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي

والنسائي كلهم عن قتيبة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية.

وأما حديث «الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ» فوقع لنا من حديث علي بلفظه، وكذا من حديث أنس، ووقع لنا بمعناه عن عدد كثير من الصحابة، وقد جمعت طرقه في جزء ضخم.

فأما حديث علي فأخبرني أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبيدالله المقدسي رحمه الله عن أحمد بن عبدالرحمن البجلي أنا محمد بن إسماعيل الخطيب أنا يحيى بن محمود الثقفي أنا محمد بن أبي عدنان وفاطمة بنت عبدالله قالا: أنا محمد بن عبدالله التاجر أنا الطبراني ثنا حفص بن عمر ثنا الفيض بن الفضل ثنا مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن ربعة بن ناجد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ أَبْرَارُهَا أَمْرَاءُ أَبْرَارِهَا، وَفُجَّارُهَا أَمْرَاءُ فُجَّارِهَا، وَلِكُلِّ حَقٍّ، فَاتُّوا كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

هذا حديث حسن، أخرجه البزار عن إبراهيم بن هانئ والهيثم بن كليب في مسنده عن العباس بن محمد الدوري كلاهما عن الفيض بن الفضل<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا، ورجاله موثقون.

وأبو صادق اسمه عبدالله بن ناجد، وهو أخو ربعة، وقيل: هو آخر اسمه مسلم بن يزيد.

وفي الإسناد ثلاثة من التابعين في أولهم سلمة، وذكر البزار ثم الطبراني أن الفيض بن الفضل تفرد به عن مسعر، فكأنها أرادا أنه تفرد برفعه، وإلا

(١) رواه البخاري (٧٢٨٤ و٧٢٨٥) ومسلم (٢٠) وأبو داود (١٥٥٦) والترمذي (٢٦١٠) والنسائي (٧٧/٧).

(٢) رواه الطبراني في الصغير (٤٢٥).

(٣) رواه البزار (١٥٧٥ كشف الأستار).



فقد رواه جماعة غيره عن مسعر موقوفاً على عليٍّ، منهم وكيع أخرجه في فضائل الصحابة<sup>(١)</sup>.

ومنهم شعيب بن إسحاق أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه عنه .  
ومنهم عثمان بن المغيرة أخرجه النسائي في جمعه حديث أبي عوانة من طريقه .

وقد أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق أبي حاتم الرازي عن الفيض بن الفضل كما تقدم مرفوعاً .

وأما حديث أنس فأخبرنا محمد بن عبدالرحمن بن محمد الفارقي رحمه الله فيما قرأنا عليه بالصالحية أنا أحمد بن علي بن الحسن العابد أنا عبدالرحمن بن أبي الفهم أنا أحمد بن عبدالله الطوسي أنا أبو البركات بن خميس أنا أبو نصر بن طوق أنا نصر بن محمد المرجي ثنا أبو يعلى الموصلي أنا أبو سعيد الحسن بن إسماعيل البصري (ح) .

وأخبرني عبدالرحمن بن أحمد البزاز أنا أحمد بن منصور الجوهري أنا أحمد بن علي السعدي أنا أحمد بن محمد التيمي في كتابه أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي قالاً : ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الْأَيْمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ مَا حَكَّمُوا فَعَدَلُوا وَوَعَدُوا »

---

(١) رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١٢/١٧٢) وعنه ابن أبي عاصم في السنة (١٥١٣) .

(٢) رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١٢/١٧١ - ١٧٢) عن قبيصة بن عقبة عن سفيان عن الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن علي ، وعنه ابن أبي عاصم في السنة (١٥١٤) .

(٣) رواه الحاكم (٤/٧٥ - ٧٦) .

وفوا وَأَسْتَرْجَمُوا فَرَجِمُوا» لفظ أبي يعلى<sup>(١)</sup>

هذا حديث حسن، أخرجه البزار عن محمد بن معمر والحسن بن سفيان عن محمد بن أبي بكر كلاهما عن أبي داود الطيالسي<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا. وكذلك البخاري في التاريخ عن عمرو بن علي عن أبي داود<sup>(٣)</sup>. وأخرجه ابن عدي في الكامل عن أبي يعلى. فوقع لنا موافقة عالية. وذكر عن الإمام أحمد أنه سئل عن هذا الحديث فقيل ليس هو في كتب إبراهيم بن سعد، لا ينبغي أن يكون له أصل انتهى<sup>(٤)</sup>.

وقد رواه عن إبراهيم بن سعد جماعة غير من تقدم ذكره. منهم عمرو بن مرزوق<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن جعفر الوركالي. ورواه عن أنس جماعة يزيدون على العشرة، منهم بكير بن وهيب.

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن عيسى بن عبدالرحمن أنا جعفر بن علي أنا السلفي أنا عمر بن المبارك وأنا عبدالملك بن محمد أنا دعلج بن أحمد ثنا ابن شيرويه ثنا إسحاق بن راهويه أنا جرير عن الأعمش عن سهل أبي الأسد عن بكير الجزري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الْأئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ» الحديث. أخرجه أحمد وأبو بكر بن شيبه وأبو خيثمة في مسانيدهم عن وكيع عن الأعمش<sup>(٦)</sup>. وهكذا روينا من طريق

(١) رواه أبوداود الطيالسي (٢٥٩٦) ومن طريقه أبونعيم في الحلية (١٧١/٣) ورواه أبويعلى (٣٦٤٤) ومن طريقه ابن عساكر (٢/٤٨/٧).

(٢) رواه البزار (١٥٧٨ كشف الأستار).

(٣) ذكره البخاري معلقاً في التاريخ الكبير (١١٢/٢/١) فقال: وقال إبراهيم به.

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (٢٤٦/١).

(٥) رواية عمرو بن مرزوق عند البيهقي في السنن (١٤٤/٨).

(٦) رواه أحمد (١٨٣/٣) وابن أبي شيبه في المصنف (١٦٩/١٢ - ١٧٠) ومن طريقه

أبويعلى (٤٠٣٣).

مسعر عن سهل أبي الأسد . أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء من طريقه .  
وأخرجه أحمد والنسائي من طريق شعبة عن أبي الأسد ، لكن سماه علياً (١) .  
واتفق الحفاظ على أن شعبة وهم في اسمه وأن اسمه سهل والله أعلم .  
آخر المجلس السادس والستون بعد المائتين من الأمالي وهو السادس  
عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب .

---

(١) رواه أحمد (١٢٩/٣) والنسائي في القضاء من الكبرى كما في تحفة الأشراف  
(١٠٢/١) .



## [ المجلس السابع عشر بعد المائة ]

قال المملي رضى الله عنه :

(تنبيه) قال القاضى تاج الدين السبكي في شرحه : ذكر الشيخ محي الدين في شرح المهذب : أن حديث : «الأئمة من قریش» مخرج في الصحيحين . قال : ولعله أراد بالمعنى ، وإلا فالذي في الصحيحين حديث ابن عمر بلفظ «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ فِي النَّاسِ اثْنَانِ»<sup>(١)</sup> .

قلت : وفي الصحيحين أيضا حديث أبي هريرة بلفظ «الناس تبع لقریش» الحديث . وفي صحيح البخاري حديث معاوية «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ»<sup>(٢)</sup> . وترجم البخاري في كتاب الأحكام (باب الأمراء من قریش) وساق فيه حديث ابن عمر ثم حديث معاوية ، وكأنه أشار إلى أن المطلق في الأول محمول على المقيد في الثاني ، وهو كذلك ، وقد جعله البيهقي في الدلائل مما أخبر به ﷺ من الأمور المغيبة مما سيأتي فوقع على وفق ما قال .

ووقع قريب من هذا التقييد في عدة أحاديث فيها ما هو أصرح منه .

من ذلك ما أخبرني أبو محمد عبدالله بن خليل الحارستاني أنا أحمد بن محمد بن معالي وأبو بكر بن محمد الرضى قالا أنا محمد بن إسماعيل قرىء على فاطمة بنت سعد الخير ونحن نسمع أن زاهر بن طاهر أخرجهم أنا محمد بن عبدالرحمن أنا محمد بن أحمد أنا أبو يعلى ثنا إبراهيم بن الحجاج .(ح)

وأخبرنا أبو هريرة بن أبي عبدالله الحافظ إجازة أنا يحيى بن محمد بن

(١) رواه البخاري (٧١٤٠) ومسلم (١٨٢٠) وانظر المجموع (١٤/١) .

(٢) رواه البخاري (٧١٣٩) .

سعد أنا عبدالله بن عمر بن علي أنا عمر بن عبدالله الحربي أنا أبو غالب العطار أنا أبو علي بن شاذان أنا أبو عمرو بن السماك ثنا الحسن بن سلام ثنا عفان قال ثنا سكين بن عبدالعزيز ثنا أبو المنهال سيار بن سلامة قال: دخلت مع أبي علي أبي برزة الأسلمي وإني لغلام، وإن في أذني لقرطين، فقال أبو برزة رضى الله عنه: إني أحمد الله أني أصبحت ذامًا لهذا الحي من قريش، فلان ههنا يقاتل على الدنيا، وفلان ههنا يقاتل على الدنيا، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأمراء من قريش ما فعلوا ثلاثًا، ما حكّموا فعدّلوا، وما استرحموا فرحموا وما عاهدوا فوفوا».

هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وابن أبي شيبة عن عفان<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية من الطريق الثانية، وبدلا عاليا من الأولى.

وإلى هذا الحديث أشار البخاري في الترجمة، ولما لم يكن على شرطه استغني عنه بحديثي الباب.

وسكين بن عبدالعزيز وتقه يحيى بن معين وآخرون، وضعفه أبو داود. وقد روى عوف عن أبي المنهال حديث أبي برزة المذكور، لكن لم يذكر المرفوع الذي في آخره. أخرجه البخاري أيضا في كتاب الفتن من طريق عوف<sup>(٢)</sup>.

ومن الأحاديث الواردة في ذلك ما أخبرني أبو الحسن بن أبي المجد عن أبي الفضل بن أبي طاهر وست الوزراء التنوخية قالوا أنا أبو عبدالله الزبيدي أنا أبو زرعة المقدسي أنا أبو الحسن الكرجي أنا أبو بكر الحيري ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا ابن أبي فديك أنا ابن أبي ذئب عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ لقريش: «أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم مع الحق إلا إن تعدلوا عنه تلحون كما تلحى هذه الجريدة» وأشار إلى جريدة في يده<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أحمد (٤/٤٢١).

(٢) رواه البخاري (٧١١٢).

(٣) رواه الشافعي (١٨٤٤) ومن طريقه البيهقي (٨/١٤٤).

هذا حديث مرسل رجاله ثقات ، وله شاهد موصول .

وأخبرني سليمان بن أحمد بن عبدالعزيز المدني أنا أحمد بن علي الجزري أنا محمد بن إسماعيل المرداوي أنا أبو القاسم البوصيري أنا يحيى بن المشرف أنا أحمد بن سعيد بن نفيس أنا علي بن الحسين بن بندار أنا أبو طاهر أحمد بن الحسن بن فيل ثنا أبو كريب ثنا عبد الحميد الحماني ثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت (ح) .

وأخبرني عاليا الشيخ أبو عبد الله بن قوام أنا أبو عبد الله بن المهندس أنا أحمد بن شيبان أنا عمر بن محمد أنا أحمد بن الحسن أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا بكر بن موسى ثنا أبو نعيم ثنا سفيان هو الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن القاسم بن الحارث عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لقريش : «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِيكُمْ وَأَنْتُمْ وُلَاتُهُ مَا لَمْ تُحَدِّثُوا ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَ خَلْقِهِ فَالْتَحَوْكُمْ كَمَا يُلْتَحَى الْقَضِيبُ»<sup>(١)</sup> .

هذا حديث حسن ، أخرجه أحمد عن أبي نعيم<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا موافقة عالية من الطريق الثاني . وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق كثير بن يحيى عن أبي عوانة عن الأعمش وقال : لم يروه عن الأعمش إلا أبو عوانة والحماني ، تفرد به عن أبي عوانة كثير بن يحيى ، وتفرد به عن الحماني أبو كريب انتهى<sup>(٣)</sup> .

والقاسم بن الحارث المذكور في الإسناد هو القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام نسب إلى جد أبيه وهو صدوق ، لكن

(١) رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١٢/١٧٠) ومن طريق عبد الحميد الحماني رواه الطبراني في الكبير (ج ١٧ رقم ٧٢٢) .

(٢) رواه أحمد (٥/٢٧٤ - ٢٧٥) ومن طريق أبي نعيم رواه الطبراني في الكبير (ج ١٧ رقم ٧٢٠) .

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٢١٤ مجمع البحرين) .

خالف الزهري فرواه عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن مسعود . أخرجه أحمد وأبو يعلى<sup>(١)</sup> . ولولا هذا الاختلاف لكان الحديث على شرط الصحيح . وقد راجعت المختصر الكبير فوجدت لفظه فيه : وقول أبي بكر الأئمة من قريش ، فخص الحديث برواية أبي بكر ، وعلى ذلك شرحه جماعة منهم السبكي ، فقال : وقد احتج أبو بكر الصديق رضي الله عنه على الأنصار بقول النبي ﷺ : « الْأئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ » ووافقه على ذلك جميع الصحابة انتهى كلامه .

وليس هذا اللفظ موجوداً في كتب الحديث عن أبي بكر رضي الله عنه ، وإنما في الصحيحين وغيرهما في قصة السقيفة قول أبي بكر : إن العرب لا تعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش<sup>(٢)</sup> . نعم أخرج أحمد بسند رجاله ثقات لكن فيه انقطاع أن أبا بكر قال لسعد يعني ابن عباد : لقد علمت يا سعد أن رسول الله ﷺ قال لقريش : « أَنْتُمْ وُلَاةٌ هَذَا الْأَمْرِ »<sup>(٣)</sup> . فلعل هذا مستند من عزا لأبي بكر فذكره بالمعنى .

آخر المجلس السابع والستون بعد المائتين من الأمالي وهو السابع عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب .

(١) رواه أحمد (٤٣٨٠) وأبو يعلى (٢/٢٣٢) .

(٢) رواه البخاري (٦٨٣٠) ومسلم (١٦٩١) مختصراً وليس عنده محل الشاهد وأحمد

(٣٩١) وانظر تعليق المرحوم أحمد محمد شاعر عليه .

(٣) رواه أحمد (١٨) .



## [المجلس الثامن عشر بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه :

وأما حديث «نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لِأَنْوَرَتْ» فقال السبكي في شرحه عن شيخه الذهبي ليس هو في الكتب الستة . قال السبكي : وإنما أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده من حديث أبي بكر بلفظ «إِنَّا» بدل «نَحْنُ» وكذلك أخرجه النسائي في السنن الكبرى من حيث عمر، قال : والسنن الكبرى عند المحدثين ليست من الكتب الستة ، وإنما التي يخرجون عليها الأطراف والأسماء هي الصغرى المشهورة .

قلت : وهو حصر مردود ، فهذا شيخه المزي قد خرج الأطراف والأسماء على السنن الكبرى مضافاً إلى الصغرى . وعلى تقدير التسليم فهذا الحديث بخصوصه في الصغرى كما هو في الكبرى ، وهو في كتاب الفرائض من رواية ابن الأحمر وابن سيار عن النسائي وهما من رواة الكبرى ، ومن رواية ابن حيويه والأسيوطي وهما من رواة الصغرى ، وإنما خلت عنه رواية ابن السني ، لأنه فاته كتاب الفرائض مع كتب أخرى . وقد وقع لنا من رواية ابن حيويه والأسيوطي ، وهي التي خرج عليها ابن عساكر الأطراف .

أبانا أبو محمد عبدالله بن محمد بن أحمد بن عبيدالله مشافهة بالصالحية عن أحمد بن أبي طالب أنا جعفر بن علي في كتابه أنا السلفي إجازة إن لم يكن سماعاً قرأت على أبي عبدالله الرازي أن علي بن محمد الفارسي أخبرهم أنا الحسين بن عبدالله بن حيويه النيسابوري أنا أبو عبدالرحمن النسائي أنا محمد بن منصور المكي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : قال عمر رضى الله عنه لعبدالرحمن بن عوف وسعد وعثمان وطلحة والزبير : أنشدكم بالله الذي قامت له السماوات

والأرض أسمعتم النبي ﷺ يقول: «إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَأُنُورُث مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةٌ؟» فقالوا: اللهم نعم<sup>(١)</sup>.

هكذا أخرجه النسائي . وقد أخرجه أحمد عن سفيان بن عيينة بلفظ «إنا لا نورث»<sup>(٢)</sup> وهو في الصحيحين من طرق أخرى عن الزهري بحذف «إنا» وكذا في السنن الثلاثة<sup>(٣)</sup>.

وحاصل هذا أن الخبر لم يوجد بلفظ «نحن» ووجد بلفظ «إنا» ومفادهما واحد، فلعل من ذكره ذكره بالمعنى والله أعلم.

قوله (مسألة أبنية الجمع لاثنين [إلى أن قال] (فإن كان له أخوة) والمراد أخوان، واستدلال ابن عباس بهائم قال ([قال] ابن عباس: ليس الأخوان أخوة، وعورض بقول زيد) يعني ابن ثابت (الأخوان أخوة).

أخبرنا بذلك من قصة ابن عباس وزيد الشيخ أبو الفرج بن حماد رحمه الله إذنا مشافهة أنا أبو الحسن علي بن الحسن أنا أبو الحسن علي بن أحمد عن أبي سعد الصفار أنا أبو القاسم المستملي أنا أبو بكر أنا شيبان بن سوار عن ابن أبي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه دخل على عثمان رضي الله عنه فقال: إن الأخوين لا يردان الأم عن الثلث، فإن الله سبحانه يقول: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ أُخْوَةٌ فَلَأُمُّهُ السُّدُسُ﴾ والأخوان ليسا بأخوة بلسان قومك، فقال عثمان: لا أستطيع أرد أمراً توارث عليه الناس وكان قبلي ومضى في الأمصار<sup>(٤)</sup>.

هذا موقوف حسن، رجاله رجال الصحيح إلا شعبة بن دينار مولى ابن

(١) رواه النسائي في الفرائض من الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٠٤/٨).

(٢) رواه أحمد (١٧٢).

(٣) رواه البخاري (٣٠٩٤) ومسلم (١٧٥٧) وأبو داود (٢٩٦٣) والترمذي (١٦١٠)

والنسائي (١٣٥/٧ - ١٣٦).

(٤) رواه البيهقي (٢٢٧/٦).

عباس، فإنهما لم يخرجها له، وهو مختلف في توثيقه، وقد أخرجه الحاكم من طريق شباة به، وقال: صحيح الإسناد<sup>(١)</sup>. وأخرجه الطبري من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب.

وبه إلى محمد بن نصر ثنا الحسن بن علي الحلواني ثنا يحيى بن آدم عن عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن أبيه أنه كان يحجب الأم عن الثلث بالأخوين، فقال له: يا أبا سعيد فإن الله عز وجل يقول: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ أُخْوَةٌ فَلَأُمُّهُ السُّدُسَ﴾ وأنت تحجبها بالأخوين، فقال: إن العرب تسمي الأخوين أخوة<sup>(٢)</sup>.

هذا موقوف حسن، رجاله رجال الصحيح إلا عبدالرحمن بن أبي الزناد فلم يخرجها له، لكن البخاري يعلق له، وهو مختلف فيه أيضاً. وقد أخرجه الحاكم أيضاً من طريق ابن وهب عن ابن أبي الزناد وقال: صحيح الإسناد<sup>(٣)</sup>. قوله: (قالوا «الإثنانِ فما فوقهما جماعة»).

قلت: جاء من حديث أبي موسى الأشعري وأبي أمامة الباهلي وأنس بن مالك، ومن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأسانيدها كلها ضعيفة.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه الله عن عيسى بن عبدالرحمن أنا عبدالله بن محمد أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا إبراهيم بن خزيم أنا عبد بن حميد ثنا يحيى بن إسحاق ثنا عليقة بن بدر عن أبيه عن جده عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إثنانِ فما فوقهما جماعة»<sup>(٤)</sup>.

هذا حديث غريب أخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار عن عليقة بن

(١) رواه الحاكم (٣٣٥/٤) ووافقه الذهبي على تصحيحه.

(٢) رواه البيهقي (٢٢٧/٦).

(٣) رواه الحاكم (٣٣٥/٤) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٤) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٥٦٥).

بدر<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلاً له .

وعليلاً بالمهملة مصغر وهو لقب واسمه الربيع وقد اتفقوا على تضعيفه ، ولم يرو عن أبيه بدر غيره ، وأما جده فوقع في رواية ابن ماجه تسميته ، ولفظه عن جده عمرو بن جراد ، وبه جزم المزي .

وقرأت بخط الدمياطي : قيل اسم جده عمرو بن جراد ، وقيل الأسلع بن الأسقع ، قال : والراجح الأسلع بن شريك صديق أبي موسى الأشعري . انتهى .

ووهم في ذلك ، فإن الأسلع بن شريك شيخ لعمر بن جراد ، وروايته عنه في الطبراني ، فما وقع في رواية ابن ماجه هو المعتمد ، وكون الأسلع وأبي موسى صديقين لا يلزم أن يروي أحدهما عن الآخر ، بل الموجود رواية عمرو بن جراد عن كل منهما .

وأما حديث أبي أمامة فأخرجه الطبراني في الأوسط<sup>(٢)</sup> .

وأما حديث أنس فأخرجه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup> .

وأما رواية عمرو بن شعيب فأخرجها الدارقطني<sup>(٤)</sup> .

وقد استعمل البخاري هذا الحديث ترجمة ، وأورد في الباب ما يؤدي معناه ، فاستفيد من ذلك ورود هذا الحديث في الجملة والله أعلم .

آخر المجلس الثامن والستين بعد المائتين من الأمالي وهو الثامن عشر بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب .

(١) رواه ابن ماجه (٩٧٢) ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في المصنف (٥٣١/٢) والدارقطني (٢٨٠/١) والحاكم (٣٣٤/٤) والبيهقي (٦٩/٣) والخطيب في التاريخ (٤١٥/٨) و(٤٥/١١ - ٤٦) .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (ص ٥٦ - ٥٧ مجمع البحرين) وفي إسناده مسلمة بن علي وهو متروك .

(٣) رواه البيهقي (٦٩/٣) .

(٤) رواه الدارقطني (٢٨١/١) وفيه عثمان الوقاصي ، وهو متروك .

## [المجلس التاسع عشر بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (مسألة جواب السائل) إلى أن قال : (مثل قوله لما سئل عن بثر بضاعة «خَلَقَ اللَّهُ الْمَاءَ طَهُورًا لَا يُنَجِّسُهُ [شَيْءٌ] إِلَّا مَا غَيَّرَ لَوْنَهُ أَوْ طَعَمَهُ أَوْ رِيحَهُ»).

قلت : هذا الحديث بهذا السياق لا يوجد في شيء من كتب الحديث . وقد أورده هكذا أولاً الغزالي في المستصفى ، وذكره الرافعي وجماعة ، حتى نسبته ابن الرفعة لتخريج أبي داود ، وليس كذلك . وقد ورد حديث بثر بضاعة من طرق .

منها ما أخبرني الشيخ أبو المعالي عبدالله بن عمر السعودي رحمه الله أنا أبوالحرم بن أبي الفتح أنا عبدالرحيم بن يحيى أنا أبوعلي الرصافي أنا أبوالقاسم الكاتب أنا أبو علي الواعظ أنا أبو بكر بن حمدان ثنا عبدالله بن أحمد حدثني أبي ثنا أبوأسامة (ح) .

وقرأته عالياً على شيخنا أبي المعالي المذكور عن زينب بنت الكمال عن عجيبة البغدادية قالت : أنا أبو الخير الباغبان في كتابه أنا أبو إسحاق الطيان أنا إبراهيم بن عبدالله ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا ابن أبي عون واسمه محمد بن محمد ثنا أبوأسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي عن عبيدالله بن عبدالله بن عبدالرحمن بن رافع عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : قيل يارسول الله أنتوضأ من بثر بضاعة وهي بثر تلقى فيها المحايض والتتن ولحوم الكلاب؟ فقال : «الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» وفي رواية المحاملي «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ»<sup>(١)</sup> .

(١) رواه أحمد (٣/٣١) .

هذا حديث حسن ، أخرجه الدارقطني عن المحاملي<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا موافقة عالية . وأخرجه أبوداود والترمذي جميعاً عن أنس بن علي الحلواني الخلال . وأبوداود أيضاً عن محمد بن سليمان الأنباري . والترمذي أيضاً عن هناد بن السري وغير واحد . والنسائي عن هارون بن عبدالله . وابن الجارود عن موسى بن عبدالرحمن ومحمد بن عثمان بن كرامة كلهم عن أبي أسامة<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا بدلاً عالياً . قال الترمذي : جود أبوأسامة إسناد هذا الحديث . ونقل أبوالحسن الميموني عن أحمد بن حنبل أنه صححه ، وكذا نقل عن يحيى بن معين وصححه أيضاً ابن المنذر والحاكم في المستدرک<sup>(٣)</sup> ، أخرجه عن الأصم عن الحسن بن علي بن عفان عن أبي أسامة ، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه ، ثم قال : أحسنها إسناد رواية أبي أسامة ، يعني هذه . قلت : ورجاله رجال الصحيح سوى عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع .

وأما الزيادة فأقرب ما وجدنا مما يوافق أول الحديث ما أخبرني الشيخ أبوعبدالله بن قوام رحمه الله أنا أبو بكر بن أحمد الدقاق أنا علي بن أحمد عن أبي سعد الصفار أنا أبو الفضل بن محمد أنا أبو منصور النوقاني أنا أبو الحسن الدارقطني ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي وعثمان بن أحمد الدقاق قالا ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبدالوهاب هو ابن عطاء ثنا داود هو ابن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال : « أنزل الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء »<sup>(٤)</sup> . هذا موقوف على سعيد ورجاله ثقات .

وأما الاستثناء فأقرب ما رأيته موافقاً للفظ المصنف ما أخبرنا أبوهريرة بن الذهبي إجازة أنا أحمد بن علي بن الزبير إذنا إن لم يكن سماعاً أنا الإمام تقي الدين أبو عمرو بن الصلاح أنا منصور بن عبد المنعم أنا

(١) رواه الدارقطني (٢٩/١ - ٣٠) .

(٢) رواه أبوداود (٦٦) والترمذي (٦٦) والنسائي (١٧٤/١) وابن الجارود (٤٧) .

(٣) لم أره في المستدرک من حديث أبي سعيد .

(٤) رواه الدارقطني (٢٩/١) ومن طريقه البيهقي (٢٥٩/١) .

محمد بن إسماعيل أنا أبو بكر البيهقي أنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه هو حسان بن محمد ثنا الشاماتي هو جعفر بن أحمد الحافظ ثنا عطية بن بقية بن الوليد ثنا أبي عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ طَاهِرٌ إِلَّا أَنْ تَغَيَّرَ رِيحُهُ أَوْ طَعْمُهُ أَوْ لَوْنُهُ بِنَجَاسَةٍ تَحْدُثُ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث غريب فيه علتان عنعنة بقية وضعف ابنه . وقد أخرج ابن عدي في الكامل من طريق حفص بن عمر عن ثور بن يزيد وضعف حفصاً جداً<sup>(٢)</sup>.

والمشهور في هذا ما أخرج ابن ماجه والدارقطني من طريق رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن أبي أمامة<sup>(٣)</sup>. وفي رواية للدارقطني عن ثوبان بدل أبي أمامة<sup>(٤)</sup>. وقد سئل عنه أبو حاتم فقال: تفرد بوصله رشدين بن سعد وهو ضعيف . وقال الدارقطني: لم يرفعه عن معاوية بن صالح غير رشدين، ثم أخرج من رواية الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد مقطوعاً<sup>(٥)</sup>. ووقع في بعض نسخ ابن ماجه ذكر اللون أيضاً وخلي منها بعض النسخ، وكذا أكثر الروايات. ومن ثم وقع في الرافعي نص الشارع على الطعم والريح، وقاس الشافعي اللون عليهما، وتبع في ذلك الشيخ أباسحاق في المهذب والرويانى في البحر، ويستغرب هذا الإطلاق مع كون الشافعي نص على اللون في الخبر.

وهذا الإسناد إلى البيهقي أنا أبو عبد الله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قال: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي قال:

- (١) رواه البيهقي (٢٥٩/١).
- (٢) رواه ابن عدي في الكامل (٧٩٧/٢) والبيهقي (٢٦٠/٢).
- (٣) رواه ابن ماجه (٥٢١) والطبراني في الكبير (٧٥٠٣) والأوسط (ص ٣٥ مجمع البحرين) والدارقطني (٢٨/١ - ٢٩) والبيهقي (٢٥٩/٢).
- (٤) رواه الدارقطني (٢٨/١).
- (٥) رواه الدارقطني (٢٨/١).

وما قلته من أن الماء إذا تغير طعمه وريحه ولونه كان نجساً هو في خبر لا يثبت  
أهل العلم بالحديث، ولكنه قول العامة لا أعلم بينهم فيه خلافاً انتهى<sup>(١)</sup>.

وقد ورد حديث بثر بضاعة عن غير أبي سعيد. أخرجه قاسم بن أصبغ  
في كتابه من حديث سهل بن سعد نحو حديث أبي سعيد، وصححه ابن  
حزم<sup>(٢)</sup>، وضعفه ابن عبد البر. والمحفوظ من حديث سهل بن سعد:  
سقيت رسول الله ﷺ من بثر بضاعة. أخرجه الدارقطني وغيره بإسناد  
قوي<sup>(٣)</sup>. فلعل الراوي أدخل له حديث في حديث.

وجاء فيه أيضاً عن أبي هريرة. أخرجه ابن منده وزاد «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ  
شَيْءٌ» مختصراً.

هكذا من حديث ابن عباس. أخرجه أحمد وأصحاب السنن الأربعة  
وصححه ابن خزيمة<sup>(٤)</sup>.

وعن جابر عند ابن ماجه<sup>(٥)</sup>.

وعن سهل بن سعد عند الدارقطني<sup>(٦)</sup>.

وعن عائشة عند أبي يعلى والله أعلم<sup>(٧)</sup>.

آخر المجلس التاسع والستين بعد المائتين من الأمالي وهو التاسع عشر  
بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه البيهقي (١/٢٦٠).

(٢) رواه ابن حزم في المحلى (١/١٥٥).

(٣) رواه أحمد (٥/٣٣٧ - ٣٣٨) وأبو يعلى (١/٣٥٥) والطبراني في الكبير (٢٦/٦٠٢٦)  
والدارقطني (١/٣٢٢).

(٤) رواه أحمد (٢١٠٠) - ٢١٠٢ و ٢٥٦٦ و ٢٨٠٦ - ٢٨٠٨ وأبو داود (٦٨) والترمذي  
(٦٥) والنسائي (١/١٧٣) وابن ماجه (٣٧٠) وابن خزيمة (٩١) وغيرهم، وانظر  
تعليقنا على المعجم الكبير للطبراني (١١/٢١٩).

(٥) رواه ابن ماجه (٥٢٠) وفيه طريف بن شهاب وهو ضعيف.

(٦) رواه الدارقطني (١/٢٩).

(٧) رواه أبو يعلى (٤٧٦٥) وانظر تعليق الأستاذ حسين سليم أسد عليه.



## [المجلس العشرون بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (كما روي أنه مر بشاة ميمونة فقال : «أَيُّهَا إِهَابِ دُبِغٍ فَقَدْ طَهَّرَ»).  
اعترض عليه بأن القول المذكور لم يرد في شاة ميمونة صريحاً.  
وأجاب السبكي في شرحه بأن المصنف ألحق بخطه «لو» قبل روي  
فصار على الإحتمال . والتحرير في هذا أن ابن عباس روى الحديثين معاً .  
أما حديث شاة ميمونة فجاء تارة عنه عن ميمونة ، وتارة بحذفها ، ولم  
يصرح بسماعه .

وأما الحديث الآخر فصرح فيه بسماعه من النبي ﷺ ، فيحتمل أنه لم  
يحضر القصة ، فتحملها عن ميمونة ، وكان ربما أرسلها .  
وسمع من النبي ﷺ الجملة الأخيرة .

أخبرني الشيخ أبوالفرج بن حماد رحمه الله أنا أبوالحسن بن قريش أنا  
أبوالفرج بن الصيقل عن أبي الحسن الجمال أنا أبوعلي الحداد أنا أبونعيم ثنا  
عبدالله بن يحيى وأبوعلي بن الصواف قال الأول : ثنا عبيد بن غنام ثنا  
أبويكر بن أبي شيبة وقال الثاني : ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي واللفظ له  
قالا : ثنا سفيان بن عيينة ثنا الزهري أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة  
عن ابن عباس رضى الله عنهما عن ميمونة رضى الله عنها أن النبي ﷺ مر  
بشاة لمولاة لميمونة ميتة فقال : «مَاعَلَى أَهْلِ هَذِهِ لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَغُوهُ  
فَانْتَفَعُوا بِهِ؟»<sup>(١)</sup> .

وسمعتة عالياً على فاطمة بنت محمد بن عبدالهادي عن عبدالرحمن بن

(١) رواه الحميدي (٣١٥) وأحمد (٣٢٩/٦).

مخلف ويحيى بن محمد قالوا أنا علي بن مختار قال الأول: إجازة إن لم يكن سماعاً وقال الثاني: كتابة أنا السلفي أنا مكّي بن منصور أنا أبو بكر أحمد بن الحسن أنا حاجب بن أحمد ثنا عبد الرحيم بن شبيب ثنا سفيان بن عيينة فذكره، لكن ليس فيه ميمونة.

وقرأته عالياً على فاطمة المذكورة عن أبي نصر بن الشيرازي أنا أبو الوفاء بن منده في كتابه أنا مسعود بن الحسن أنا عبد الوهاب بن محمد عن أبي الحسن الخفاف ثنا أبو العباس السراج ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة فذكره كذلك لم يذكر ميمونة.

وبه إلى السراج ثنا عبيد الله بن سعيد ثنا سفيان فذكره وفيه ميمونة. هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة<sup>(١)</sup>. وأخرجه أبوداود عن مسدد ووهب بن بيان. والنسائي عن قتيبة كلهم عن سفيان، وذكروا فيه ميمونة<sup>(٢)</sup>. وأخرجه مسلم أيضاً عن يحيى بن يحيى وعمرو بن محمد. وأخرجه أبوداود أيضاً عن محمد بن أبي خلف ثلاثتهم عن سفيان بغير ذكر ميمونة<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية لمسلم وبدلاً عالياً بدرجتين بالنسبة للروايات الأخرى. واتفق الشيخان عليه من رواية صالح بن كيسان ويونس بن يزيد كلاهما عن الزهري، وليس فيه ذكر الدباغ، وكذلك رواه أكثر أصحاب الزهري ووافق بعضهم ابن عيينة في ذكر الدباغ.

وبه إلى السراج ثنا محمد بن سهل بن عسكر ثنا عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري فذكر الحديث، ولكن ليس فيه فدبغتموه، وزاد معمر كان

(١) رواه مسلم (٣٦٣) وابن ماجه (٣٦١٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة في المصنف (٣٧٩/٨).

(٢) رواه أبوداود (٤١٢٠) والنسائي (١٧١/٧ - ١٧٢).

(٣) رواه مسلم (٣٦٣) وأبوداود (٤١٢٠).

الزهري ينكر الدباغ ويقول: ننتفع به على كل حال<sup>(١)</sup>. وقد ثبت ذكر الدباغ في غير حديث الزهري، فأخرجه مسلم والنسائي من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أن ميمونة أخبرته فذكر الحديث بمعناه<sup>(٢)</sup>، وليس فيه ذكر الدباغ. وأخرجه مسلم أيضاً من رواية ابن عيينة عن عمرو بن دينار فذكر فيه الدباغ<sup>(٣)</sup>. ووقع لنا من وجه آخر عن عطاء.

قرأت على فاطمة بنت المنجا عن سليمان بن حمزة أنا الحافظ الضياء أنا محمد بن نصر عن فاطمة بنت أبي سعد سماعاً عليها قالت أنا سعيد بن أبي سعيد العيار أنا أبو الحسين الخفاف (ح).

وسمعتة عالياً على فاطمة بنت عبد الهادي بالسند الماضي آنفاً إلى الخفاف ثنا أبو العباس السراج ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال: ماتت شاة فقال النبي ﷺ: «هَلَا نَزَعْتُمْ جِلْدَهَا فَدَبَغْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ؟».

هذا حديث صحيح أخرجه الترمذي عن قتيبة<sup>(٤)</sup>. فوقع لنا موافقة عالية. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأما الحديث الآخر فقرأت على أبي الفرج بن حماد بالسند الماضي إلى أبي بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن وعله سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّهَا إِهَابُ دُبُغٍ فَقَدْ طَهَّرَ»<sup>(٥)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة، فوافقناه

(١) رواه عبد الرزاق (١٨٥) وأحمد (٣٤٥٢) وأبو داود (٤١٢٢).

(٢) رواه مسلم (٣٦٣) والنسائي (١٧٢/٧).

(٣) رواه مسلم (٣٦٣).

(٤) رواه الترمذي (١٧٢٧).

(٥) رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٣٧٨/٨).

بعلو، ولكن لم يسق مسلم لفظه، فإنه أورده أولاً من رواية سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم بلفظ: «إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طُهِّرَ» ثم ساقه من رواية عبدالعزيز بن محمد ومن رواية سفيان بن عيينة ومن رواية غيرهما كلهم عن زيد بن أسلم قال بمثله (١). ورواية عبدالعزيز بن محمد أخرجها الترمذي عن قتيبة عنه بلفظ «أَيُّهَا» (٢). وأخرجه مسلم أيضاً عن إسحاق بن إبراهيم وأبي كريب كلاهما عن وكيع عن سفيان الثوري عن زيد بن أسلم كذلك (٣). والحديث المذكور في مسند إسحاق بلفظ: «أَيُّهَا» أيضاً، وقد وقع لنا موافقة عالية لمسلم أيضاً.

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم ثنا أبو أحمد الغطريفي ثنا عبدالله بن محمد ثنا إسحاق بن إبراهيم فذكره.

ووبه إلى أبي نعيم ثنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن يحيى بن منده ثنا أبو كريب فذكره كذلك. ووقع لنا موافقة عالية أيضاً.

ولهذا الحديث نظائر في كتاب مسلم، يسوق الحديث على لفظ ثم يورده من روايات أخرى محيلاً على الأول، وإنما كان بينهما تفاوت في اللفظ وفي المعنى أيضاً والله أعلم.

آخر المجلس التسعين بعد المائتين من الأمالي وهو العشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه مسلم (٣٦٦).

(٢) رواه الترمذي (١٧٢٨).

(٣) رواه مسلم (٣٦٦).

## [المجلس الحادي والعشرون بعد المئة]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله : (كآية السرقة وهي في سرقة المجن أو رداء صفوان).

قلت : لم أر في شيء من التفاسير أن ذلك سبب نزول الآية ، وإنما ذكر الواحدى وجماعة عن ابن الكلبي أن الآية نزلت في ابن أبيرق سارق الدرع الذي ذكرت قصته في الآيات التي من سورة النساء وفيها ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.

فأما حديث سرقة المجن فأخبرني الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الدمشقي رحمه الله أنا أحمد بن أبي طالب أنا عبدالله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن المظفر أنا عبدالله بن أحمد بن حمويه أنا عيسى بن عمر أنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي أنا أبو نعيم عن سفيان الثوري عن أيوب وعبيدالله بن عمر وإسماعيل بن أمية وموسى بن عقبة . (ح)

وأخبرني أبو العباس أحمد بن عبدالقادر بن الفخر رحمه الله أنا أحمد بن علي بن الحسن العابد عن المبارك بن محمد أنا أبو الفتح أنا أبو بكر بن المظفر أنا أبو علي بن شاذان أنا أبو العباس بن نجيج ثنا يعقوب بن يوسف القزويني ثنا محمد بن سعيد بن سابق ثنا مهرا بن أبي عمر عن سفيان الثوري عن أيوب بن أبي تيممة وعبيدالله بن عمر وأيوب بن موسى خمستهم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر أسباب النزول (ص ١١١) للواحدى .

(٢) رواه الدارمي (٢٣٠٦) .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن الدارمي<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية على طريقه بدرجتين. وأخرجه النسائي وأبو عوانة من رواية أبي نعيم<sup>(٢)</sup>. وأخرجه ابن حبان عن محمد بن أحمد بن الفضل السجستاني عن الدارمي، فوقع لنا بدلاً عالياً. واتفق الشيخان عليه من طرق أخرى عن نافع. منها لمالك، وقد وقع لنا من روايته عالياً جداً.

قرأت على الشيخ أبي إسحاق التنوخي رحمه الله عن عيسى بن عبدالرحمن المطعم إجازة مكاتبة (ح).

وقرأت عليه مرة أخرى عن أبي العباس الصالحي سماعاً قالوا أنا أبو المنجابن اللتي قال عيسى سماعاً وقال الآخر إجازة إن لم يكن سماعاً أنا عبدالأول بن عيسى قرىء على يبي بنت عبدالصمد وأنا أسمع أن عبدالرحمن بن أحمد الأنصاري أخبرهم أنا أبو القاسم البغوي حدثني مصعب الزبيري حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر به<sup>(٣)</sup>، أخرجه البخاري عن إسماعيل بن أبي أويس. ومسلم عن يحيى بن يحيى. وأبو داود عن القعني. والنسائي عن قتيبة كلهم عن مالك<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا بدلاً عالياً.

وأما حديث رداء صفوان فأخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد رحمه الله أنا علي بن رزق الله النابلسي أنا أحمد بن أبي أحمد النابلسي أنا عبدالله بن أحمد بن صاعد أنا أبو القاسم الشيباني أنا أبو علي التميمي أنا أبو بكر القطيعي ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عطاء عن طارق بن المرقع عن صفوان بن أمية رضي الله عنه أنه كان نائماً فجاء رجل فسرق برده فأخذه فأتى به النبي

(١) رواه مسلم (١٦٨٦).

(٢) رواه النسائي (٧٧/٨).

(٣) روته يبي الهرثمية في جزءها (٧).

(٤) رواه مالك (١٧٢/٢) والبخاري (٦٧٩٥) ومسلم (١٦٨٦) وأبو داود (٤٣٨٥).

ﷺ، فأمر بقطعه، فقال: يارسول الله قد تجاوزت عنه قال: «فَلَوْلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ أَبَا وَهَبٍ؟» فقطعه النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن، أخرجه النسائي عن عبدالله بن أحمد، بن حنبل بهذا الإسناد<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية.

وأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل أنا أبو محمد بن أبي التائب أنا إسماعيل بن أحمد العراقي عن شهدة الكاتبة قالت أنا طراد بن محمد الزينبي أنا علي بن عبدالله العيسوي أنا عثمان بن أحمد الدقاق ثنا محمد بن الحسين ثنا عمرو بن حماد ثنا أسباط بن نصر عن سماك بن حرب عن حميد بن أخت صفوان عن صفوان بن أمية قال: كنت نائماً في المسجد على خيصة لي ثمن ثلاثين درهماً، فجاء رجل فاختمها، فأخذ فأتى به النبي ﷺ، فأمر به ليقطع، فأتيته فقلت: يقطع في ثلاثين درهماً؟ أنا أبيعه وأنسته ثمنها، قال: «أَلَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟»<sup>(٣)</sup>.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود عن محمد بن يحيى. والنسائي عن أحمد بن عثمان. وابن الجارود عن أبي زرعة الرازي وغيرهم كلهم عن عمرو بن حماد<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه الدارقطني عن عثمان بن أحمد الدقاق<sup>(٥)</sup>، فوافقنا فيه بعلو.

وله طريق أخرى في الموطأ عن صفوان<sup>(٦)</sup>. ورجاله ثقات، لكن اختلف في وصله وإرساله.

وله شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الدارمي والنسائي من طريق

- (١) رواه أحمد (٤٦٥/٦) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٧٣٣٧).
- (٢) رواه النسائي (٦٨/٨).
- (٣) رواه الطبراني في الكبير (٧٣٣٥).
- (٤) رواه أبو داود (٤٣٩٤) والنسائي (٦٩/٨ - ٧٠) وابن الجارود (٨٢٨).
- (٥) رواه الدارقطني (٢٠٤/٣).
- (٦) رواه مالك (١٧٤/٢).

أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس، ورجاله ثقات إلا الأشعث<sup>(١)</sup>،  
وقد خالفه فيه عبد الملك بن أبي بشر، فرواه عن عكرمة عن صفوان بن أمية  
نفسه. أخرجه النسائي أيضاً<sup>(٢)</sup> والله أعلم.

آخر المجلس الحادي والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الحادي  
والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه الدارمي (٢٣٠٤).

(٢) رواه النسائي (٦٩/٨).



## (المجلس الثاني والعشرون بعد المائة)

قال المملي رضى الله عنه:

أخبرني الشيخ أبو عبد الله بن قوام أنا أبو عبد الله بن المهندس أنا أبو العباس بن شيبان أنا أبو جعفر بن حسان أنا أبو غالب بن البناء أنا أبو محمد الجوهري أنا أبو بكر المالكي ثنا أبو مسلم الكجي ثنا أبو عاصم عن مالك عن الزهري عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن جده قال: قيل لصفوان بن أمية: إنه من لم يهاجر فقد هلك، فدعا براحلته فركبها إلى المدينة فقال له النبي ﷺ: «مَاجَاءَ بَكَ يَا أَبَا وَهَبٍ؟» قال: بلغني أنه من لم يهاجر فلا دين له، قال: «ارْجِعْ إِلَى أَبَاطِحِ مَكَّةَ» فرجع فدخل المسجد فتوسط رداءه، فجاءه رجل فسرقه، فأتى به النبي ﷺ، فأمر بقطعه، فقال: لم يبلغ ردائي ما يقطع فيه، بل قد جعلته صدقة، قال: «فَهَلَّا قَبَّلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ؟»<sup>(١)</sup>.

أخرجه الدارقطني في الموطآت وفي الغرائب عن أبي علي بن الصواف وأبي بكر الشافعي كلاهما عن أبي مسلم، فوقع لنا بدلاً عالياً. وقال: قوله في الإسناد: عن جده غريب، ورواه سائر رواة مالك في الموطأ وغيره عن صفوان بن عبد الله قال: قيل لصفوان فذكروه مرسلأ، وتفرد أبو عاصم بوصله، وقد رواه شبابة بن سوار عن مالك فخالف الجميع قال: عن الزهري عن عبد الله بن صفوان عن أبيه.

قلت: أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه عن شبابة. وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر. وأخرجه الطحاوي والدارقطني من رواية أبي بكر، وجوز الطحاوي أن يكون عند الزهري بالوجهين، وفيه بعد لاتحاد المخرج، ويحتمل أن يكون شبابة قلبه، ويكون المراد بأبيه جده، وتسمية الجد أبا

(١) رواه مالك (١٧٤/٢).

سائق، فتوافق رواية أبي عاصم، ولولا هذا الاختلاف لكان هذا الحديث على شرط الصحيح، فإن مسلماً أخرج لصفوان بن عبد الله. واستفدنا من هذه القصة تأخر وقوعها بعد نزول هذه الآية، لأن النبي ﷺ قطع المخزومية التي سرت، وذلك بعد فتح مكة كما ثبت في مسلم و صفوان بن أمية إنما أسلم بعد ذلك. ووقع في رواية أبي عاصم مخالفة أيضاً في المتن، فإن غيره عن مالك قال في روايته: فركب صفوان إلى المدينة فدخل المسجد فذكر القصة، وهو ظاهر في أن المراد بالمسجد مسجد المدينة بخلاف رواية أبي عاصم، ويمكن تأويلها بأن قوله رجع أي شرع في الرجوع.

قوله: (وآية الظهر في سلمة بن صخر).

قلت: تعقبه من تكلم عليه وأطبقوا على تغليظه، وقالوا: إن آية الظهر نزلت في أوس بن الصامت وزوجته خولة، كما رواه أبوداود وغيره. وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس قال: كان أول ظهر في الإسلام بين أوس بن الصلت وامرأته انتهى<sup>(١)</sup>.

وليس يبعد ما قاله المصنف. وذلك ظاهر من سياق حديث سلمة بن صخر.

وبالسند الماضي إلى الدارمي ثنا زكريا بن عدي ثنا عبد الله بن إدريس ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو (ح).

وأخبرنا به عالياً أبوهريرة بن الذهبي وخديجة بنت إبراهيم الدمشقيان سماعاً عليها وإجازة من الأول قالوا أنا القاسم بن أبي غالب قال الأول سماعاً والأخرى إجازة إن لم يكن سماعاً عن أبي الوفاء العبدى أنا أبو الخير الباغبان أنا أبو عمرو بن أبي عبد الله بن منده أنا أبي أنا خيثمة بن سليمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا ابن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن

(١) حديث نزول آية الظهر رواه أبوداود (٢٢١٤ و ٢٢١٥) وحديث ابن عباس رواه الطبراني (١١٦٨٩) وسيأتيان.

سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي رضى الله عنه قال : كنت امرأً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري ، وفي رواية يزيد : أوتيت من الجماع ما لم يؤت غيري ، فدخل شهر رمضان ، فحفت أن يقع مني شيء في ليلتي فيتتابع بي حتى أصبح ، زاد يزيد في روايته : ولا أقدر أن أنزع فتظاهرت من امرأتي حتى ينسلخ الشهر ، فبينما هي تخدمني إذ تكشف لي منها فما لبثت أن نزوت عليها ، فلما أصبحت خرجت إلى قومي ، فقصصت عليهم خبري وقلت : امشوا معي إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا : لا والله ما نمشي معك إنا نخاف أن ينزل فيك القرآن أو يتكلم رسول الله ﷺ فيك بمقالة يلزمنا عارها ، ولنسلمنك بجريرتك ، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ ، فأخبرته خبري فقال : «أَنْتَ بَذَاكَ يَا سَلْمَةُ؟» قلت : أنا بذاك يارسول الله ، قال : «أَنْتَ بَذَاكَ يَا سَلْمَةُ؟» قلت : أنا بذاك يارسول الله ، قال : «أَنْتَ بَذَاكَ يَا سَلْمَةُ؟» قلت : أنا بذاك يارسول الله فاحكم في بما أراك الله فيها أنا ذا صابر نفسي ، قال : «أَعْتَقَ رَقَبَةً» قال : فضربت صفحة رقبتى فقلت : والله ما أصبحت أملك رقبة غيرها ، قال : «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعِينَ» فقلت : وهل أصابني الذي أصابني إلا من الصوم قال : «فَأَطْعِمِ سِتِّينَ مِسْكِينًا فَرَقًا مِنْ تَمْرٍ» فقلت : والله لقد أصبحنا وحشاً ما لنا طعام ، قال : «فأذهب إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها لك ، فأطعم منها ستين مسكيناً وكل بقيتها أنت وعيالك» قال : فرجعت إلى قومي فقلت : وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ، ووجدت عند رسول الله ﷺ السعة وحسن الرأي ، وقد أمر لي بصدقتكم ، زاد يزيد : فادفعوها إلي ، فدفعوها إلي<sup>(١)</sup>.

هذا حديث حسن ، أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا

(١) رواه الدارمي (٢٢٧٨).

(٢) رواه أحمد (٤٣٦/٥) عن عبدالله بن إدريس عن محمد بن إسحاق به فذكره . ولم يروه عن يزيد بن هارون .

موافقة عالية. وأخرجه الترمذي عن عبد بن حميد والحسن بن علي. وابن خزيمة عن يعقوب الدورقي ومحمد بن يحيى كلهم عن يزيد<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه أبوداود والترمذي أيضاً وابن ماجه من رواية ابن إدريس<sup>(٢)</sup>.

فجائز أن تكون قصة سلمة وقعت عقب قصة أوس بن الصلت، فنزلت الآية فيهما، وذلك ظاهر من قول قوم سلمة: نخشى أن ينزل فيك قرآن، فإن فيه وفي سؤال سلمة إشارة إلى أن آية الظهر لم تكن نزلت.

وقوله في المتن (فيتتابع) بتاءين مثنائين من فوق وبعد الألف باء تحتانية أي يتوالى، وأكثر ما يستعمل في الشر.

وقوله: (نزوت) بنون وزاي أي علوت عليها.

وقوله: (صابر نفسي) أي حابسها.

وقوله: (وحشا) بضم أوله وسكون المهملة وضمها بعدها معجمة، يقال وحش الشيء أي يبس وهو كناية عن الجذب ضد الخصب. وبنوزريق بتقديم الزاي على الراء مصغر والله أعلم.

آخر المجلس الثاني والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثاني والعشرون بعد المائة من تحريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه الترمذي (٣٢٩٥).

(٢) رواه أبوداود (٢٢١٣) والترمذي (١٢٠٠) وابن ماجه (٢٠٦٤).

## [المجلس الثالث والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه :

أخبرني أبوالمعالى عبد الله بن عمر الهندي رحمه الله أنا أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر أنا عبد اللطيف بن عبد المنعم أنا عبد الله بن أحمد أنا هبة الله بن محمد أنا الحسن بن علي أنا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا سعد بن إبراهيم ويعقوب يعني ابن إبراهيم قالاً : ثنا أبي ثنا محمد بن إسحاق (ح) .

وبالسند الماضى إلى أبي عبد الله بن منده أنا عبد الله بن جعفر البغدادي بمصر ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا [ثني] أبي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن معمر بن عبد الله بن حنظلة ، وفي رواية إبراهيم وهو ابن سعد عن ابن إسحاق قال : حدثني معمر بن عبد الله بن حنظلة عن يوسف بن عبد الله بن سلام حدثني خويلة بنت مالك بن ثعلبة رضى الله عنها قالت : في وفي أوس بن الصامت نزل صدر سورة المجادلة ، قالت : وكان شيخاً كبيراً قد ساء خلقه ، فراجعت في شيء فضجر فقال : أنت علي كظهر أمي ، ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة ، ثم دخل علي فإذا هو يريدني عن نفسي ، فقلت : كلا والذي نفس خويلة بيده لا تخلص مني إلى شيء وقد قلت ما قلت ، حتى يحكم الله ورسوله فينا حكمه ، ثم خرجت فجئت رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك فنزل ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إلى قوله : ﴿وَاللَّكَّافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(١)</sup> .

هذا حديث حسن ، أخرجه أبو داود عن الحسن بن علي الحلواني عن عبد العزيز بن يحيى الحراني عن محمد بن سلمة<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا عالياً .

(١) رواه أحمد (٦/٤١٠ - ٤١١) .

(٢) رواه أبو داود (٢٢١٥) .

وله شاهد من حديث ابن عباس .

وبه إلى ابن منده أنا خيثمة بن سليمان ثنا محمد بن عوف بن سفيان (ح) .

قال وأخبرنا الأصم ثنا العباس بن محمد قال: ثنا عبيدالله بن موسى ثنا أبو حمزة ثابت بن أبي صفية عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الرجل في الجاهلية إذا قال لامرأته: أنت علي كظهر أمي حرمت عليه، وكان أول من ظاهر في الإسلام أوس بن الصامت، وكانت تحتها ابنة عم يقال لها خويلة، فغضب منها يوماً فقال: أنت علي كظهر أمي، ثم أسقط في يده، فقال لها: ائت رسول الله ﷺ فسله عن ذلك، فأنت رسول الله ﷺ فسألته، فنزلت آية الظهار.

هذا حديث حسن، أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي من وجه آخر عن عكرمة مختصراً<sup>(١)</sup>. وأخرجه الطبري من رواية خصيف عن مجاهد عن ابن عباس بمعناه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وآية اللعان في هلال بن أمية أو غيره).

أخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد رحمه الله أنا علي بن إسماعيل أنا أبو الفرج الحراني عن أبي الحسن بن أبي منصور أنا الحسن بن أحمد أنا أبو نعيم في المستخرج ثنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن يحيى ثنا بندار ثنا عبد الأعلى عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين قال: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه، فقال: كان أول من لاعن في الإسلام هلال بن أمية، قذف امرأته بشريك بن سحماء، وكان أخا لبراء بن مالك لأمه، فأمر بهما رسول الله ﷺ فتلاعنا الحديث.

وأخبرني به عالياً إبراهيم بن محمد المؤذن رحمه الله أنا أحمد بن نعمة أنا عبد الله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن بن المظفر أنا أبو محمد بن أعين أنا

(١) رواه أبو داود (٢٢٢٢٣) والترمذي (١١٩٩) والنسائي (١٦٧/٦).

(٢) رواه الطبري (٦/٢٨).

أبو إسحاق الشاشي ثنا عبد بن حميد ثنا وهب بن جرير ثنا هشام بن حسان فذكر نحوه .

هذا حديث صحيح ، أخرجه أحمد عن وهب بن جرير<sup>(١)</sup> ، فوقع لنا موافقة عالية . وأخرجه مسلم عن أبي موسى محمد بن المثني . والنسائي عن إسحاق بن إبراهيم كلاهما عن عبد الأعلى<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا بدلاً عالياً . وأخرجه البخاري من وجه آخر عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس فذكره مطولاً أيضاً<sup>(٣)</sup> .

وأما الغير فأخبرني الشيخ أبو عبد الله بن قوام رحمه الله أنا أبو الحسن بن هلال ثنا أبو إسحاق بن مضر أنا أبو الحسن الطوسي أنا أبو محمد السيدي أنا أبو عثمان البحيري أنا أبو علي السرخسي أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا أبو مصعب الزهري أنا مالك بن أنس عن ابن شهاب الزهري أن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه أخبره أن عويمراً العجلاني قال لعاصم بن عدي : رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقلته فتقتلونه أم كيف يفعل ؟ سل لي عن ذلك يا عاصم رسول الله ﷺ ، فسأل عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ ، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها ، حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ ، فلما رجع إلى بيته جاءه عويمر فقال : [يا عاصم ماذا] قال لك [رسول الله ﷺ ؟ فقال عاصم] : لم تأتني بخير ، قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سلأتها عنها ، فقال عويمر : والله لا أنتهي حتى أسأل رسول الله ﷺ عن ذلك ، فجاء ورسول الله ﷺ في وسط الناس ، فسأله ، فقال : « قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَأَذْهَبْ فَائْتِ بِهَا » قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> .

(١) رواه أحمد (١٤٢/٣) .

(٢) رواه مسلم (١٤٩٦) والنسائي (١٧١/٦ - ١٧٢) .

(٣) رواه البخاري (٤٧٤٧) .

(٤) رواه مالك (٢٣/٢ - ٢٤) .

هذا حديث صحيح ، أخرجه البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي من رواية مالك<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

وأخبرني به عاليا بدرجة أخرى أبو عبدالله محمد بن علي المقرئ رحمه الله بمكة أنا علي بن منصور أنا أحمد بن الحسن أنا صاحب بن أحمد ثنا عبدالرحمن بن شبيب (ح).

وأنا عبدالرحمن بن محمد الفارقي وفاطمة بنت محمد الصالحية إجازة من الأول وقراءة على الأخرى قالوا : أنا يحيى بن محمد بن سعد قال الأول : سماعاً والأخرى : إجازة عن الحسن بن يحيى أنا عبدالله بن رفاعة أنا الخلمي أنا عبدالرحمن بن عمر أنا أبو الطاهر المدني ثنا يونس بن عبد الأعلى قالوا : ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري فذكره مختصراً . وأخرجه البخاري وأبوداود من رواية ابن عيينة<sup>(٢)</sup> ، فوقع لنا بدلا عاليا.

والجمع بين الحديثين أن عاصماً لما سأل لعويمر تخلل بين ذلك وبين مسألة عويمر بنفسه قصة هلال ، فنزلت الآية ، فلما جاء عويمر قيل له : قد أنزل فيك وفي صاحبك باعتبار شمول الآية كل من وقع له ذلك والله أعلم .

آخر المجلس الثالث والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثالث والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب .

---

(١) رواه البخاري (٥٢٥٩) ومسلم (١٤٩٢) وأبوداود (٢٢٤٥) والنسائي (١٤٣/٦) - (١٤٤).

(٢) رواه البخاري (٦٤٥٤ و٧١٦٥) وأبوداود (٢٢٥١) -



## [المجلس الرابع والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله : (على أن أبا حنيفة رضى الله عنه أخرج الأمة المستفرشة من عموم «الْوَلَدُ لِلْفِرْشِ» فلم يلحق ولدها مع وروده في ولد زمعة، وقد قال عبدالله بن زمعة : هو أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه).

قلت : كذا في نسخ المختصر، وكذا رأيت بخط المصنف في المختصر الكبير، وهو سهو، والصواب عبد بن زمعة بغير إضافة .

أخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل رحمه الله أنا إسماعيل بن يوسف التنيسي في كتابه أنا مكرم بن محمد أنا أبو يعلى حمزة بن محمد أنا أبو الفتح نصر بن إبراهيم أنا أبو بكر محمد بن جعفر أنا أبو بكر محمد بن العباس أنا أبو يعلى الحسن بن الفرج ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير ثنا مالك (ح).

وبالسند الماضي إلى أبي مصعب أنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك، فلما كان عام الفتح أخذه سعد، فقال : ابن أخي كان عهد إلي فيه، فقام عبد بن زمعة فقال : أخي وابن وليدة أبي، ولد على فراشه فتساوقا إلى النبي ﷺ، فقال سعد : ابن أخي كان عهد إلي فيه، فقال عبد بن زمعة : أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه، فقال رسول الله ﷺ : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ». ثم قال لسودة بنت زمعة : «اِحْتَجِبِي مِنْهُ» لما رأى من شبهه بعتبة، فما رآها حتى لحق بالله تعالى .

لفظ يحيى بن بكير<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مالك (١١٨/٢).

هذا حديث صحيح ، أخرجه البخاري في البيوع والوصايا والفرائض والأحكام من رواية مالك<sup>(١)</sup> . واتفق الشيخان عليه من رواية الليث بن سعد عن ابن شهاب<sup>(٢)</sup> . وقد وقع لنا من رواية يحيى بن بكير عنه أيضاً .

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أبو بكر بن خلاد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير (ح) .

قال : وثنا عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة (ح) .

قال : وثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن زبان ثنا محمد بن ربح قالوا : ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام ، فقال سعد : يارسول الله إن أخي عتبة بن أبي وقاص عهد إلي أنه ابنه ، انظر إلى شبهه ، فقال عبد بن زمعة : يارسول الله هو أخي ولد علي فراش أبي ، فنظر رسول الله ﷺ فرأى شبهاً بيناً بعتبة فقال : «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ» فلم تره سودة قط .

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي عن قتيبة . وأخرجه مسلم أيضاً عن محمد بن ربح<sup>(٣)</sup> ، فوقع لنا موافقة عالية .

وقد روى أبوهريرة المرفوع منه دون القصة .

وبه إلى أبي نعيم ثنا أبو علي بن الصواف ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان بن عيينة ثنا الزهري (ح) .

وأنا به عالياً أبوهريرة بن الذهبي وأم يوسف الصالحية إجازة من

(١) رواه البخاري (٢٠٥٣ و ٢٧٤٥ و ٤٣٠٣ و ٦٧٤٩ و ٧١٨٢) ورواه أيضاً من طريق مالك في المغازي (٤٣٠٣) .

(٢) رواه البخاري (٢٢١٨ و ٤٣٠٣ و ٦٧٦٥ و ٦٨١٧) ومسلم (١٤٥٧) .

(٣) رواه النسائي (١٨٠/٦) وتقدمت قبل هذا التعليق وكان وجوده عند البخاري ومسلم .

الأول وقراءة على الأخرى قالوا: أنا يحيى بن محمد المقدسي قال الأول: سماعاً والأخرى: إجازة أنا أبو علي بن الصباح في كتابه أنا أبو محمد بن غدير أنا علي بن الحسن أنا عبد الرحمن بن عمر أنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا أبو علي بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب أو أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

قال الحميدي: كان سفيان ربما شك في أبي سلمة أو سعيد وربما جمعها وربما اقتصر على أحدهما، وأكثر ذلك يقول عن سعيد<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم عن عمرو بن محمد الناقد وأبي خيثمة زهير بن حرب وسعيد بن منصور وعبد الأعلى بن حماد. وأخرجه النسائي عن قتيبة. وابن ماجه عن هشام بن عمار كلهم عن سفيان<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.

قوله: (الشافعي) ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ [مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ]. إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ [عَلَى النَّبِيِّ]﴾، [وهي] الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الإستغفار).

يعني أن الشافعي رحمه الله استدل بهاتين الآيتين لاستعمال اللفظ في معنيين، وكأنه ترك تبين الأول لوضوحه، وقد بينه في المختصر الكبير. والذي ذكره في الثاني هو قول أكثر المفسرين منهم عكرمة.

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد الخطيب إذنا مشافهة عن سليمان بن حمزة عن عيسى بن عبدالعزيز اللخمي وهو آخر من حدث عنه أنا الحافظ أبو سعد بن السمعاني في كتابه وهو آخر من حدث عنه عن أبي الفتح بن

(١) رواه الحميدي (١٠٨٥) وأبو علي بن الصباح الأول اسمه يحيى والثاني هو الحسن بن محمد الزعفراني. ومن طريق ابن الأعرابي رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢٨٣).

(٢) رواه مسلم (١٤٥٨) والنسائي (١٨٠/٦) وابن ماجه (٢٠٠٦).

حفصويه أنا أبو البركات بن عبد الصمد أنا عبد الله بن محمد أنا أبو إسحاق الشاشي أنا عبد بن حميد ثنا إبراهيم عن أبيه هو الحكم بن أبان عن عكرمة في قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ قال: صلاة الله ثناؤه عليه، وصلاة الملائكة دعاؤهم له.

وفيه قول آخر، أخرجه ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير قال: صلاة الله مغفرته، وصلاة الملائكة استغفارهم. وسنده ضعيف، وفيه أقوال أخرى أشهرها الأول والله أعلم.

آخر المجلس الرابع والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الرابع والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

## [المجلس الخامس والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (مسألة المقتضى) إلى أن قال : (ويمثل بقوله ﷺ : «رُفِعَ عَنِّ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنَّسْيَانُ» .

أخبرني أبو الحسن علي بن محمد بن الخطيب أنا أبو بكر الدشتي في كتابه أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا أبو الحسن الجمال أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم في التاريخ حدثنا مطهر بن أحمد بن محمد الحنظلي ثنا عمر بن عبد الله بن الحسن ثنا أحمد بن الخليل ثنا جعفر بن جسر بن فرقد حدثني أبي عن الحسن عن أبي بكرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «رَفَعَ اللَّهُ عَن هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخَطَأَ وَالنَّسْيَانَ وَالْأَمْرَ يُكْرَهُونَ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup> .

قال الحسن : قولاً باللسان وأما باليد فلا .

هذا حديث غريب ، أخرجهُ ابن عدي في الكامل عن حذيفة بن الحسن عن أبي أمية محمد بن إبراهيم عن جعفر<sup>(٢)</sup> . وعده في منكرات جعفر ، وقال : لم أر للمتقدمين فيه كلاماً ، ولعل ذلك من قبل أبيه ، فإنني لم أر له رواية عن غيره .

قلت : أبوه ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما .

وللحديث طريق أخرى ، أخرجها ابن أبي حاتم في التفسير من رواية أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن النبي ﷺ . قال أبو بكر : فذكرت ذلك للحسن فقال : أما نقرأ بذلك قرآناً ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ .

(١) رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٢٥١ - ٢٥٢) .

(٢) رواه ابن عدي في الكامل (٢/٥٧٣) .

وأبو بكر الهذلي ضعيف، وفي الإسناد مع ذلك انقطاع أو إرسال بالنسبة  
لأم السدرءاء، لأنها إن كانت الكبرى فمنقطع، وإن كانت الصغرى  
فمرسل. وفي شهر مقال أيضاً.

لكن للحديث طريق أخرى جيدة.

قرأت على فاطمة بنت المنجي عن سليمان بن حمزة أنا محمد بن  
عبد الواحد الحافظ<sup>(١)</sup> أنا أبو جعفر الصيدلاني أنا إسماعيل بن الفضل أنا  
أبو طاهر بن عبدالرحيم أنا أبو بكر القباب أنا أبو بكر بن أبي عاصم حدثنا  
محمد بن مصفى ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس  
رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «وَضَعَ اللَّهُ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ  
وَالنُّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ».

هذا حديث حسن أخرجه ابن ماجه عن محمد بن مصفى على  
الموافقة<sup>(٢)</sup>. وأخرجه أبو القاسم الفضل بن جعفر التميمي في فوائده عن  
الحسين بن أحمد عن محمد بن مصفى بلفظ «رفع» بدل «وضع» ورجاله  
ثقات لكن فيه تسوية الوليد، فقد رواه بشر بن بكر عن الأوزاعي فأدخل  
بين عطاء وابن عباس عبيد بن عمر. أخرجه الطبراني والدارقطني بلفظ  
«تَجَاوَزَ» بدل «وضع»<sup>(٣)</sup> وبمجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلاً.

قوله (مسألة الفعل المثلث لا يكون عاماً في أقسامه مثل صَلَّى داخل

الكعبة).

هكذا في كثير من النسخ وفي بعضها بلفظ صَلَّى بصيغة الأمر، والأول  
المعتمد، فقد رأيت بخط المصنف في المختصر الكبير، ولفظه مثل أنه ﷺ  
صلى داخل الكعبة.

(١) في الأصل محمد بن عبد الوهاب وهو خطأ.

(٢) رواه ابن ماجه (٢٠٤٥).

(٣) رواه الدارقطني (٣/١٧٠ - ١٧١) ورواه أيضاً ابن حبان (١٤٩٨ موارد) والحاكم

(١٩٨/٢) وابن حزم في الإحكام (١٤٩/٥) والطحطاوي في شرح معاني الآثار.

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا محمد بن إبراهيم ثنا محمد بن الحسن ثنا حرمة ثنا عبدالله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبدالله أن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ دخل الكعبة وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة ولم يدخل معهم أحد، ثم أغلق الباب قال: فأخبرني بلال وعثمان بن طلحة أن رسول الله ﷺ صلى في جوف الكعبة بين العمودين اليمانيين.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن حرمة<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية.

وقد وقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا.

أخبرني الشيخ أبو الفرج بن حماد الغزي أنا يونس بن إبراهيم العسقلاني أنا علي بن الحسين إذناً مشافهة عن أبي بكر بن الزاغوني أنا أبونصر الزينبي أنا أبوطاهر المخلص ثنا أبو القاسم البغوي ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن بلال رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى بين العمودين تلقاء وجه في جوف الكعبة بين العمودين اليمانيين.

هذا حديث صحيح أخرجه [مسلم عن أبي الربيع الزهراني<sup>(٢)</sup>]، فوقع لنا موافقة عالية وأخرجه البخاري [مسلم عن قتيبة عن حماد بن زيد<sup>(٣)</sup>]، فوقع لنا بدلاً عالياً.

ووقع لنا من وجه آخر أعلى من هذا أيضاً.

أخبرني الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد أنا أحمد بن أبي طالب وعيسى بن عبد الرحمن سماعاً على الأول وإجازة من الثاني قالوا:

(١) رواه مسلم (١٣٢٩).

(٢) رواه مسلم (١٣٢٩).

(٣) رواه البخاري (٤٦٨).

أنا عبدالله بن عمر بن علي قال عيسى : سماعاً والآخر: إجازة إن لم يكن سماعاً أنا أبو الوقت قال: قرىء على أم عبدالصمد الهرثمية وأنا أسمع قالت: أنا عبدالرحمن بن أحمد الأنصاري ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا مصعب بن عبدالله حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله دخل هو وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الكعبة، فأغلقها عليهم، فمكث فيها، قال: فسألت بلالاً حين خرج: ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ قال: جعل عموداً عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه، ثم صلى، وقال: وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة<sup>(١)</sup>.

متفق عليه من حديث مالك. أخرجه البخاري عن عبدالله بن يوسف. ومسلم عن يحيى بن يحيى. وأبوداود عن القعني. والإمام أحمد عن عبدالرحمن بن مهدي كلهم عن مالك<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه أبوداود من رواية عبدالرحمن بن مهدي. والنسائي من رواية عبدالرحمن بن القاسم. وأبوعوانة من رواية إسحاق بن عيسى ومطرف بن عبدالله كلهم عن مالك<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا عالياً جداً.

آخر المجلس الخامس والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الخامس والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث أصول ابن الحاجب.

(١) رواه مالك (١/٣٨٩).

(٢) رواه البخاري (٥٠٥) ومسلم (١٣٢٩) وأبوداود (٢٠٢٣) وأحمد (١٣/٦).

(٣) رواه أبوداود (٢٠٢٤) والنسائي (٦٣/٢).



## [المجلس السادس والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله (مثل صلى بعد غيبوبة الشفق).

[قلت: جاء من عدة طرق بلفظ حين غاب الشفق].

أخبرني إبراهيم بن محمد الدمشقي فيما قرأنا عليه بالمسجد الحرام أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم أنا محمد بن مسعود في كتابه أنا عبد الأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن حمويه أنا إبراهيم بن خزيم ثنا عبد بن حميد ثنا قبيصة (ح).

وقرأت على فاطمة بنت المنجي عن أبي الفضل بن قدامة أنا الحافظ ضياء الدين المقدسي أنا أبو جعفر الصيدلاني أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم عن عبدالرزاق قال: ثنا سفيان الثوري عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «أمني جبريل [عليه السلام] مرتين عند البيت، فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك، ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله، ثم صلى بي المغرب حين جل فطر الصائم، ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى بي حين انشق الفجر، ثم صلى بي الظهر حين صار ظل كل شيء مثله، ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثليه، ثم صلى المغرب حين أفطر الصائم، ثم صلى بي العشاء حين مضى ثلث الليل، ثم صلى بي الفجر حين أسفر، ثم قال: يا محمد هذا وقت الأنبياء قبلك، الوقت فيما بين هذين»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه عبد بن حميد في المنتخب من المسند (٧٠٢).

هذا حديث حسن أخرجه أبوداود عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثوري<sup>(١)</sup>، وأخرجه النسائي . وابن خزيمة من طرق أخرى عن الثوري وأخرجه ابن الجارود عن أحمد بن يوسف عن عبدالرزاق<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا . وأخرجه النسائي أيضاً من حديث جابر بنحوه مطولاً<sup>(٣)</sup>، وفيه أيضاً حين غاب الشفق، وهكذا جاء أيضاً في بيان النبي ﷺ للسائل عن المواقيت .

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا إبراهيم بن عبدالله بن أبي العزائم ثنا أحمد بن موسى ثنا أبونعيم أخبرني بدر بن عثمان عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه رضى الله عنه أن النبي ﷺ أتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلاة، فلم يرد عليه شيئاً، ثم أمر بلالاً فأقام الصلاة حين انشق الفجر والناس يقولون طلع الفجر أم لا؟ وهو أعلم منهم، ثم أمره فأقام الظهر بعد أن زالت الشمس، ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة، ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أقر الفجر من الغد فانصرف منها والقائل يقول طلعت الشمس أو لم تطلع، ثم أقر الظهر حين كان قريباً من [وقت] صلاة العصر من أمس، ثم أقر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول احمرت الشمس، ثم أقر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق، ثم أقر العشاء حتى كان ثلث الليل، ثم أصبح فقال: «أَيُّ السَّائِلِ عَنِ مَوَاقِيَتِ الصَّلَاةِ الْوَقْتُ فِيهَا بَيْنَ هَذَيْنِ» .

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم وأبوداود وابن خزيمة من طرق عن

(١) رواه أبوداود (٣٩٣) .

(٢) رواه ابن خزيمة (٣٢٥) ولم أره عند النسائي . ورواه أيضاً ابن الجارود (١٤٩) وأحمد

(٣٣٣/١) و(٣٥٤) والترمذي (١٤٩) وعبدالرزاق (٢٠٢٨) والحاكم (١٩٣/١)

والبيهقي (٣٦٤/١) .

(٣) رواه النسائي (٢٥٥ - ٢٥٦) .

بدر بن عثمان<sup>(١)</sup> فوقع لنا عالياً، وأخرجه مسلم أيضاً من طريق سليمان بن بريدة عن أبيه بمعناه<sup>(٢)</sup>.

قوله: (وكان يجمع بين الصلاتين في السفر).

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي عن محمد بن أحمد بن أبي الهيجاء أنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح قرىء على فاطمة بنت ابن الحسن وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أنا أبوسعده الأديب أنا أبو عمرو بن حمدان ثنا أبو يعلى ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى هو ابن المختار ثنا ابن أبي ليلى عن أبي قيس الأودي عن هذيل عن ابن مسعود رضی الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر<sup>(٣)</sup>.

هذا حديث حسن أخرجه البزار عن أحمد بن عثمان بن حكيم عن بكر بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>، فوقع لنا بدلاً عالياً، ورجاله من أبي بكر إلى منتهاه كوفيون، وهم ثقات إلا ابن أبي ليلى وهو محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة، وهو صدوق سيء الحفظ، ولكن لحديثه هذا شواهد منها في الصحيحين وغيرهما عن ابن عمر وأنس وغيرهما<sup>(٥)</sup>، ولم أره في شيء من الطرق بهذا اللفظ، إلا من هذا الوجه، وقد غفل عنه كل من تكلم على أحاديث المختصر.

قوله: (مثل «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي» و«خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»).

(١) رواه مسلم (٦١٤) وأبو داود (٣٩٥) والنسائي (١/٢٦٠ - ٢٦١) ولم نره في مواقيت الصلاة من صحيح ابن خزيمة.

(٢) رواه مسلم (٦١٣).

(٣) رواه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (٤٥٨/٢) وعنه أبو يعلى (٢/٢٥٢).

(٤) رواه البزار (١/٣١١ - ٣١٢) ورواه أيضاً الطبراني في الكبير (٩٨٨١).

(٥) رواه البخاري (١١٠٦) ومسلم (٧٠٣) من حديث ابن عمر، ورواه البخاري (١١١٠) ومسلم (٧٠٤).

قلت: تقدما جميعا في أوائل هذا التخريج .

قوله: (قالوا: عمم نحو سهى فسجد).

أخبرني أبو بكر بن العز القرظي أنا أبو بكر بن محمد السلمي أنا عبد الرحمن بن مكي في كتابه أنا أبو طاهر السلفي أنا أبو الحسن الكرجي أنا أبو بكر الحيري أنا أبو علي المعقلي ثنا محمد بن يحيى الذهلي أنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني أشعث عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي ﷺ صلى بهم فسهى في صلاته فسجد سجدة السهو، ثم تشهد ثم سلم .

هذا حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن الجارود كلهم عن محمد بن يحيى الذهلي<sup>(١)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية، ورجال إسناده من الأنصاري إلى منتهاه بصريون، ورواية ابن سيرين عن خالد الحذاء من رواية الأكابر عن الأصاغر. وقد خرج في الصحيحين من وجه آخر عن ابن سيرين بعض هذا الحديث فقال في آخر حديثه عن أبي هريرة في قصة ذي اليمين: نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم<sup>(٢)</sup>. وقد ظهر بهذه الرواية أن بينه وبين عمران ثلاثة أنفس والله أعلم .

آخر المجلس السادس والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو السادس والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث أصول ابن الحاجب غفر الله لنا وله وللمسلمين .

(١) رواه أبو داود (١٠٣٩) والترمذي (٣٩٥) والنسائي (٢٦/٣).

(٢) رواه البخاري (٤٧٦) ومسلم (٥٧٣).

## [المجلس السابع والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله : (وأما أنا فأفيض الماء).

كذا وقع فيه ، وليس لفظ الماء في الخبر.

أخبرني الشيخ أبو الحسن علي بن محمد الخطيب عن أبي بكر الدشتي أنا يوسف بن خليل الحافظ أنا خليل بن بدر أنا الحسن بن أحمد أنا أحمد بن عبدالله ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن أبي حبيب ثنا أبوداود الطيالسي ثنا شعبة قال : سمعت أبا إسحاق يحدث عن سليمان بن صرد قال سمعت جبير بن مطعم رضى الله عنه يقول : ذكروا غسل الجنابة عند رسول الله ﷺ فقال : «أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر [عن شعبة<sup>(١)</sup> فوق لنا بدلا عاليا وأخرجه مسلم عن بندار عن محمد بن جعفر<sup>(٢)</sup> فوق لنا عاليا بدرجتين . وأخرجه البخاري ومسلم أيضاً وأبوداود من طرق أخرى عن أبي إسحاق<sup>(٤)</sup> .

وفي الباب عن جابر.

أخبرني الإمام أبو الفضل بن الحسين الحافظ رحمه الله أنا أبو محمد بن القيم أنا أبو الحسن علي بن البخاري أنا الخضر بن كامل أنا الحسين بن علي أنا أحمد بن محمد البراز أنا محمد بن عبدالله الدقاق ثنا عبدالله بن محمد

( ١ ) رواه أبوداود الطيالسي (٢٢٣).

( ٢ ) رواه أحمد (٨٥/٤).

( ٣ ) رواه مسلم (٣٢٧).

( ٤ ) رواه البخاري (٢٥٤) ومسلم (٣٢٧) وأبوداود (٣٢٩).

البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا هشيم عن أبي بشر عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه أن وفد ثقيف قالوا: يا رسول الله أرضنا أرض باردة فكيف الغسل؟ قال: «أما أنا فأحشى أو أحفن على رأسي ثلاثاً».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن هشيم<sup>(١)</sup>، فوقع لنا بدلا عاليا.  
قوله (وغيره).

ذكر في المختصر الكبير حديث عائشة فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلت. وقد تقدم تخريجه في المجلس الرابع والعشرين من هذا التخرير.

قوله: (مسألة نحو قول الصحابي نهي عن بيع الغرر، وقضى بالشفعة للجاريع الغرر والجار).  
أما النهي عن بيع الغرر.

فأخبرني الشيخ أبو إسحاق بن كامل رحمه الله أنا أحمد بن نعمة أنا عبدالله بن عمر أنا عبدالأول بن عيسى أنا عبدالرحمن بن محمد أنا عبدالله بن أحمد أنا عيسى بن عمر أنا عبدالله بن عبدالرحمن ثنا محمد بن عيسى ثنا يحيى بن سعيد.

قال: وثنا عبدالله بن سعيد ثنا عقبة بن خالد (ح).

وبالسند الماضي إلى أبي نعيم في المستخرج ثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالله بن إدريس وأبو أسامة ويحيى بن سعيد (ح).

قال: وثنا أبو محمد بن حيان ثنا عبدان بن أحمد ثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة قالوا: ثنا عبدالله بن إدريس كلهم عن عبيدالله بن عمر عن أبي

(١) رواه مسلم (٣٢٨).

الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصة وعن بيع الغرر<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شيوخه الثلاثة<sup>(٢)</sup>. وأخرجه أبو داود عن أبي بكر وعثمان معاً كما أخرجه<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا موافقة عالية لمسلم وأبي داود. وأخرجه مسلم أيضاً والنسائي من رواية يحيى بن سعيد وهو القطان<sup>(٤)</sup>. وأخرجه الترمذي عن أبي كريب عن أبي أسامة<sup>(٥)</sup>، قال الترمذي: حسن صحيح.

وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وأنس وأبي سعيد.

قلت: وفيه أيضاً عن علي وابن مسعود وسهل بن سعد وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وأمثلها كلها حديث ابن عمر وحديث سهل بن سعد.

فأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن ماجه وفيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف<sup>(٦)</sup>.

وأما حديث أنس فأخرجه أبو يعلى وفيه إسماعيل بن مسلم نزيل مكة وهو ضعيف<sup>(٧)</sup>.

وأما حديث أبي سعيد فأخرجه أحمد وفيه شهر بن حوشب وفيه مقال، ودونه ضعيف أيضاً وهو بالمعنى لا باللفظ<sup>(٨)</sup>، وأصله في ابن ماجه أيضاً<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه أبو بكر بن أبي شيبة (١٣٢/٦) والدارمي (٢٥٥٧ و ٢٥٦٦).

(٢) رواه مسلم (١٥١٣).

(٣) رواه أبو داود (٣٣٧٦).

(٤) رواه مسلم (١٥١٣) والنسائي (٢٦٢/٧).

(٥) رواه الترمذي (١٢٣٠).

(٦) رواه ابن ماجه (٢١٩٥) والطبراني في الكبير (١١٣٤١) و (١١٦٥٥).

(٧) رواه أبو يعلى (٢٧٦٦).

(٨) رواه أحمد (٤٢/٣).

(٩) رواه ابن ماجه (٢١٦٩).

وأما حديث علي فأخرجه أبوداود وفيه رجل من بني تميم لم يسم<sup>(١)</sup> .  
وأما حديث ابن مسعود فأخرجه أحمد مرفوعاً وموقوفاً، ورجح البيهقي  
الموقوف<sup>(٢)</sup> .

وأما حديث عمرو بن شعيب فأخرجه الطبراني في الأوسط<sup>(٣)</sup> . وفيه  
عاصم بن عبدالعزيز الأشجعي مختلف فيه سمع نسخة عمرو بن شعيب .  
ذكر حديث سهل بن سعد .

أخبرني أبو الحسن بن أبي بكر الحافظ رحمه الله أنا أبو الحسن علي بن  
أحمد البزاز أنا أبو الحسن علي بن أحمد السعدي أنا أبو القاسم الحرستاني أنا  
أبو الحسن بن المسلم أنا أبو نصر بن طلاب أنا أبو الحسين بن جميع (ح) .

قال شيخنا: وأنا محمد بن أزبك أنا محمد بن عبد المؤمن أنا داود بن  
أحمد أنا محمد بن عمر أنا عبد الصمد بن محمد أنا أبو الحسن الدارقطني قال:  
ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا عبد الرحمن بن يونس السراج ثنا عبدالعزيز بن أبي  
حازم عن أبيه عن سهل بن سعد رضی الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ  
عن بيع الغرر .

هذا حديث حسن صحيح أخرجه الدارقطني في الأفراد هكذا، وقال:  
تفرد به عبد الرحمن بن يونس عن عبدالعزيز، وقد رواه مالك عن أبي حازم  
عن سعيد بن المسيب<sup>(٤)</sup> مرسلًا، وهو أصح . لكن قد رواه عبدالعزيز عن  
أبيه بالسندين، فدل على أنه حفظه .

(١) رواه أبوداود (٣٣٨٢) .

(٢) رواه أحمد (٣٦٧٦) مرفوعاً، ولم يرو الموقوف في المسند، وإنما ذكر ذلك الخطيب في  
تاريخه . ورواه الطبراني في الكبير (٩٦٠٧) موقوفاً ورواه (١٠٤٩١) مرفوعاً، وانظر  
سنن البيهقي (٣٤٠/٥) .

(٣) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٦٩ مجمع البحرين) .

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (ص ١٦٩ مجمع البحرين) والكبير (٥٨٩٩) .



قلت: ولم ينفرد به عن عبدالرحمن بن يونس بل تابعه إسماعيل بن أبي الحكم المدني عن عبدالعزيز، أخرجه الطبراني في الأوسط<sup>(١)</sup>. وإسماعيل وثقه أبوحاتم. وأخرجه ابن عبدالبر في التمهيد من طريق إسحاق بن إبراهيم المنجنيقي عن عبدالرحمن بن يونس وقال: هذا خطأ، والصواب رواية مالك. وعبدالعزيز فيه لين ولا يحتج به إذا خالف.

قلت: احتج به الشيخان، وقد أشار الدارقطني إلى أنه حفظ الموصول حيث روى الموصول والمرسل معاً والعلم عند الله تعالى.

آخر المجلس السابع والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو السابع والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

---

(١) رواه مالك (٧٥/٢).

## [المجلس الثامن والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه :

ذكر حديث ابن عمر .

أخبرني الإمام أبو بكر بن الحسين المراغي أنا أحمد بن كشتغدي أنا أبو الفرج بن الصيقل أنا حماد بن هبة الله أنا أبو القاسم بن البنا (ح) .

قال شيخنا وأنا عالياً أبو العباس بن نعمة إجازة عن عبد الله بن عمر عن ابن البناء أنا أبو نصر الزينبي أنا أبو طاهر المخلص أنا أبو محمد بن صاعد ثنا محمد بن عمرو بن سليمان ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر .

هذا إسناد ظاهره الصحة . أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب البيوع عن أبي موسى محمد بن المثني عن معتمر بن سليمان ، فوقع لنا بدلاً عالياً . ورجاله رجال الصحيح ، لكنه معلول ، وقد جرى ابن حبان على ظاهره فأخرجه في صحيحه من طريق محمد بن عبد الأعلى عن معتمر<sup>(١)</sup> ، وكذا أخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين . وعلته أن بين سليمان التيمي وبين نافع فيه رجلاً لم يسم .

وبه إلى ابن صاعد ثنا علي بن حسين الدرهمي ثنا معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن رجل عن نافع عن ابن عمر فذكره . وعلي بن الحسين الدرهمي أخرج عنه أبو داود والنسائي في سننهما وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما ، ووثقه أبو حاتم والنسائي مع تشدهما ، فزيادته مقبولة .

وللحديث طريق أخرى أخرجه البيهقي من رواية سفيان الثوري عن

(١) رواه ابن حبان (١١١٥ موارد) .

محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلي عن نافع<sup>(١)</sup>، وفي ابن أبي ليلي مقال، ولعله المبهم المذكور.

وأما حديث قضى بالشفعة للجار فأخبرني الشيخ أبو إسحاق التنوخي رحمه أنا أيوب بن نعمة أنا إسماعيل بن أحمد عن محمد بن عبد الخالق أنا أبو محمد الدوني أنا أبو نصر بن الكسار أنا أحمد بن محمد [بن] إسحاق أنا أحمد بن شعيب أنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة أنا أبو الفضل بن موسى ثنا حسين هو ابن واقد عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة للجوار.

هذا حديث حسن الإسناد، لكنه شاذ المتن، فقد رواه ابن جريج وهو أحفظ من حسين بن واقد وأعرف بحديث أبي الزبير منه عن أبي الزبير عن جابر بلفظ قضى بالشفعة في كل شرك ربعة أو حائط. وهو عند مسلم من طريق ابن جريج<sup>(٢)</sup>. وجاء في الشفعة للجار عدة أحاديث ليس هذا موضع بسطها.

قوله (مسألة قالت الحنفية مثل قوله ﷺ: «لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ» معناه بكافر).

قرأت على فاطمة بنت محمد بن عبد الهادي رحمها الله بالصالحية عن محمد بن أحمد بن أبي الهيجاء أنا محمد بن إسماعيل بن أبي الفتح قرىء على فاطمة بنت أبي الحسن وأنا أسمع أن زاهر بن طاهر أخبرهم أن محمد بن عبدالرحمن أنا محمد بن أحمد ثنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا عبيد الله بن عبدالعزيز ثنا عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب حدثني مالك بن محمد بن عبدالرحمن سمعت عمرة بنت عبدالرحمن تحدث عن عائشة رضى الله عنها قالت: وجدت في قراب سيف رسول الله ﷺ كتاباً، فذكرت الحديث، وفيه

(١) رواه البيهقي (٣٣٨/٥).

(٢) رواه مسلم (١٦٠٨).

«الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَرُوا دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَىٰ بِدِمَتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ  
بِكَافِرٍ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ».

هذا حديث حسن، أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط والبيهقي من  
هذا الوجه<sup>(١)</sup>. وأخرجه النسائي من رواية قيس بن عباد<sup>(٢)</sup> بضم المهملة  
وتخفيف الموحدة عن علي رضي الله عنه بلفظ: «لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ وَلَا ذُو  
عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ».

وهو في صحيح البخاري من رواية أبي حنيفة عن علي دون قوله «ولا  
ذو عهد في عهده»<sup>(٣)</sup>.

وفي الباب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. أخرجه أبو داود ولم  
يسق لفظه في روايتنا من طريق اللؤلؤي. وأخرجه البيهقي في الخلافيات من  
رواية أبي بكر بن داسة عن أبي داود ولفظه مثل رواية عائشة<sup>(٤)</sup>. وعن  
معقل بن يسار كذلك، أخرجه ابن عدي في الكامل<sup>(٥)</sup>، وفي سنده ضعف.  
وأخرجه البيهقي من رواية عمران بن حصين مثل لفظ البخاري عن علي  
والله أعلم<sup>(٦)</sup>.

آخر المجلس الثامن والسبعين بعد المائتين من الأمالي وهو الثامن  
والعشرون بعد المائة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

(١) رواه البيهقي (٢٩/٨ - ٣٠).

(٢) رواه النسائي في السير من السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤٣٩/٧). ورواه  
البخاري (٣٩٦٥ و ٣٩٦٧ و ٤٧٤٤) من حديث قيس بن عباد عن علي.

(٣) رواه البخاري (١١١ و ١٨٧ و ٣٠٤٧ و ٣١٧٢ و ٣١٧٩ و ٦٧٥٥ و ٦٩٠٣ و ٦٩١٥ و  
٧٣٠٠).

(٤) ورواه البيهقي أيضاً في السنن الكبرى (٢٩/٨).

(٥) رواه ابن عدي في الكامل (١٩٦٨/٥) ومن طريقه البيهقي (٣٠/٨) وفي إسناده  
عبد السلام بن أبي الجنوب، وهو ضعيف.

(٦) رواه البيهقي (٢٩/٨).

## [المجلس التاسع والعشرون بعد المائة]

قال المملي رضى الله عنه :

قوله : (مسألة خطابه لواحد) إلى أن قال (قالوا ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ و﴿بُعِثْتُ إِلَى الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ﴾).

قرأت على أم الحسن التنوخية رحمها الله عن أبي الفضل بن أبي طاهر عن أبي عبد الله الحافظ أنا زاهر بن طاهر أنا الحسين بن عبد الملك أنا إبراهيم بن منصور أنا محمد بن إبراهيم ثنا أبو يعلى ثنا شيبان (ح).

وأخبرني إبراهيم بن محمد بمكة وقرىء على إبراهيم بن أحمد بالقاهرة وأنا أسمع أن أحمد بن نعمة أخبرهم أنا أبو عبد الله بن عمر أنا أبو الوقت أنا أبو الحسن الفقيه أنا أبو محمد السرخسي أنا أبو محمد السمرقندي أنا أبو محمد الدارمي ثنا يحيى بن حماد قال: ثنا أبو عوانة عن سليمان هو الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ [قَبْلِي] بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ يَزْعُبُ مِنِّي الْعَدُوُّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَقِيلَ لِي سَلْ تُعْطَ، فَاخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي، فَهِيَ نَائِلَةٌ مِنْهُمْ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا».

هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن عفان عن أبي عوانة<sup>(١)</sup>. وأخرجه السراج عن محمد بن عبد الرحيم عن يحيى بن حماد، فوقع لنا بدلاً لهما عالياً. وأخرجه ابن حبان عن إسحاق بن إبراهيم البستي عن حماد بن يحيى بن حماد عن أبيه<sup>(٢)</sup>، فوقع لنا بدلاً عالياً بدرجتين. وأخرجه أحمد أيضاً من طريق

(١) رواه أحمد (١٤٨/٥).

(٢) رواه ابن حبان (٢٠٠ موارد).

محمد بن إسحاق. وأبوداود، من طريق جرير. والحاكم من طريق أبي معاوية كلهم عن الأعمش، وقد جود الأعمش إسناده، ورواه واصل الأحذب عن مجاهد فأرسله.

أخبرنا أبوهريرة بن الذهبي وخديجة بنت إبراهيم قراءة عليها وإجازة من الأول قال أنا القاسم بن عساكر قال الأول سماعاً والأخرى إجازة إن لم يكن سماعاً أنا علي بن الحسين قراءة عليه وأنا حاضر في الرابعة وإجازة عن أبي بكر بن الزاغوني أنا أبونصر الزينبي أنا أبوطاهر المخلص ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن واصل عن مجاهد عن أبي ذر، فذكر نحوه، لكن قال في روايته: «وَيُعِثُّ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ» وقال: «وَأُعْطِيَتِ الشَّفَاعَةَ فِيهَا نَائِلَةٌ مَن مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً» أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر<sup>(١)</sup>، فوافقناه بعلو. والحاكم للواصل لأنه حافظ عارف بشيخه. وقد وهم القاضي تاج الدين فرعم أن هذا الحديث باللفظ الأخير مخرج في الصحيحين، وزعم آخر أنه مخرج في صحيح مسلم من حديث جابر<sup>(٢)</sup>، ولم أره في واحد من الصحيحين بهذا اللفظ، وإنما فيهما معاً من حديث جابر «وَيُعِثُّ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً»<sup>(٣)</sup> وفي مسلم من حديث أبي هريرة «وَأُرْسِلَتْ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً»<sup>(٤)</sup> ونحوه للترمذي من حديث أبي أمامة<sup>(٥)</sup> والله أعلم.

(١) رواه أحمد (١٤٥/٥) وأبوداود (٤٨٩) والحاكم (٤٢٤/٢) من طريق أبي أسامة عن الأعمش به، لا من طريق أبي معاوية.

(٢) رواه أحمد (١٦١/٥ - ١٦٢).

(٣) بل رواه مسلم (٥٢١) والحق مع الزركشي في المعبر (ص ١٥٧) بتحقيقنا حيث نسبه إلى مسلم، والمصنف قصد الرد عليه فأخطأ.

(٤) رواه البخاري (٣٣٥) بهذا اللفظ، ولم أره عند مسلم بهذا اللفظ.

(٥) رواه مسلم (٥٢٣) ولفظه «وَأُرْسِلَتْ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً».

(٦) رواه الترمذي (١٥٥٣) مختصراً وليس فيه محل الشاهد. والحديث عند أحمد (٥/٢٤٨) و(٢٥٦) والطبراني في الكبير (٧٩٣١ و٨٠٠١).

قوله: (قالوا حكمي على الواحد حكمي على الجماعة).  
 هذا قد اشتهر في كلام الفقهاء والأصوليين، ولم نزه في كتب الحديث.  
 قال ابن كثير: لم أر له سنداً قط، وسألت شيخنا الحافظ المزي وشيخنا  
 الحافظ الذهبي عنه مراراً فلم يعرفاه. وكذا قال السبكي: إنه سأل الذهبي  
 عنه فلم يعرفه.

وقد جاء ما يؤدي معناه، وذلك فيما أخبرني الشيخ أبو عبد الله بن قوام  
 رحمه الله أنا أبو الحسن بن هلال أنا أبو إسحاق بن البرهان أنا أبو الحسن  
 الطوسي أنا هبة الله بن سهل أنا سعيد بن محمد أنا زاهر بن أحمد أنا  
 إبراهيم بن عبد الصمد أنا أحمد بن أبي بكر أنا مالك عن محمد بن المنكدر  
 عن أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ في نسوة نبايعه  
 على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان  
 نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيه في معروف، فقال لنا رسول الله ﷺ:  
 «فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ» فقلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم  
 نبايعك يا رسول الله على ذلك قال: «إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ، وَإِنَّمَا قَوْلِي  
 لِمَائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي أَوْ مِثْلَ قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ»<sup>(١)</sup>.

هذا حديث صحيح، أخرجه ابن حبان عن عمر بن سعيد بن سنان  
 عن أحمد بن أبي بكر<sup>(٢)</sup>. فوقع لنا بدلا عاليا. وأخرجه النسائي من رواية  
 ابن القاسم عن مالك<sup>(٣)</sup>، فوقع لنا عاليا. وأخرجه أحمد والترمذي وابن

(١) رواه مالك (٢/٢٥٠) ومن طريقه أحمد (٦/٣٥٧) والطبراني في الكبير (ج ٢٤ رقم  
 ٤٧١).

(٢) رواه ابن حبان (١٤ موارد) ومن طريق مالك رواه الدارقطني (٤/١٤٧).

(٣) رواه النسائي في عشرة النساء من الكبرى (٢/٩٣/٢).

ماجه من رواية سفيان عن ابن المنكدر<sup>(١)</sup> . وأخرجه الدارقطني من رواية ورقاء بن عمر عن ابن المنكدر. ووقع التصريح في روايتهما بسماع ابن المنكدر له من أميمة وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني الشيخين بإخراجها لثبوتها على شرطهما<sup>(٢)</sup> وأميمة بلفظ التصغير وكذا رقيقة وهي بقافين وهي بنت أبي صيفي بن هاشم بن عبدمناف. وقيل هي بنت خويلد بن أسد بن عبدالعزى، فعلى الأول تكون بنت عم أبي النبي ﷺ، وعلى الثاني تكون أخت خديجة زوج النبي ﷺ، ولشرفها نسبت إليها بنتها وهي أميمة بنت عبد بن بجاد بموحدة مفتوحة وجيم خفيفة من بني تيم بن مرة رهط الصديق.

وقد وقع لنا في الغيلانيات من طريق سعيد بن سلمة عن محمد بن المنكدر، فقال في روايته: عن أميمة التميمية، والصواب التيمية بحذف الميم الأولى، والله أعلم.

آخر المجلس التاسع والسبعين بعد المثتين من الأمالي، وهو التاسع والعشرون بعد المئة من تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب.

انتهى الجزء الأول من موافقة الخبر الخبر  
ويليه الجزء الثاني وأوله  
المجلس الثلاثون بعد المئة

(١) رواه أحمد (٣٥٧/٦) والترمذي (١٥٩٧) وابن ماجه (٢٨٧٤) ورواه أيضاً النسائي (١٤٩/٧) والحميدي (٣٤١) ومن طريقه الطبراني في الكبير (ج ٢٤ رقم ٤٧٠ و ٤٧١) والدارقطني (١٤٦/٤) والتصريح بالسماع عند ابن ماجه، ولم يقع عند الدارقطني في نسختنا المطبوعة.

(٢) انظر الإلزامات والتتبع (ص ١٥٤).



## فهارس كتاب موافقة الخبر الخبر الجزء الأول

رقم الصفحة		رقم الصفحة	
٩٣	المجلس الثاني والعشرون	٩	المجلس الأول
٩٥	المجلس الثالث والعشرون	١٣	المجلس الثاني من الإملاء
٩٨	المجلس الرابع والعشرون	١٧	المجلس الثالث
١٠١	المجلس الخامس والعشرون	٢١	المجلس الرابع
١٠٥	المجلس السادس والعشرون	٢٥	المجلس الخامس
١٠٩	المجلس السابع والعشرون	٣١	المجلس السادس
١١٣	المجلس الثامن والعشرون	٣٥	المجلس السابع
١١٧	المجلس التاسع والعشرون	٣٩	المجلس الثامن
١٢١	المجلس الثلاثون	٤٣	المجلس التاسع
١٢٥	المجلس الحادى والثلاثون	٤٧	المجلس العاشر
١٢٩	المجلس الثانى والثلاثون	٥١	المجلس الحادى عشر
١٣٣	المجلس الثالث والثلاثون	٥٥	المجلس الثانى عشر
١٣٦	المجلس الرابع والثلاثون	٥٩	المجلس الثالث عشر
١٤١	المجلس الخامس والثلاثون	٦١	المجلس الرابع عشر
١٤٥	المجلس السادس والثلاثون	٦٥	المجلس الخامس عشر
١٤٩	المجلس السابع والثلاثون	٦٩	المجلس السادس عشر
١٥٣	المجلس الثامن والثلاثون	٧٣	المجلس السابع عشر
١٥٧	المجلس التاسع والثلاثون	٧٧	المجلس الثامن عشر
١٦١	المجلس الأربعون	٨١	المجلس التاسع عشر
١٦٥	المجلس الحادى والأربعون	٨٥	المجلس العشرون
١٦٩	المجلس الثانى والأربعون	٨٩	المجلس الحادى والعشرون

## رقم الصفحة

## رقم الصفحة

٢٨٥	المجلس الحادى والسبعون	١٧٣	المجلس الثالث والأربعون
٢٨٩	المجلس الثانى والسبعون	١٧٧	المجلس الرابع والأربعون
٢٩٣	المجلس الثالث والسبعون	١٨١	المجلس الخامس والأربعون
٢٩٧	المجلس الرابع والسبعون	١٨٥	المجلس السادس والأربعون
٣٠٣	المجلس الخامس والسبعون	١٨٩	المجلس السابع والأربعون
٣٠٧	المجلس السادس والسبعون	١٩٣	المجلس الثامن والأربعون
٣١١	المجلس السابع والسبعون	١٩٧	المجلس التاسع والأربعون
٣١٥	المجلس الثامن والسبعون	٢٠١	المجلس الخمسون
٣١٩	المجلس التاسع والسبعون	٢٠٥	المجلس الحادى والخمسون
٣٢٣	المجلس العاشر	٢٠٩	المجلس الثانى والخمسون
٣٢٧	المجلس الحادى والعاشر	٢١٣	المجلس الثالث والخمسون
٣٣١	المجلس الثانى والعاشر	٢١٧	المجلس الرابع والخمسون
٣٣٥	المجلس الثالث والعاشر	٢٢١	المجلس الخامس والخمسون
٣٣٩	المجلس الرابع والعاشر	٢٢٥	المجلس السادس والخمسون
٣٤٣	المجلس الخامس والعاشر	٢٢٩	المجلس السابع والخمسون
٣٤٧	المجلس السادس والعاشر	٢٣٣	المجلس الثامن والخمسون
٣٥١	المجلس السابع والعاشر	٢٣٧	المجلس التاسع والخمسون
٣٥٥	المجلس الثامن والعاشر	٢٤١	المجلس الستون
٣٥٩	المجلس التاسع والعاشر	٢٤٥	المجلس الحادى والستون
٣٦٣	المجلس العاشر	٢٤٩	المجلس الثانى والستون
٣٦٧	المجلس الحادى والستون	٢٥٣	المجلس الثالث والستون
٣٧١	المجلس الثانى والستون	٢٥٧	المجلس الرابع والستون
٣٧٥	المجلس الثالث والستون	٢٦١	المجلس الخامس والستون
٣٧٩	المجلس الرابع والستون	٢٦٥	المجلس السادس والستون
٣٨٣	المجلس الخامس والستون	٢٦٩	المجلس السابع والستون
٣٨٧	المجلس السادس والستون	٢٧٣	المجلس الثامن والستون
٣٩١	المجلس السابع والستون	٢٧٧	المجلس التاسع والستون
٣٩٥	المجلس الثامن والستون	٢٨١	المجلس السابعون

رقم الصفحة

المجلس السابع والعشرون بعد المائة ٥١٧  
 المجلس الثامن والعشرون بعد المائة ٥٢٢  
 المجلس التاسع والعشرون بعد المائة ٥٢٥

رقم الصفحة

المجلس التاسع والتسعون ٣٩٩  
 المجلس المائة ٤٠٣  
 المجلس الأول بعد المائة ٤٠٧  
 المجلس الثاني بعد المائة ٤١١  
 المجلس الثالث بعد المائة ٤١٥  
 المجلس الرابع بعد المائة ٤٢١  
 المجلس الخامس بعد المائة ٤٢٥  
 المجلس السادس بعد المائة ٤٢٩  
 المجلس السابع بعد المائة ٤٣٣  
 المجلس الثامن بعد المائة ٤٣٧  
 المجلس التاسع بعد المائة ٤٤١  
 المجلس العاشر بعد المائة ٤٤٧  
 المجلس الحادى عشر بعد المائة ٤٥١  
 المجلس الثانى عشر بعد المائة ٤٥٥  
 المجلس الثالث عشر بعد المائة ٤٥٩  
 المجلس الرابع عشر بعد المائة ٤٦٣  
 المجلس الخامس عشر بعد المائة ٤٦٧  
 المجلس السادس عشر بعد المائة ٤٧١  
 المجلس السابع عشر بعد المائة ٤٧٧  
 المجلس الثامن عشر بعد المائة ٤٨١  
 المجلس التاسع عشر بعد المائة ٤٨٥  
 المجلس العشرون بعد المائة ٤٨٩  
 المجلس الحادى والعشرون بعد المائة ٤٩٣  
 المجلس الثانى والعشرون بعد المائة ٤٩٧  
 المجلس الثالث والعشرون بعد المائة ٥٠١  
 المجلس الرابع والعشرون بعد المائة ٥٠٥  
 المجلس الخامس والعشرون بعد المائة ٥٠٩  
 المجلس السادس والعشرون بعد المائة ٥١٣

